الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد البشير الإبراهيمي- برج بوعريريج-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم

في العلوم الاقتصادية

الموضوع:

فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تجارب دولية رائدة وسبل استفادة الجزائر منها.

إعداد الطالب :

- عمر بن دادة

إشراف الدكتور:

- عبد السلام عقون

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب العائلي	الرتبة العلمية	مؤسسة الانتماء	الصفة
د. ميلود زنكري	أستاذ محاضر أ	جامعة برج بوعريريج	رئيسا
د. عبد السلام عقون	أستاذ محاضر أ	جامعة برج بوعريريج	مشرفا ومقررا
د. خميسي قايدي	أستاذ محاضر أ	جامعة برج بوعريريج	ممتحنا
أ.د سليمان بوفاسة	أستاذ	جامعة المدية	ممتحنا
د. اسماعيل مومني	أستاذ محاضر أ	جامعة سطيف 1	ممتحنا
د. موسى كاسحي	أستاذ محاضر أ	جامعة الأمير عبد القادر	ممتحنا
د.وليد زهار	أستاذ محاضر ب	جامعة برج بوعريريج	مدعوا

السنة الجامعية: 2020/2019

شكر وعرفان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ونشكره ونحمده على توفيقه لنا في إنجاز هذا العمل المتواضع، والصلاة والسلام على خير الأنام.

ثم يشرفني ويطيب لي في هذا المقام أن أتقدم بالشكر الجزيل والثناء الخالص والتقدير إلى الأستاذ الفاضل "عقون عبد السلام" لتحمله عناء الإشراف على هذه الأطروحة، فأسال الله العلي القدير أن يجزيه عنا خير الجزاء في الدنيا والآخرة، وينعم عليه بتمام الصحة والعافية.

كما يطيب لي أن أتقدم بجزيل الشكر والامتنان للسادة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة الموقرة، الذين تشرفت بقبولهم مناقشة وإثراء هذا العمل المتواضع.

كما يطيب لي أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى السادة الأساتذة الجامعيين ممن قاموا بتحكيم استبيان الدراسة.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى مدراء الفروع ونوابهم ورؤساء مصالح التمويل والالتزام وموظفيهم ببنك البركة ومصرف السلام الإسلاميين الذين قاموا بالإجابة على أسئلتنا وملأ الاستبيان المقدم لهم،

إلى كل الذين قدموا لنا المساعدة في إنجاز هذا العمل المتواضع.

الإهـــــداء

أهدي هذا العمل المتواضع والكل يستحق الإهداء إلى:

أمي وأبي أطال الله في عمرهما

إلى جميع الإخوة والأخوات، وعائلاتهم

إلى الزوجة الكريمة

إلى الأولاد مريم، محمد، توبة

إلى جميع الأصدقاء، الأهل و الأقارب.

إلى جميع أساتذتي في جميع الأطوار الدراسية

عمـــر.

الملخص

الملخص

رغم اعتمادها كأحد الإستراتيجيات المهمة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لازالت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصا في الدول النامية تعاني مجموعة من المشاكل التمويلية. سنحاول خلال هذه الدراسة تقديم حل لهذه الإشكالية من خلال البحث في البديل التمويلي الإسلامي الذي توفره البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، وسنحاول معرفة إن كان تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشاط يساهم في فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ويمكنها من تحقيق أهدافها. وإن كانت هذه الفعالية بأبعادها المختلفة تؤثر على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ما يجعل هذا التمويل (التمويل الإسلامي) يتمتع بالجودة الكافية التي تجعله يلبي طلبات واحتياجات هذه المؤسسات؛

لتحقيق أهداف البحث قمنا وبالاعتماد على الدراسات السابقة النظرية والتطبيقية بتطوير واختبار نموذج تقديري للتحقق من مختلف الارتباطات بين متغيرات الدراسة، أين تم الاعتماد في عملية جمع البيانات على إستبانة ممثلة بـ 03 محاور وتعبر عن متغيرات الدراسة، وقد تم توزيع 170 إستبانة على عينة الدراسة الممثلة بموظفي البنوك الإسلامية بالجزائر (مدير فرع، نائب مدير فرع، رئيس وموظفي مصلحة التمويل) . تم استرجاع 140 منها 08 غير صالحة للتحليل، وتم معالجة البيانات بواسطة مجموعة من البرامج الإحصائية، بحيث نختبر العوامل المحددة لفعالية المؤسسات المالية الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من وجهة نظر إطاراتها باستخدام أدوات التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي بالاستعانة ببرنامج AMOS وSPSS، وبعدها دراسة تأثير هذه الفعالية على جودة التمويل المقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باستخدام أدوات اختبار المسار بالاستعانة ببرنامج النمذجة بالمعادلة البنائية وفق مقاربة المربعات الصغرى الجزئية SMART PLS3.

خلصت الدراسة الميدانية إلى أن أبعاد فعالية البنوك الإسلامية وفق مدخل تحقيق الأهداف تمثلت في: تحقيق الإيراد، توفير بديل تمويلي حلال، كسب ود وولاء العملاء من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فيما تم استبعاد البعد الخاص باسترجاع التمويل رغم أهميته من الناحية النظرية، وتوصلنا إلى أن فعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة تنعكس على جودة التمويل الذي تقدمه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وكمحاولة منا لتقديم بعض الحلول لتطوير التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر قمنا بدراسة تجربتين رائدتين، الأولى تخص دولة ماليزيا التي اعتمدت برامج عديدة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مصادر تمويل إسلامية مختلفة، والثانية تخص دولة السودان التي اعتمدت التمويل الإسلامي الأصغر كآلية لمحاربة الهشاشة وسط المجتمع أولا، ثم السير بهذه الآلية لتعزيز الاقتصاد الوطني ودمجها مع متغيرات الاقتصاد الكلي.

الكلمات المفتاحية: الفعالية، البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

Summary:

Small and medium enterprises specifically in developing countries, are still suffering from a range of financial issues, although, they have been adopted as one of the crucial strategies to achieve development.

This paper is going to discuss those issues and introduce Islamic finance that banks and Islamic financial firms provide as an alternative solution for this problem, as well as, conducting a study to find out whether the activity of financing small and medium enterprises contributes in the effectiveness of the banks and Islamic financial firms, and whether it enables them to achieve their long and short terms goals. Moreover, we will see if this effectiveness in all its dimensions impacts on the finance of the small and medium enterprises, which make Islamic finance have the quality that meets the requirements and needs of those firms.

Based on previous theoretical and applied studied, we have developed and tested a discretionary model to verify different connections between study variables. The data collection relied on 3 axes that express study variables; also a questionnaire was distributed to 170 employees who work in Algerian Islamic banks (Branch managers, Deputy Directors of the branches and the heads and staff of the Finance Department). 140 results of the questionnaire were retrieved while 8 of them were not valid for analysis, and 132 of them are valid for the analysis by an overview of 77% which is an acceptable rate. The data were processed using a set of programs such as SPSS, AMOS and SMART PLS3 which are suitable for the structural regression of equations (PLS).

This study concluded after the conduct of the range of data analyses, that the effectiveness of the Islamic banks according to the achievement of the goals, it resulted in: generating profit, providing a Halal financing alternative, strengthen the relationship with the clients whilst excluding the dimension of recovery of private funding, despite its importance in theory.

We came to have a statistically significant relationship at a level of 0.05% between the effectiveness of the Islamic banks and the quality of financing provided by the latter to small and medium enterprises.

As an attempt to provide some solutions to the development of Islamic finance for Small and Medium Enterprises in Algeria, we have studied two pilot experiments, the first concerning Malaysia, which has adopted nembreuse programmes to finance SMEs from different sources and the second for the Sudan, which has adopted microfinance as a mechanism to achieving economic and social development.

Key words: Effectiveness, Islamic banks and financial firms, small and medium enterprises.

Résumé

Malgré son adoption comme l'une des stratégies importantes pour réaliser le développement, les petites et moyennes entreprises, en particulier dans les pays en développement, souffrent toujours d'une série de problèmes de financement.

Dans notre étude, nous essaierons de présenter la finance islamique fournie par les banques et institutions financières islamiques comme une solution alternative à ce problème, et nous essaierons de savoir si le financement des petites et moyennes entreprises est une activité qui contribue à l'efficacité des banques et institutions financières islamiques et leur permet d'atteindre leurs objectifs. Et si cette activité dans ses différentes dimensions affecte le financement des petites et moyennes entreprises, qu'est-ce qui fait que ce financement (finance islamique) jouit de la qualité suffisante qui lui permet de répondre aux demandes et aux besoins de ces entreprises

Pour atteindre les objectifs de la recherche et en s'appuyant sur les études théoriques et appliquées précédentes, nous avons développé et testé un modèle discrétionnaire pour vérifier les différents liens entre les variables de l'étude, où le processus de collecte des données reposait sur un questionnaire représenté par 03 axes et exprimait les variables de l'étude, et 170 questionnaires ont été distribués à l'échantillon d'étude représenté par les employés Les banques islamiques en Algérie (directeur d'agence, directeur adjoint d'agence, chef et employés de service financière) 140 ont été récupérées, dont 08 ne sont pas valables pour l'analyse, et les données ont été traitées par un ensemble de programmes,

Nous nous sommes appuyés sur l'analyse factorielle exploratoire et empirique pour étudier les dimensions de l'efficacité des banques islamiques en utilisant les deux programmes, SPSS et AMOS, et la modélisation de l'équation structurelle selon l'approche SMART PLS3, pour étudier la relation entre les dimensions de l'efficacité des banques islamiques et le financement qu'elles fournissent aux PME

L'étude a conclu que les dimensions de l'efficacité des banques islamiques en fonction de l'entrée dans la réalisation des objectifs étaient les suivantes: réaliser des revenus, fournir une alternative de financement halal, gagner la convivialité et la fidélité des clients des petites et moyennes entreprises, tandis que la dimension de la recherche de financement était exclue malgré son importance théorique, et nous avons trouvé une relation Statistiquement significatif au niveau de 0,05% entre l'efficacité des banques islamiques étudiées et la qualité du financement que ces dernières fournissent aux petites et moyennes entreprises.

Pour tenter de trouver des solutions pour développer la finance islamique pour les petites et moyennes entreprises en Algérie, nous avons étudié deux expériences pilotes, la première concernant l'État de Malaisie, qui a adopté plusieurs programmes de financement des petites et moyennes entreprises de différentes sources et la seconde pour l'État du Soudan, qui a adopté la microfinance comme mécanisme de développement économique et social.

Mots clés : Efficacité, Institutions financières islamiques, PME.

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

المحتويات	الصفحة
الشكر	I
الإهداء	II
الملخص	III
قائمة المحتويات	VII
قائمة الجداول	XIV
قائمة الأشكال	XVI
قائمة الملاحق	XVII
قائمة المختصرات	XVIII
مقدمة	أ- ف
الفصل الأول: الأدبيات النظرية للموضوع.	1
تمهيد.	2
المبحث الأول: البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.	3
المطلب الأول: البنوك الإسلامية .	3
أولا- تعريف البنوك الإسلامية.	3
ثانيا- نشأة البنوك الإسلامية وتطورها.	5
ثالثا-أهداف البنوك الإسلامية.	6
المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامية.	07
أولا- الصيغ القائمة على الائتمان التجاري.	07
ثانيا- الصيغ القائمة على المشاركة	10
ثالثا- الصيغ القائمة على البر والإحسان.	11
المطلب الثالث: صناديق استثمار أموال الوقف	13
أولا- مفهوم صناديق استثمار الوقف	13
ثانيا- أساليب استثمار أموال الوقف	16
المطلب الرابع: صناديق الاستثمار الإسلامية.	17
أولا- ماهية صناديق الاستثمار	18
ثانيا- ماهية صناديق الاستثمار الإسلامية	19
ثالثا- أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية	20
المبحث الثاني: إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	21
المطلب الأول- الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	21
أولا- مفهوم الهيكل المالي	21
ثانيا- محددات الهيكل المالي	22

ثالثا– مصادر تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة	24
المطلب الثاني: معيقات تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة	27
أولا– معيقات التمويل الخارجية	27
ثانيا– معيقات التمويل الداخلية	29
المطلب الثالث: إشكالية تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	30
أولا– برامج دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	30
ثانيا– معيقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية	35
المبحث الثالث: الجوانب النظرية للفعالية	39
المطلب الأول: ماهية الفعالية	39
أولا– مفهوم الفعالية	39
ثانيا– خصائص الفعالية وصورها	41
ثالثا– خصائص المنظمة الفعالة	42
المطلب الثاني: نماذج دراسة الفعالية	43
أولا– النماذج التقليدية.	43
ثانيا– النماذج الحديثة لدراسة الفعالية	46
المطلب الثالث: علاقة الفعالية بالكفاءة والأداء	48
أولا– علاقة الفعالية بالكفاءة	48
ثانيا– علاقة الفعالية بالأداء	49
ثالثا– علاقة الفعالية بالكفاءة والأداء	50
خلاصة الفصل الأول	53
الفصل الثاني: قياس فعالية البنوك الإسلامية الجزائرية وأثرها على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	54
تمهيد	55
المبحث الأول: تقديم البنوك الإسلامية محل الدراسة	56
المطلب الأول: بنك البركة الإسلامي	56
أولا– نشأة وتطور البنك	56
ثانيا– تنظيم البنك	57
ثالثا– أهداف بنك البركة	59
رابعا– أعمال بنك البركة	59
خامسا– الأداء المالي لبنك البركة الإسلامي	60
سادسا– مساهمة بنك البركة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	61
المطلب الثاني: مصرف السلام الجزائري	62
أولا– نشأة وتطور المصرف	62
ثانيا– تنظيم المصرف	62
ثالثا– أهداف مصرف السلام	63
رابعا– أعمال مصرف السلام	63

خامسا– الأداء المالي لمصرف السلام الإسلامي	64
سادسا– مساهمة مصرف السلام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	65
المبحث الثاني: الإطار المنهجي للدراسة	65
المطلب الأول: منهجية الدراسة	65
أولا– تقديم الدراسة	65
ثانيا– مجتمع الدراسة	66
ثالثا– عينة الدراسة	66
رابعا– أداة الدراسة	67
خامسا– المعالجة الإحصائية للبيانات	69
المطلب الثاني: الخلفية النظرية والعلمية في بناء فقرات الاستبيان	70
أولا– المحور الأول: خصائص عينة الدراسة	70
ثانيا– المحور الثاني	72
ثالثا– المحور الثالث	72
المبحث الثالث: نتائج الدراسة واختبار الفرضيات	74
المطلب الأول: فعالية البنوك الإسلامية	74
أولا– التحليل العاملي الاستكشافي	74
ثانيا– التحليل العاملي التوكيدي	80
المطلب الثاني: تأثير فعالية البنوك الإسلامية على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	82
أولا– تقييم التوجه واختبار التجانس	83
ثانيا– اختبار النموذج القياسي	88
ثالثا– اختبار النموذج البنائي	95
المطلب الثالث: نتائج الدراسة الميدانية ومناقشتها	98
أولا– نتائج اختبار فرضيات الدراسة الميدانية	99
ثانيا– نتائج دراسة توجهات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الإستبانة	98
ثالثا– مناقشة النتائج.	100
خلاصة الفصل	102
الفصل الثالث: تجارب رائدة في التمويل الإسلامي للمؤسسات ص و م وسبل استفادة الجزائر منها.	105
تمهيد	105
المبحث الأول: التجربة الماليزية في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	106
المطلب الأول: مكانة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الماليزي	106
أولا– نظرة حول تطور اقتصاد ماليزيا	106
ثانيا– واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية	110
ثالثا– الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بماليزيا	112
المطلب الثاني: المصرفية الإسلامية بماليزيا	116
أولا– مكونات النظام المصرفي الماليزي	116

ثانيا– تطور المصرفية الإسلامية بماليزيا	118
المطلب الثالث: البرامج المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	120
أولا– برنامج تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية	120
ثانيا– برنامج التمويل الإسلامي باستخدام حساب الاستثمار	121
ثالثا– البرامج الهادفة لمحاربة الفقر والبطالة في المجتمع الماليزي	121
المطلب الرابع: عوامل نجاح التجربة الماليزية	125
أولا– الفكر التنموي لصناع القرار	125
ثانيا– الإعتماد على التخطيط كعنصر مهم لتحقيق التنمية	126
ثالثا– الاستقرار السياسي	126
رابعا– الإطار القانوني والمؤسسي الملائم	126
خامسا– تنمية الموارد البشرية	128
سادسا– استقرار السياسات الاقتصادية	129
المبحث الثاني: التجربة السودانية في التمويل الإسلامي الأصغر	132
المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للتمويل الإسلامي الأصغر	132
أولا– مفهوم التمويل الأصغر	132
ثانيا– نشأة وتطور التمويل الأصغر	134
ثالثا– الدور التنموي للتمويل الأصغر	135
رابعا– الفاعلين في سوق التمويل الأصغر	137
المطلب الثاني: واقع التمويل الأصغر بالسودان	139
أولا– نشأة وتطور التمويل الأصغر بالسودان	139
ثانيا– هيكل نظام التمويل الأصغر بالسودان	141
المطلب الثالث: تقييم سياسات التمويل الأصغر في السودان	145
أولا– مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر والمصارف في تقديم التمويل الأصغر	145
ثانيا– مساهمة برامج بنك السودان المركزي في التمويل الأصغر	147
ثالثا– عوامل نجاح تجربة التمويل الأصغر بالسودان	148
المبحث الثالث: آلية إستفادة الجزائر من تجربتي ماليزيا والسودان	150
المطلب الأول: آليات الإستفادة لتطوير العمل المصرفي الإسلامي	150
أولا– ضرورة توفر إرادة لدى الحكام وصناع القرار لتطوير النشاط المصرفي الإسلامي	150
ثانيا– توفير المورد البشري المتخصص	151
ثالثا– تنشيط عنصر الابتكار والإبداع	151
رابعا– محاولة الاستفادة من الملتقيات الدولية والوطنية	152
خامسا– القيام بحملات تحسيسية	152
المطلب الثاني: آليات الاستفادة لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	152
أولا– توفير المناخ الاستثماري المناسب لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	152
ثانيا– تطوير نشاط هيئات الدعم والمرافقة	153

ثالثا–إنشاء هيئة وطنية تشرف على تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	154
رابعا–تشجيع الاستثمار الأجنبي	154
خامسا– إنشاء أو خلق بورصة أعمال	155
المطلب الثالث: آليات الاستفادة لتطوير التمويل الإسلامي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	155
أولا– وضع خطط إستراتيجية لتطوير مساهمة البنوك الإسلامية في تمويل م ص و م	156
ثانيا– الترخيص بإنشاء مؤسسات مالية إسلامية لتمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة	157
ثالثا– خلق برامج لمحاربة الفقر والهشاشة بالاعتماد على المؤسسات المالية غير الربحية	157
خلاصة الفصل	159
خاتمة	160
المراجع	167
الملاحق	184

.

قائمة الجداول، الأشكال، الملاحق والمختصرات

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01-01	عدد البنوك الإسلامية المنتشرة في العالم	06
02-01	تطور تعداد المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال .CNAC	31
03-01	تطور عمالة المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال من خلال .CNAC	31
04-01	هيكل التمويل للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	32
05-01	تطور تعداد المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال جهاز ANSEJ	32
06-01	تطور عمالة المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال جهاز (ANSEJ)	33
07-01	أنماط التمويل في إطار جهاز القرض المصغر	33
08-01	تطور تعداد المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال جهاز القرض المصغر	34
09-01	تطور عمالة المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال جهاز القرض المصغر	34
01-02	توزيع وكالات بنك البركة الإسلامي بالجزائر	57
02-02	مؤشرات الأداء المالي لبنك البركة	60
03-02	تطور حجم التمويلات من 2012-2017	61
04-02	توزيع وكالات مصرف السلام الإسلامي بالجزائر	62
05-02	مؤشرات الأداء المالي لمصرف السلام الجزائر	64
06-02	حجم التمويل المقدم من قبل بنك السلام خلال الفترة 2014-2017	65
07-02	توزيع الاستبيانات بفروع بنك البركة ومصرف السلام الإسلاميين	69
08-02	خصائص عينة الدراسة حسب المسمى الوظيفي	70
09-02	توزيع عينة الدراسة حسب الشهادة المتحصل عليها	71
10-02	خصائص عينة الدراسة من حيث الخبرة المهنية	72
11-02	اختبار برتليت واختبار كايزر –ماير- أولكين	75
12-02	نتائج اختبار MSA	76
13-02	التباين الكلي للعوامل المستخرجة	77
14-02	جودة تمثيل العوامل المستخرجة	78
15-02	العوامل المستخرجة	79
16-02	نتائج جودة العلاقة بين المحاور في مصفوفة العوامل	81
17-02	نتائج جودة العلاقة بين المتغيرات ومحاورها في مصفوفة العوامل	82
18-02	توجهات أفراد العينة اتجاه محور جودة التمويل	83
19-02	اختبار التجانس لمحور جودة التمويل	84
20-02	توجهات أفراد العينة اتجاه محور الفعالية- بعد المردودية (الإيراد)	85
21-02	اختبار التجانس لمحور الفعالية – بعد المردودية	85
22-02	توجهات أفراد العينة اتجاه محور الفعالية- بعد البديل الحلال.	86
23-02	اختبار التجانس لمحور الفعالية –بعد البديل الحلال-	86

24-02	توجهات أفراد العينة اتجاه محور الفعالية- بعد الولاء	87
25-02	اختبار التجانس لمحور الفعالية -بعد الولاء-	88
26-02	نتائج اختبار ثبات أدوات القياس	91
27-02	التباين بين الأسئلة Cross loadings	93
28-02	اختبار فورنال- لاركار Fornell-Larcker	94
29-02	اختبار معنوية المسارات باستخدام تقنية Bootstrapping:	95
30-02	معامل التحديد Coefficient of détermination- R2	96
31-02	حجم الأثر Effect size- F2:	96
32-02	جودة التنبؤ Preductive Relevance Q2	97
33-02	محددات مؤشر الملائمة Goodness of fit index	97
01-03	تطور تعداد ونسبة المؤسسات الماليزية	111
02-03	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية	111
03-03	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية حسب القطاع	112
04-03	توزيع العمالة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة بماليزيا	113
05-03	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية في القيمة المضافة	114
06-03	مساهمة م ص و م الماليزية في الناتج المحلي الإجمالي	114
07-03	نمو الناتج المحلي الإجمالي الكلي و ن م إ للمؤسسات ص و م الماليزية	115
08-03	مساهمة م ص و م الماليزية في الناتج المحلي الإجمالي تبعا لنوع النشاط	115
09-03	تطور التمويل المقدم للتمويل الأصغر	145
10-03	التمويل المقدم لمؤسسات التمويل الأصغر	146

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01-01	العلاقة بين الكفاءة والفعالية	51
01-02	هيكل بنك البركة	58
02-02	نموذج مصفوفة العوامل	80
03-02	نموذج الدراسة	89
02-04	النموذج العام للدراسة	94

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01-02	الإستبانة	184
02-02	قائمة المحكمين	190
02-02	مصفوفة الارتباط	191
01-03	مؤسسات التمويل الأصغر بالسودان	192

قائمة المختصرات.

ROE	Return on equity	معدل العائد على الاستثمار
ROA	Return on assets	معدل العائد على الأصول
EM	Equity Multiplier	مضاعف حقوق الملكية
AU	Assets Utilization	منفعة الأصول
PM	Profit margin	هامش الربحية
CFA	Explorary factor Analysis	التحليل العاملي التوكيدي
EFA	Confirmatory factor Analysis	التحليل العاملي الإستكشافي
PLS	Partial Least Squares	المربعات الصغرى الجزئية
SPSS	Statistical Package for the Social Sciences	الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية
KMO	Kaiser-Mayer- Olkin	مقياس كيزر، ماير، أوكلين
MSA	Measures of Sampling Adequacy	مقياس كفاية التعيين
RMSEA	Root Mean Square Error of Approximation	الجذر التربيعي لمتوسط مربع خطأ الإقتراب
C.R	Composite reliability	الموثوقية المركبة
FL	Factor loading	معامل التحميل (التشبع)
AVE	Average variance extracted	متوسط التباين المستخرج
CL	Cross loadings	التباين بين الأسئلة
GIF	Goodness of fit index	مؤشر جودة المطابقة
SEM	Structural Equation Modeling	نمذجة المعادلة البنائية
PME	Petites et moyennes entreprises	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، م ص و م

مقدمة

مقدمة

بعد انهيار النظام الاشتراكي، أدت التطورات المتسارعة في المنظومة الاقتصادية العالمية إلى بروز المؤسسة الصغيرة والمتوسطة كمدخل من مداخل النمو الاقتصادي، وأحد الإستراتيجيات المهمة لتذليل انعكاسات اقتصاد السوق السلبية، وتعظيم إيجابيات الشراكة والاندماج في الأسواق العالمية، بما يضمن توازن المصالح الاقتصادية.

وكغيرها من الدول النامية لجأت الجزائر إلى هذا النوع من المؤسسات لمواكبة التطورات الحاصلة في نظم الأعمال الدولية، ولو أن تجربة الجزائر في هذا النوع من الاستثمارات جاءت متأخرة وكانت نتيجة لتدهور الظروف المعيشية وتباطؤ معدلات النمو، إلا أنها تضع رهانات كبيرة لإصلاح الاقتصاد الجزائري وتطويره.

ورغم الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها لازالت تعاني مجموعة من المشاكل التي تقف عائقا أمام تطورها، وتحد من قدرتها على النهوض بعمليات التنمية المنتظرة، وفي مقدمتها غياب التمويل الكافي سواء في مرحلة الانطلاق أو التوسع، رغم ضخ مبالغ مالية طائلة عبر أجهزة الدعم المختلفة كاستراتيجيه للتكفل بهذا المشكل، لكن ذلك لم يكن كافيا للفوضى التي يتميز بها قطاع الدعم في الجزائر نتيجة السياسة غير المدروسة في منح التمويل للمشاريع، ما أدى إلى ظهور حالة من التشبع في العديد من الأنشطة لتظهر مشاكل أخرى أكثر تعقيدا كالمشاكل التسويقية، أدت مع مرور الزمن إلى إفلاس العديد من المشاريع.

وحتى التمويل الإسلامي الذي تقدمه مجموعة من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، وما تملكه من خصائص وصيغ استثمارية ملائمة، لم يكن بمقدوره الوقوف أمام مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأصبح هو أيضا يعرف عزوفا عن تمويل هذا النوع من المؤسسات لحجم المخاطر التي تواجه هذا النوع من الاستثمارات، وأصبح يوجه جل استثماراته للصيغ المضمونة العائد مثل صيغة المرابحة على حساب غيرها من الصيغ كالمشاركة والمضاربة، خصوصا في ظل البيئة القانونية غير المشجعة التي تمارس فيها نشاطها والتي لم تمنحها أي خصوصية تذكر. عكس بعض النظم المالية الدولية على غرار ماليزيا والسودان التين تملكان تجارب مميزة في هذا المجال، منها من التزمت بالمعاملات الإسلامية في جميع مناحي الحياة الاقتصادية، وقامت بوضع منظومة متكاملة من المؤسسات الاقتصادية والمالية، وأرست التعامل وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية كمنفذ وحيد للعمل الاقتصادي والمالي، ومنها من اعتمدت البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إلى جانب التمويل التقليدي في نظامها المصرفي، وخصته بتنظيمات تتوافق مع طبيعته، ما جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهذه الدول تستفيد من الخصائص العديدة التي تقدمها صيغ التمويل الإسلامية

1. الإشكالية: للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قدرة كبيرة على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك لخصائصها ومرونتها الكبيرة في التوغل في أي نشاط وفي أي مكان بما تتوفر عليه من ميزات تنافسية لا تتطلب رؤوس أموال كبيرة لتحقيق ذلك؛ لكنها غالبا ما تصطدم بمشاكل جمة، في مقدمتها غياب التمويل الكافي في مختلف مراحل عمرها، وكثيرا ما يتم تصفية أغلبها حتى قبل بداية نشاطها، خصوصا بعد محدودية نشاط أجهزة الدعم والمرافقة وعزوف البنوك التقليدية عن تمويل هذا النوع من المؤسسات لكثرة المخاطر المتعلقة به. خلال هذه الدراسة، سنحاول تقديم بديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ نرى أن التمويل الذي تقدمه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يمكن أن يكون حل لهذه المعضلة، وله القدرة على تحقيق أفضل النتائج للطرفين معا، باختبار ما إذا كان يحقق فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية من جهة، ومصدر تمويلي ذو جودة عالية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة أخرى. أين سنركز بحثنا هذا في دراسة فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وأهم أبعادها وفق مدخل تحقيق الأهداف، وتأثير هذه الأبعاد على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الإجابة على الإشكالية:

إلى أي مدى تتحقق فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ وما انعكاس ذلك على جودة التمويل المقدم لها؟

2. الأسئلة الفرعية: تنبثق عن هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الفرعية المتمثلة في:

- ما هي محددات فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية من وجهة نظر إطاراتها في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- إلى أي يمكن أن تؤثر فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية من وجهة نظر إطاراتها على جودة التمويل المقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- كيف يمكن الاستفادة من التجارب الدولية في اعتماد أساليب التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟.

3. الفرضيات: خلال هذه الدراسة سنحاول اختبار الفرضيات التالية:

- طبقا لمدخل تحقيق الأهداف، تتجسد فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال: تحقيق الربح (الإيراد)، استرجاع التمويلات، توفير بديل تمويلي حلال،كسب ولاء وود أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تؤثر فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بأبعادها المختلفة على جودة التمويل الذي تقدمه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- اعتمدت دولتا ماليزيا والسودان على مجموعة من الآليات التي يمكن الاستفادة منها لتطوير التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر.

4. أهمية الموضوع: نتناول خلال دراستنا هذه أحد القطاعات المهمة القادرة على النهوض باقتصاديات الدول، أين برزت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة كأحد أهم مداخل النمو، لجأت لها الدول النامية كأحد الإستراتيجيات المهمة لتحقيق التنمية المستدامة، هذه الأخيرة تعاني خصوصا في الجزائر، مجموعة من المشاكل التمويلية التي تحد من قدرتها على الانتشار والتوسع، ولذلك فإن أهمية الموضوع تبرز من خلال تقديمها لأحد الحلول القادرة على وضع حد نهائي للجدل القائم حول إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي شغلت حيزا معتبرا من كتابات الباحثين داخل الوطن وخارجه، إذ نقدم خلال دراستنا هذه التمويل الإسلامي المقدم من قبل البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، كبديل لحل هذه الإشكالية، خصوصا في ظل عزوف البنوك التقليدية عن هذا النوع من الاستثمارات، محدودية أجهزة الدعم والمرافقة المعتمدة من قبل الدولة لترقية وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى الغياب شبه الكلي للقطاع التعاوني عن تقديم الإضافة المرجوة، أين أصبح التمويل الإسلامي يطرح بشدة من قبل الخبراء والمختصين في المالية الإسلامية، خصوصا منذ بداية سنة 2015، أين تعرضت أسعار النفط لانخفاض حاد، أثر بشكل مباشر على الحياة الاقتصادية.

كما تبرز أهمية دراستنا هذه أيضا من خلال تزامنها مع وجود وعي لدى صناع القرار بأهمية المصرفية الإسلامية، وهو ما جسده إصدار بعض القوانين المنظمة لنشاط المصرفية الإسلامية، على غرار النظام رقم 18-02 بتاريخ 04 نوفمبر 2018، المتعلق بالصيرفة التشاركية، الذي فتح المجال واسعا أمام البنوك التقليدية لفتح شبابيك إسلامية، والنظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020، الذي يلغي النظام السابق ويحدد العمليات البنكية المتعلقة بالمصرفية الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ما يجعل دراستنا هذه إضافة للأصوات التي تنادي بضرورة العمل على تطوير التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

5. أهداف الموضوع: تسعى دراستنا هذه لتحقيق الأهداف التالية:

- ❖ محاولة تقديم التمويل الإسلامي كبديل فعال لحل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وما يحققه من منافع للطرفين؛
- ❖ دراسة الفعالية ومداخلها المختلفة، ومحددات تحقيقها بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية؛
- ❖ تقديم بعض الحلول انطلاقا من قراءات في تجارب رائدة لدول التزمت بتوفير التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تقدمة مؤسسات مختلفة وبصيغ أكثر فعالية وخصته بعناية ودعم كبيرين.

6. أسباب اختيار الموضوع: هناك عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع، منها:

- حداثة الموضوع وأهميته، في ظل تبلور أهمية التمويل الإسلامي مع فشل النظام الربوي في التصدي للأزمات التي تحدث من حين لآخر من جهة، واستفحال إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا للقيود المفروضة على ذلك؛
- الاهتمام الشخصي بموضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل الإسلامي؛
- الصلة المباشرة بين الموضوع والتخصص العلمي الذي ندرسه؛
- إثراء المكتبة ببعض المراجع الخاصة بموضوع التمويل الإسلامي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

7. منهج البحث: سيتم الاعتماد في دراستنا هذه، على المزج بين المنهج الوصفي والتحليلي، حيث سنقوم في مرحلة أولى بإبراز مختلف المفاهيم المتعلقة بالبنوك وأهم المؤسسات المالية الإسلامية، أدواتها التقليدية والحديثة، بالإضافة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في دفع عجلة التنمية، ثم تحليل وعرض إجراءات ونتائج الدراسة الميدانية، بالاستعانة بما يوفره المنهجين من أدوات في كل مرحلة من مراحل البحث.

8. الإطار الزماني والمكاني: زمنيا تم إجراء الدراسة خلال الفترة الممتدة من 2014 إلى غاية 2019. وذلك تزامنا مع أزمة انخفاض أسعار البترول من جهة، ومن جهة أخرى فإن أغلب النجاحات المحققة في التمويل الإسلامي حديثة وتعود لسنوات قليلة ماضية، أما الإطار المكاني: فسيكون الجزائر وبعض الدول التي تملك تجارب رائدة في مجال التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

9. الدراسات السابقة: للدراسات السابقة أهمية كبيرة سيما من خلال معرفة أهم المناهج المتبعة والطرق الإحصائية المستعملة في عملية التحليل، و من الدراسات التطبيقية التي تم جمعها والقريبة من موضوعنا:

أ. أنس ساتى محمد، تقويم أداء صيغ الاستثمار في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه غير منشورة تخصص فلسفة الدراسات المصرفية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2015، وقد حاول الباحث في دراسته التي قادته إلى المصارف السودانية إلى تقويم الصيغ الاستثمارية المعتمدة من طرفها من حيث العائد والمخاطرة، تلبية حاجات العملاء بالإضافة إلى مراعاتها لمبادئ الشريعة الإسلامية، وبالاعتماد على منهج البحث الوصفي التحليلي أجرى دراسة ميدانية ببنك الشمال السوداني، قام خلالها بتوزيع إستبانة تم تطويرها ثم تحكيمها من طرف مجموعة من الأخصائيين والأساتذة الجامعيين، لتظهر في الأخير بثلاثة محاور توصل من تحليلها إلى أن صيغ الاستثمار في البنوك الإسلامية بالسودان تراعي النواحي الشرعية والمصرفية، وتحقق أهداف ورغبات البنك والعميل معا. ليختم دراسته بمجموعة من التوصيات أهمها، العمل على إصدار مؤشرات قياسية لتقييم صيغ الاستثمار في البنوك الإسلامية، ضرورة حث البنوك إلى عدم الاكتفاء بصيغ المضاربة والمرابحة والمشاركة فقط بل يجب توجيه استثماراتها إلى صيغ أخرى مهمة مثل المزارعة، الإجارة والقرض الحسن.

ب. دراسة عقبة نصيرة، فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015، خلال هذه الدراسة التي اعتمدت فيها على المنهج الوصفي التحليلي، حاولت الباحثة قياس فعالية التمويل البنكي من خلال قدرة البنك والتزاماته نحو توفير تمويل يلبي حاجات وطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أين قامت بتطوير استبيان، تم تحكيمه من طرف مجموعة من الأساتذة الجامعيين والمختصين، ليظهر في شكله النهائي متكون من أربعة محاور، تم التوصل بعد تحليلها إلى أن البنوك ترى أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتميز بدرجة عالية من الخطورة ولا سيما أن معدلات فشل المشروعات الصغيرة وهي في الفترة الجنينية كبير، ويستوجب على البنك القيام بدراسات معمقة حول المردودية الاقتصادية والمالية للسنوات الثلاث الأولى والتأكد من صحة المعلومات المقدمة التي تأخذ بعين الاعتبار العوامل الموضوعية التي تتعلق بجدوى المشروع والمردودية المحتملة، وعوامل أخرى حول كفاءة صاحب المشروع.

ج. دراسة سماح طلحي، دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة – مع الإشارة إلى حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علوم التسيير تخصص مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014، وقد تمحورت الدراسة حول دراسة فعالية بعض البدائل التمويلية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة لحل إشكالية التمويل التي تعاني منها هذه المؤسسات، وتأتي في مقدمة هذه البدائل الصيغ التي تتيحها البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على غرار المشاركة، المضاربة، المرابحة، السلم و الإستصناع، بالإضافة إلى صيغ أخرى لا تقل أهمية مثل قرض الإيجار، عقد تحويل الفاتورة، رأس المال المخاطر، السوق المالية، ولذلك فأهمية هذه الدراسة تبرز من خلال محورين أساسيين، الأول من خلال تسليطها الضوء على قطاع حيوي مهم للنهوض بالتنمية في شتى المجالات وهو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يعاني مجموعة من المشاكل وفي مقدمتها التمويلية، أما المحور الثاني فالدراسة تطرح بديل تمويلي مهم لحل أحد أهم إشكاليات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن بين توصيات الباحثة، العمل على تفعيل دور هذه البدائل من خلال القيام بمجموعة من الإجراءات، من بينها توفير الإطار القانوني والمؤسسي الذي يحمي حقوق هذه المؤسسات، ويوفر لها دعائم قوية تؤمن لها النمو السليم من خلال رصد برامج فعالة لتأهيل وإصلاح المنظومة المصرفية بما يمكنها من تحسين أدائها في مجال الهندسة المالية وتنويع منتجاتها المالية.

د. دراسة محمود سلامة سليمان، دور البنوك الإسلامية في تمويل المنشآت الأردنية الصغيرة والمتوسطة الحجم، دكتوراه تخصص محاسبة، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2013، خلال دراسته التي اعتمد فيها على المنهج الوصفي التحليلي انطلق الباحث من مشكلة رئيسية تتعلق بمحدودية التمويل المقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ليطرح الصيغ التي تقدمها البنوك الإسلامية كحل لهذه المشكلة، أين قام بدراسة ميدانية، تم خلالها توزيع استبيان على عينة من موظفي البنوك الإسلامية بالأردن، شمل هذا الأخير أربعة محاور رئيسية، توصل خلالها إلى أنه رغم فعالية أساليب التمويل التي تعتمدها البنوك الإسلامية، والدور

الذي يمكن أن تلعبه هذه الأخيرة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هناك مجموعة من المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكتوصية أكد الباحث على ضرورة توفير الظروف المواتية لنشاط البنوك الإسلامية التي عليها أيضا التأقلم مع الأوضاع السائدة، ويجب على السلطات المختصة المساهمة في إنجاح البنوك الإسلامية لما لها من أثر كبير في تجميع المدخرات وإيجاد البديل المحلي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، كما أنه على المهتمين بنشاط البنوك الإسلامية ابتكار صيغ جديدة لتمويل هذه المشاريع.

هـ. **دراسة حسني عبد العزيز يحي، الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، أطروحة دكتوراه تخصص مصارف إسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، جامعة اليرموك، الأردن 2009**، وقد تمحورت الدراسة حول أهم طرق وسياسات إدارة رأس مال العامل وطرق تمويله في منظمات الأعمال في النظامين التقليدي والإسلامي، وقد اهتم الباحث خلال هذه الدراسة بتحليل الآثار المالية الناجمة عن تطبيق أدوات التمويل التي توفرها البنوك الإسلامية، أين كان يهدف عموما إلى البحث عن أهم الأساليب المستعملة في المصارف الإسلامية لتمويل رأس المال العامل في منظمات الأعمال، وأهم العوامل المؤثرة والمعيقات في ذلك، وكذا البحث في الآثار المالية لعقود التمويل الإسلامية على المركز المالي للمؤسسة المتمولة، ومحاولة تقديم بعض الاقتراحات والتوصيات، وتقديم صيغة إسلامية بديلة لتمويل رأس المال العامل، أين اعتمد على منهج البحث الوصفي التحليلي، وأجرى دراسة تطبيقية على التقارير السنوية لسنتي 2007 و2008 لعينة تتكون من 29 بنك إسلامي في البلدان العربية وغير العربية، وقد توصل إلى أن الفكر المالي الإسلامي لا يختلف عن نظيره التقليدي، كما أن مفهوم رأس المال العامل شبه غائب عن الصيغ المالية التي تقدمها البنوك الإسلامية، فأغلب صيغه تتسم بالطابع الطويل الأجل، ورغم وجود بعض الصيغ كالسلم التي يمكنها تقديم الإضافة لتمويل رأس المال قصير الأجل فإنها لا تزال غائبة عن البنوك الإسلامية، ويعود سبب ذلك حسب الباحث إلى المخاطر المرتبطة بهذه الصيغة، وينطبق نفس القول على صيغة الإستصناع الذي طبق على نطاق جد ضيق في المقاولات، وقد تمكن الباحث أيضا خلال هذه الدراسة من اقتراح صيغة تم اشتقاقها من مجموع الصيغ والمتمثلة في عقد التوريد المصاحب للسلم

و. **دراسة سمير عماري، دراسة تحليلية لواقع التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، وكالة سكيكدة، مقال بمجلة الباحث الاقتصادي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، العدد 11 مكرر، جوان 2019**، وخلال دراسته التي اعتمد فيها على المنهج الوصفي التحليلي، حاول الباحث تقديم نظرة عن مدى تطور التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إجراء دراسة تحليلية ببنك البركة الإسلامي– وكالة سكيكدة، خلال الفترة الممتدة من سنة 2015 إلى سنة 2017، توصل خلالها إلى محدودية التمويل المقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم تزايد حجم التمويل بمعدلات موجبة سنة تلوى الأخرى، ليقدم في الأخير جملة من التوصيات، أهمها تسهيل إجراءات الاستفادة من التمويل المقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الإقتداء ببعض التجارب

الرائدة في ذلك، بالإضافة إلى توعية المجتمع بأهمية التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولمالا تنظيم المزيد من التظاهرات العلمية التي تهدف لتطوير التمويل الإسلامي.

ز. دراسة زبير عياش وسميرة مناصرة، التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مقال بمجلة ميلاف للبحوث والدراسات، جامعة محمد بوصوف ميلة، الجزائر، العدد الثالث، جوان 2016، وخلال دراستهما هذه التي اعتمدا فيها على المنهج الوصفي التحليلي، حاول الباحثان إبراز دور التمويل الإسلامي في حل مشكلة تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، أين قاما بعد التطرق إلى مختلف الصيغ الإسلامية ، بتقييم التمويل الإسلامي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مبرزين المزايا التي تقدمها صيغ التمويل الإسلامي على اختلاف أنواعها للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، ومن بين هذه المزايا نذكر توفير الإحتياجات التمويلية بصيغ مختلفة، تحفيز الطلب على منتوجات المشاريع الممولة وفق صيغ التمويل الإسلامي مما يؤدي إلى تخصيص واستغلال الموارد الاقتصادية، ورغم المزايا الكثيرة التي يقدمها فهو أيضا يتعرض لمجموعة من المخاطر، سيما مخاطر عدم السداد ومخاطر الإفلاس، مخاطر التسيير التي تصيب المشاريع. وكنتيجة لبحثهما أكدا أن التمويل الإسلامي يرتبط بالجانب المادي للاقتصاد والذي يركز على الجدوى الاقتصادية للمشروع ونتائجه المتوقعة بدلا من التركيز على الضمانات، ما يجعله يرتكز على ضوابط شرعية تحقق العدالة لجميع الأطراف المشاركة في العملية الاستثمارية.

حـ. دراسة مهدي ميلود، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين المزايا النظرية والعقبات التطبيقية، دراسة ميدانية لبنك البركة الجزائري حسب آراء الإطارات البشرية للبنك، مقال بمجلة أبعاد اقتصادية، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، المجلد6، العدد1، 2016، وخلال دراسته هذه التي أعتمد فيها على المنهج الوصفي التحليلي، حاول الباحث إبراز بعض المزايا النظرية والعقبات التطبيقية وراء محدودية التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أين قام بدراسة ميدانية ببنك البركة الإسلامي، اعتمد فيها على إستبانة تتكون من 03 محاور أساسية، الأول يتعلق بدراسة ملائمة مبادئ التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الثاني يتعلق بمدى تنوع أساليب التمويل الإسلامي الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والثالث يخص المشاكل والتحديات التي تعيق تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. عينة الدراسة تمثلت في موظفي البنك، من مديرين، نواب مديرين وإداريين، وقد توصل الباحث إلى وجود مجموعة من المشاكل التي تقف في وجه التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم ملائمة وتنوع صيغ التمويل الإسلامي الموجهة لتمويل هذا النوع من المؤسسات، ليؤكد في نهاية بحثه على ضرورة التزام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالشفافية المطلوبة عند طلبها التمويل من البنوك الإسلامية لأن غياب القوائم المالية المعبرة عن الوضع المالي للمؤسسة من شأنها أن تؤدي إلى رفض ملف طلب التمويل، كما أكد على ضرورة إيجاد الإطار التشريعي الملائم لنشاط البنوك الإسلامية لأن الإطار الحالي ملائم أكثر للعمل المصرفي التقليدي.

ط. دراسة عصام بوزيد، واقع توجه البنوك الإسلامية نحو تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مقال بمجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 2015/15، خلال دراسته هذه، اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، وحاول الوقوف على مدى ملائمة تلك الشروط التي تفرضها البنوك الإسلامية على أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أجرى دراسة ميدانية ببنك البركة الإسلامي، أين قام خلالها بتطوير استبيان، متكون من أربعة محاور تتعلق بنظرة البنك نحو مختلف الصيغ التمويلية، معايير البنك في اختيار المؤسسات، أساليب تعامل البنك مع التمويلات المتعثرة وآفاق توسيع تشكيلة التمويلات الممنوحة، وبعد تحكيم الاستبيان من طرف مجموعة من المختصين والأساتذة الباحثين تم توزيعه على لجنة الاستثمار والتمويل ببنك البركة الإسلامي البالغ عددهم 06 أفراد لمعرفة الشروط التي يجب أن تتوفر في طلب التمويل حتى يحظى بالقبول من طرف هذه اللجنة، وقد توصل الباحث إلى محدودية مساهمة بنك البركة الإسلامي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم كثرة الطلبات الموجهة إليه، وذلك بسبب مجموعة من العوامل كغياب صيغة المضاربة وشبيهتها المشاركة (شركة العنان)، كذلك البنك يشدد من إجراءات منح التمويل، سيما تلك المتعلقة بمعايير اختيار المؤسسات، والتي من بينها الضمانات، إذ يجب أن تكون حقيقية لا غير بقيمة 120% من قيمة التمويل، وهذا أمر مبالغ فيه لعدم قدرة جل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على توفير هذا الشرط. وهو ما يعكس نجاح المعايير التي يعتمدها البنك في اختيار المؤسسات من جهة وفعالية الأساليب المعتمدة من قبل البنك في معالجة مشكلة التمويلات المتعثرة.

ي. عبد الله أحمد الدعاس، خالد جمال الجعارات، دور المصارف الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن، مقال منشور بمجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، الأردن، العدد 2/ 2014، خلال دراستهما انطلق الباحثان من مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأردنية سواء بسبب عزوف البنوك التقليدية عن تمويل هذا النوع من المؤسسات بسبب ارتفاع المخاطر المتعلقة به، أو عدم نجاعة السياسات المنتهجة من قبل الدولة الأردنية للنهوض بهذا القطاع خصوصا بعد التوجه إلى اقتصاد السوق، وقصد الإجابة على الأسئلة المطروحة، واختبار فرضيات البحث، اعتمد الباحثان على المنهج الوصفي التحليلي أين أجريا دراسة ميدانية بالبنك الإسلامي الأردني في الفترة الممتدة من 2002 إلى غاية 2011، أين قاما بتوزيع إستبانة على أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الذين يترددون على البنك لطلب التمويل، وقد توصلا خلال دراستهما هذه إلى أن من أهم الصعوبات التي تواجه أصحاب المشاريع الطالبين للتمويل الإسلامي، كثرة الضمانات، الفترة الطويلة في معالجة الملفات، وتأتي بدرجة أقل ارتفاع تكلفة التمويل وسوء الاستقبال، وتوصلا أيضا إلى أن أكثر الصيغ التي يقدمها البنك محل الدراسة صيغة المرابحة وتأتي في المرتبة الثانية المشاركة المنتهية بالتمليك لتليها وبنسبة ضئيلة الإجارة، فيما سجل الباحثان خلال دراستهما هذه غياب باقي الصيغ، وعلى ضوء ذلك قدم الباحثان مجموعة من التوصيات تخص دعوة المصارف الإسلامية إلى الاهتمام أكثر بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، وتقديم صيغ أخرى على غرار السلم

والإستصناع، خصوصا في ظل عزوف البنوك التقليدية عن تمويل هذا النوع من المؤسسات، الأمر الذي يفتح المجال واسعا للاستثمار في هذا القطاع وتقديم نظرة إيجابية، والتعريف أكثر بأهمية النظام المصرفي الإسلامي وقدرته على تحقيق تنمية شاملة.

ك. دراسة بوغرارة بومدين وغربي ناصر صلاح الدين، مدى توافق صيغ التمويل الإسلامي مع الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، مقال بمجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 6، العدد 3، 2013، وخلال دراستهما هذه اعتمد الباحثان على المنهج الوصفي التحليلي، وحاولا التطرق إلى قدرة مختلف المؤسسات المالية الإسلامية على توفير البديل التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عموما، أين قاما بدراسة تطور صيغ التمويل الإسلامي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة ببنك البركة خلال الفترة الممتدة من 2001 إلى 2003، أين توصلا إلى سيطرة صيغة المرابحة على باقي صيغ التمويل، وكذا سيطرة التمويل الخاص بالاستغلال على التمويل الخاص بالاستثمار الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكتوصية لبحثهما أكد الباحثان على ضرورة الاهتمام بالهندسة المالية الإسلامية من أجل تعظيم منفعة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خصوصا في الدول العربية والإسلامية من خلال العمل بشكل مستمر على تكييف صيغ التمويل الإسلامي مع الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ل. دراسة سليمان ناصر، محسن عواطف، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، مقال بمجلة الواحات للبحوث والدراسات جامعة غرداية، الجزائر العدد 12 (2011): وفي دراستهما هذه تطرق الباحثان إلى مساهمة صيغ التمويل الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محاولين إثبات فرضية تناسب صيغ التمويل التي تقدمها المصارف الإسلامية مع الخصائص المالية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، الشيء الذي يمكنه أن يوفر لها التمويل اللازم خلال فترات حياتها، وكحل بديل للمشاكل التمويلية التي تعترض سبيلها سيما عزوف البنوك التقليدية عن تمويل هذا النوع من المؤسسات وفي حالة قبوله لتمويل هذه المؤسسات فإنه يضع شروط مرهقة على غرار ارتفاع تكاليف التمويل ووجوب تقديم ضمانات، أين توصلا إلى أن صيغ التمويل الإسلامي بإمكانها تقديم الإضافة رغم سياسة التسعير غير المدروسة من قبل البنوك الإسلامية ومشكل غياب المورد البشري المتخصص، وانخفاض الوعي لدي أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية وقدرة البنوك الإسلامية على إحداث الفارق، وقصد الوقوف أمام هذه المشاكل اقترح الباحثان بعض الحلول التي تنطلق من ضرورة إدراج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن خطة التنمية، وبالتالي العمل على إقرار بعض السياسات للنهوض بهذا القطاع ولما لا استخدام ما توفره البنوك الإسلامية من مدخرات لتمويل هذا النوع من المؤسسات، وسيكون للتخصص القطاعي دور بارز في عملية التنمية هذه لو تم إحداث ملائمة بين نوع التمويل ونوع النشاط الذي تمارسه المؤسسة طالبة التمويل، سواء من حيث الأجل، النوع أو الكم.

دراسات أجنبية:

أ- دراسة (Bouzerouata Ilhem, 2018) بعنوان:

la finance islamique serait-elle la solution au problème de financement des PME en Algérie, thèse doctorat en Science économique, université Oran 2, Mohamed Ben Ahmed, Alger, 2018.

خلال دراستها التي اعتمدت فيها على المنهج الوصفي التحليلي حاولت الباحثة وفي ظل المشاكل التمويلية التي تتخبط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سيما تهميشها من طرف النظام المصرفي التقليدي بسبب ارتفاع تكاليف التمويل من جهة ومن جهة أخرى طبيعة النظام القائم على الفائدة في حد ذاته لتطرح التمويل الإسلامي كحل بديل لهذه الإشكالية، أين أجرت الباحثة دراسة ميدانية تهدف منها إلى معرفة مدى قبول أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لفكرة اللجوء إلى التمويل الإسلامي، قامت خلالها بتطوير إستبانة موجهة لمسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متكونة من 04 محاور تخص: معلومات عن المؤسسة، الحصول على التمويل بمختلف أشكاله من عدمه، الحصول على التمويل الإسلامي بأحد الصيغ التي تقترحها البنوك الإسلامية، معيقات الحصول على التمويل التقليدي، تم استرجاع 77 إستبانة من أصل 120 موزعة على أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة بمدينة وهران، وفي قطاعات مختلفة، وقد توصلت الباحثة من خلال تحليلها للبيانات بالاعتماد على برنامج الحزمة الإحصائية في العلوم الاجتماعية SPSS ، إلى أن أهم المشاكل التي تواجه تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متعلقة بصعوبة الحصول على التمويل الخارجي سواء تعلق الأمر بالتمويل التقليدي أو الإسلامي, وأن غالبية المؤسسات التي تحصلت على التمويل الخارجي كانت تعاني عدم كفاية أموالها الخاصة، كما توصلت الباحثة إلى أن غالبية رجال الأعمال (المستجوبين) لديهم اهتمامات خاصة بالتمويل الإسلامي رغم أنهم يعتقدون أنه أكثر تكلفة من التمويل التقليدي، ولذلك فإن الوازع الديني يعتبر السبب الرئيسي للجوء أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى هذا النوع من التمويل، وكتوصية لدراستها أكدت الباحثة على ضرورة دعم التمويل الإسلامي لتطوير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سيما من حيث العمل على إيجاد الإطار التنظيمي الملائم لنشاط البنوك الإسلامية.

ب- دراسة (Abdlaziz Yussef, 2017) بعنوان:

Effect of Islamic Banking on growth of small Medium Enterprises in Nairobi, A case study of first Community Bank , These of Business Administration, United States International University, Africa, 2017 .

حاول الباحث خلال هذه الدراسة التي اعتمد فيها على المنهج الوصفي التحليلي تحديد تأثير النظام البنكي الإسلامي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تطوير إستبيان يحوي 05 محاور، واحد منها لخصائص عينة الدراسة من حيث الوظيفة, الخبرة المهنية والشهادة، وأربعة تمثل متغيرات الدراسة، بعد تحكيمه تم توزيعه على عينة الدراسة المتمثلة في موظفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفروع البنك

الإسلامي (first Community Bank) بنايروبي – كينيا، تم استرجاع 320 نسخة من أصل 440 موزعة منها 360 خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و80 بفروع البنك الإسلامي، وقد توصل من تحليلها بالاعتماد على برنامج الحزمة الإحصائية في العلوم الاجتماعية SPSS إلى أن النظام البنكي الإسلامي يساهم في تحسين الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال زيادة مؤشرات الأداء سيما الربحية، السيولة وملائمة الأصول، ويساعدها أيضا على النمو. وكتوصية لدراسته أكد الباحث على ضرورة توجه مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة بكينيا إلى النظام البنكي الإسلامي لاحتوائه على صيغ عديدة أقل تكلفة من الصيغ التقليدية، تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تطوير نشاطها.

جـ- دراسة (Samsudin Hazman et all, 2018) بعنوان:

Financial Performance Evaluation of Islamic Banking System : A Comparative Study among Malaysia Banks , Journal Economica Malaysia. No : 01 , 2018.

خلال هذه الدراسة التي تم الاعتماد فيها على المنهج الوصفي التحليلي حاول الباحثين مقارنة الأداء المالي للبنوك الإسلامية مع نظيرتها التقليدية بواسطة النموذج الأمريكي (CAMEL)، الذي استعمل على نطاق واسع في الولايات المتحدة الأمريكية لقياس كفاءة البنوك، هذا الأخير يحوي مجموعة من المؤشرات المالية مثل معدل العائد على حقوق الملكية، الربحية، السيولة ورأس المال، وأخرى غير مالية مثل الاستقلالية وكفاءة الإدارة، التي تعمل على التنبؤ بالفشل المالي للبنوك، أين قاموا بتقييم الأداء المالي لـ 20 بنك ماليزي، وتوصلوا إلى أن البنوك التقليدية أفضل أداء من نظيرتها الإسلامية ويعود ذلك إلى النضج الذي يتمتع به النظام البنكي التقليدي، ولذلك يجب القيام بمجموعة من الإصلاحات التي تعمل على دمج أفضل للنظام المصرفي الإسلامي في الاقتصاد الوطني الماليزي.

د- دراسة (saqib Munir , Azhar Ali and Rao Abrar Ahmed, 2017) بعنوان:

Impact of financing on small and medium entreprises (SMEs) profitability with Moderating Role of Islamic Finanace, Information Management and Business Review, University Faisalabad, Pakistane, Vol 9, No 2 , April 2017.

خلال هذه الدراسة حاول الباحثين دراسة تأثير التمويل الإسلامي على ربحية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أين قاموا وبالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وبعد مراجعة مجموعة من الدراسات بتطوير إستبيان يحوي 05 محاور تعبر عن متغيرات الدراسة، بعد تحكيمه تم توزيعه على عينة الدراسة المتمثلة في موظفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفروع البنوك المتواجدة بأحد النواحي بباكستان (Faisalabad)، وتم استرجاع 197 نسخة من أصل 270 موزعة، منها 10 غير صالحة، لتكون بذلك عينة الدراسة ممثلة بـ 187 مفردة . تم تحليل البيانات بالاعتماد على نمذجة المعادلات البنائية، وقد توصلت الدراسة إلى أنه ما لا يقل عن 69.2 % من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعتمد على الصيغ الإسلامية لتمويل أصولها قد تمكنت من تحقيق أرباح، وبالتالي وجود علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة عند مستوى دلالة 0.05 %

بين التمويل الإسلامي وربحية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإلى عدم وجود علاقة إذا ما تم أخذ صيغ التمويل الإسلامي كمعدل للعلاقة بين تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وربحيتها. وكخلاصة أكد الباحثين على ضرورة تشجيع التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للوقوف في وجه بعض المشاكل التمويلية التي يعاني منها هذا القطاع في باكستان.

هـ- دراسة (Razali Haroune and Khairunisah Ibrahim, 2014) بعنوان:

Islamic Financing in Mitigating Access to Financing Problems of SMEs in Malaysia: A Survey Analysis, Intellectuelle Discoure review, Malaysia, Speciale issue, 2014.

حاول الباحثان خلال هذه الدراسة التي اعتمدا فيها على المنهج الوصفي التحليلي إلى تقديم حل للمشاكل التمويلية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بماليزيا سيما مشكل الضمانات والتكاليف المرتفعة التي تفرضها البنوك التقليدية، أين قاموا بتطوير إستبانة موجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بماليزيا تحوي 30 فقرة تعبر عن 03 محاور وتمثل متغيرات الدراسة، الأول منها خاص بنوع وحجم المؤسسة، الثاني يخص نمط التمويل، الثالث يخص التحديات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على التمويل، تم استرجاع 94 استمارة أصل 400 موزعة، وقد توصل الباحثان من معالجة المعطيات بالاعتماد على برنامج الحزمة الإحصائية في العلوم الاجتماعية SPSS إلى أنه من أصل 94 مؤسسة هناك 56 مؤسسة تمويلها ذاتي، 29 تحصلت على تمويل من مصادر مختلفة، منها 16 تحصلت على التمويل من بنوك إسلامية و09 تحصلت على تمويل من بنوك تقليدية فيما تحصلت الأربعة الباقية على تمويل من كلتا المصدرين، وتعتبر صيغ الاستثمار الإسلامية القائمة على الدين مثل المرابحة أكثر الصيغ استعمالا من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محل الدراسة، أما فيما يخص المعيقات فتعتبر الضمانات أحد أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حصولها على التمويل سيما من المصادر التقليدية، وكتوصية لبحثهما أكد الباحثان على ضرورة توجه مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى باقي الصيغ مثل المشاركة والمضاربة لما لهما من خصائص إستثمارية.

و- دراسة (Asma Rachidah Idriss et all, 2011) بعنوان:

Determinant of Islamic Banking Institution, Profitability in Malaysia, World Applied Science journal, Malaysia, No 12, 2011.

خلال هذه الدراسة التي تم الاعتماد فيها على المنهج الوصفي التحليلي حاول الباحثين اختبار العوامل المحددة لربحية البنوك الإسلامية، أين قاموا بإجراء دراسة قياسية باستخدام نماذج البانل وفق طريقة المربعات الصغرى الجزئية على معطيات عينة متكونة من 09 بنوك إسلامية محلية وأجنبية تنشط بماليزيا خلال الفترة الممتدة بين 2007- 2009، تعبر هذه المعطيات على مجموعة من العوامل المراد اختبارها، أين أعتبر معدل العائد عن حقوق الملكية تمثيل لربحية البنوك ومتغير مستقل يتأثر بكل من : حجم البنك، حجم الخطر المالي، كفاءة الإدارة، السيولة، وقد توصل الباحثين من تحليلهم للمعطيات بالاعتماد على طريقة

المربعات الصغرى الجزئية إلى وجود علاقة طردية وقوية بين حجم البنك الممثل برأس المال والربحية الممثلة بمعدل العائد على حقوق الملكية، ويعود ذلك حسبهم إلى قدرة البنوك الكبيرة على التوسع في نشاطها ومنح تمويل أكثر سيما بالصيغ المعروفة على غرار المرابحة والمشاركة مما يساهم في تحقيق أرباح أكبر، عكس البنوك الصغيرة التي يجب عليها أن تحاول رفع رأسمالها لمواجهة الكثير من طلبات التمويل.

ي- دراسة (Eddine Heddab, Piere Traimond, 1992) بعنوان:

La finance islamique et la contrainte des besoins en fond de roulement pour PME, Revue internationale P.M.E, université du Québec. Vol 5, No 3/4, 1992.

بالاعتماد على منهج البحث الوصفي حاول الباحثان الوقوف على مشكلة رأس المال العامل باعتبارها أحد أهم المشاكل التي تواجه دورة الاستغلال بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أين تزداد حدة هذا الإشكال خصوصا بالدول الإسلامية بسبب النشاط التجاري المنخفض، وسيطرة المؤسسات الحرفية على أغلب الحياة الاقتصادية، ما يجعل القطاع غير الرسمي الوجهة المفضلة لأغلب رجال الأعمال بهذه الدول. لإثراء الدراسة تطرق الباحثين إلى نشأة وتطور المشكلة المتعلقة برأس مال العامل وكيفية تمويله كونه يرتبط بالأجل القصير، ليطرح بعض الصيغ الإسلامية التي يمكنها تقديم الإضافة، مثل عقود المرابحة، السلم، الإستصناع وغيرها. ورغم وجود مثل هذه العقود في المؤسسات المالية الإسلامية إلا أن تطبيقها على أرض الواقع يبقى جد محدود بسبب المشاكل الكثيرة التي يعاني منها هذا النظام، وربما تبقى باكستان الدولة الوحيدة القادرة على توفير مثل هذه الصيغ. الأمر الذي يستدعي النظر في كيفية تطوير هذا النوع من الصيغ لمعالجة مشكلة رأس المال العامل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصا في الدول الإسلامية.

10. مساهمة الدراسة: تتشابه دراستنا هذه مع الدراسات السابقة في كونها تعالج أحد القضايا المهمة في المالية الإسلامية والمتمثلة في إيجاد بديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أين برز التمويل الإسلامي وبخصائصه الاستثمارية أحد الحلول القادرة على حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وعكس الدراسات السابقة التي تطرقت إلى دراسة مدى ملائمة الصيغ التي تقترحها البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى المشاكل العديدة التي تواجه هذه الصناعة في أحد فروعها، سواء تعلق الأمر بمعيقات تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، أو معيقات تخص تطوير نشاط البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، فإن دراستنا هذه تقدم التمويل الإسلامي كبديل لحل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال دراسة فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وأهم أبعادها وفق مدخل تحقيق الأهداف، وتأثير هذه الأبعاد على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وسنحاول معرفة إن كان تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشاط يساهم في فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ويمكنها من تحقيق أهدافها. وإن كانت هذه الفعالية بأبعادها المختلفة تؤثر على سلوك المؤسسة المالية الإسلامية، ما يجعلها تقدم تمويل يستجيب لاحتياجات ومتطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما منهجيا، فكغيرها من الدراسات السابقة التطبيقية فإن الإجابة على إشكالية الدراسة واختبار فرضياتها قادتنا إلى الاعتماد على الدراسة الميدانية أين تم اللجوء إلى الاستبيان والمقابلة كأحد أهم أدوات جمع البيانات، وتختلف دراستنا عن باقي الدراسات التطبيقية، في أنها اعتمدت بالإضافة إلى برنامج الحزمة الإحصائية في العلوم الاجتماعية Spss في تحليل البيانات، من خلال تحليل ثبات واتساق محاور أداة الدراسة بواسطة اختبار ألفاكرونباخ ودراسة توجه آراء أفراد العينة نحو محاور الاستبيان، اعتمدت أيضا أسلوب النمذجة بالمعادلات البنائية وفق المقاربتين المربعات الصغرى الجزئية برنامج Smart pls 3، ومقاربة التغاير باستخدام برنامج Amos، أين تم استخدام التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي لتحديد أبعاد فعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة، ثم تطوير نموذج تنبؤي بناءا على الدراسات السابقة، تم اختبار صدقه وثباته وقدرته على التنبؤ، ثم تحليل المسارات المختلفة والممثلة لمتغيرات الدراسة المحددة في محاور الاستبيان.

وبناءا على النتائج المتوصل إليها في الدراسة الميدانية، تم اقتراح بعض الحلول من خلال تحليل بعض التجارب الدولية الرائدة في مجال المصرفية الإسلامية على غرار ماليزيا والسودان، والتي تمكنت من أن تتعدى مرحلة التنظير، من جهة، ومن جهة أخرى، إسقاط جانب من هذه التجارب ومحاولة تكييفها مع النظام الجزائري إلى أقصى حد ممكن مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية المحيط والمقومات التي تميز كل بلد.

11. أدوات الدراسة: لتحقيق أهداف البحث سيما الإجابة على الإشكالية واختبار فرضيات الدراسة تم الاعتماد على الأدوات التالية:

- **الاستبانة:** بهدف جمع أكبر عدد ممكن من المعلومات تم الاعتماد على الاستبيان كأداة رئيسية للدراسة، تم تطويره وتحكيمه ليظهر في شكله النهائي متكون من ثلاثة محاور، تعبر عن متغيرات الدراسة، ويهدف إلى استجواب عينة الدراسة.
- **المقابلة:** للوقوف على بعض اللبس الذي كان يحيط بالموضوع، سيما عملية تطوير الإستبانة، تم الاتصال ببعض الأساتذة الجامعيين المختصين، وبعض موظفي البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

بعد جمع المعلومات، تم تفريغها في برنامج Excel، بإعطاء قيمة من 1-5 لكل فقرة حسب اختيار كل مفردة وفقا لسلم "ليكارت" الخماسي وبعدها تم تحديد الخيارات حسب درجة الموافقة، ثم قمنا بمعالجة البيانات وتحليلها باستخدام أدوات الاقتصاد القياسي، بالاستعانة بمجموعة من البرامج الإحصائية لقياس صدق وثبات أدوات القياس ثم النظر في صدق النماذج المعدة لاختبار فرضيات البحث.

12. صعوبات الدراسة: من الصعوبات التي واجهتنا خلال هذا البحث نذكر:

- ❖ لتحقيق أهداف البحث يجب على الباحث أن يلتزم بالحياد، ويكون بعيدا عن الأحكام المطلقة التي تفرضها طبيعة الانتماء، وبما أن الموضوع له علاقة مباشرة بالجانب الديني حاولنا قدر الإمكان إعطاء قراءات اقتصادية بعيدة عن كل عاطفة يمكن أن تضر بنتائج البحث، وقد بذل الأستاذ المشرف جهدا كبيرا لتحقيق هذه الخاصية، وإبقاء البحث في طابعه الاقتصادي؛
- ❖ طغيان الجانب الشرعي لأغلب الدراسات التي تم مراجعتها، وبالتالي كان من الصعب جدا الفصل بين الجانب الاقتصادي والشرعي لها؛
- ❖ من الصعوبات التي واجهتنا أيضا، عملية توزيع الإستبانات الخاصة بالدراسة واسترجاعها، فكما كان هناك تجاوب من بعض رؤساء وموظفي فروع البنوك الإسلامية أين كانت العملية سهلة وسلسة، هناك من رفض حتى استلام استبيان الدراسة.

13. هيكل الدراسة: بالإضافة إلى مقدمة وخاتمة انتظمت الدراسة في ثلاثة فصول أساسية، كل فصل يعالج جزء من البحث بشكل تكاملي وتوافقي مع باقي الفصول:

الفصل الأول: تم التطرق خلال هذا الفصل إلى الأدبيات النظرية للموضوع، أين استعرضنا في المبحث الأول أهم المؤسسات المالية الإسلامية، بداية بالبنوك ثم مؤسسات الوقف وأخيرا صناديق الاستثمار الإسلامية، فيما تم استبعاد الزكاة للجدل القائم حول هذا المصدر التمويلي، بين من شرع ذلك وبين من حرمه، ولكل فريق حججه في ذلك. لنعرج في المبحث الثاني إلى إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، أين تم التطرق إلى أهم مصادر التمويل والمشاكل التي تكتنف كل عنصر.

المبحث الثالث تم تخصيصه لدراسة الفعالية، أين تم التطرق إلى ماهية الفعالية ومداخل دراستها وقياسها التقليدية والحديثة، ولكون هذا المصطلح له امتدادات واسعة في علم الإدارة من الصعب جدا تقديم تعريف له دون المرور على المصطلحات ذات الصلة، تم التطرق إلى علاقة الفعالية بالكفاءة والأداء كمؤشرات مكملة لدراسة هذا المفهوم.

الفصل الثاني: تم تخصيصه للدراسة التطبيقية، أين قمنا باستعراض البنوك الإسلامية محل الدراسة في المبحث الأول، لنعرج في المبحث الثاني إلى إجراءات الدراسة الميدانية، أين تم التطرق إلى عرض أداة الدراسة المستخدمة لجمع البيانات، عينة ومجتمع الدراسة، طرق وبرامج المعالجة الإحصائية للبيانات، وختاما لهذا الفصل تم التطرق إلى نتائج الدراسة الميدانية واختبار فرضياتها.

الفصل الثالث: تم التطرق إلى تجربتين رائدتين في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الأولى تتعلق بدولة ماليزيا التي استحدثت برامج متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من مصادر مختلفة، والثانية تخص دولة السودان التي اعتمدت التمويل الأصغر للمشروعات كآلية لمحاربة الهشاشة وسط المجتمع أولا، ثم السير بهذه الآلية للعمل على تعزيز الاقتصاد الوطني ودمجها مع مؤشرات الاقتصاد الكلي. لنختم هذا الفصل بعرض عن كيفية الاستفادة من هذه التجارب لتطوير التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية للموضوع

تمهيد

أدت الأزمات والتصدعات المالية التي كان النظام المصرفي التقليدي سببا فيها، إلى بروز التمويل الإسلامي كبديل لتمويل عمليات التنمية، خصوصا في ظل التوجه الجديد المبني على التحرر والانفتاح والملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، يتخذ من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد الإستراتيجيات المهمة التي ينتظر منها تحقيق التنمية المستدامة بشقيها الاجتماعي والاقتصادي، تعاني هذه الأخيرة سيما في الدول النامية مجموعة من المشاكل التمويلية، ينتظر من التمويل الإسلامي أن يكون البديل والحل الأمثل لها، هذا الأخير يحوي مجموعة من البنوك والمؤسسات المالية التي تبحث عن تحقيق الفعالية والكفاءة في الأنشطة والاستثمارات التي تقوم بها، حفاظا على التوازن بين أهداف ورغبات جميع الأطراف ذات الصلة بها.

سيتم خلال هذا الفصل من الدراسة، التطرق إلى أهم الأدبيات النظرية حول الموضوع، وهذا لإعطاء رؤية واضحة عن الموضوع وأهم المحاور التي سيتم معالجتها في الفصول القادمة.

المبحث الأول: البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

يحوي النظام المالي الإسلامي مجموعة من المؤسسات المالية منها ما هو ربحي ومنها ما هو غير ربحي، ظهرت كتوجه بديل عن النظام المصرفي التقليدي المرفوض شرعا من طرف المجتمعات المسلمة، ينتظر منه سد هذه الفجوة وإدماج المسلمين في عالم المال والأعمال والاستفادة من الخدمات المصرفية والمالية بطريقة شرعية وبعيدة عن كل الشبهات الحرام.

المطلب الأول: البنوك الإسلامية.

لم تكن الحاجة لإنشاء وتطوير نشاط البنوك الإسلامية لو أن العمل المصرفي التقليدي في الدول الإسلامية عمل على احترام مبادئ استثمار المال وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية السمحاء، ولو تم الابتعاد عن الشبهات الموجودة في التعاملات التي تمارسها البنوك التقليدية، لكن تطورها وولوجها كافة الأنشطة الاقتصادية مما أدى إلى ظهور بعض الأزمات والصدمات، جعل الباحثين والمهتمين بالتعامل الاقتصادي الحلال، يؤسسون لفكرة إنشاء بنوك إسلامية لا تتعامل بالربا ولا تخوض في الأنشطة الحرام.

أولا: تعريف البنوك الإسلامية.

مهما كان نوعه تقليدي أو إسلامي، البنك هو عبارة عن مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال من المدخرين وتقديمها لمن هم بحاجة لها مقابل صيغة يتم الاتفاق عليها، وتختلف هنا الأهداف حسب الطبيعة الملزمة للبنك باعتباره تقليدي يتولى مهام الوساطة المالية فيقوم بتلقي الأموال من المدخرين مقابل فائدة، ويقرضها لمن هم بحاجة لها سواء كانوا أفراد أو مؤسسات مقابل فوائد أعلى من التي يمنحها هو نفسه للمدخرين، والفارق هو ما يتحصل عليه البنك، أما الإسلامي فيقوم باستثمار أموال المدخرين بأحد الصيغ التي يجيزها الإسلام، ويقوم بمشاركة نتائج هذه الاستثمارات مع الأطراف المشاركة في العملية بحسب الاتفاق المنصوص عليه في العقود والذي يجب أن لا يخرج عن تعاليم الشريعة الإسلامية، وهذا ما نصت عليه كل التعريفات المقدمة من قبل مختلف الباحثين والهيئات، فاتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية المحددة لعمل ونشاط هذه المؤسسات قدمتها على أنها: "تلك المؤسسات المالية التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء[1]"

وعرف أيضا البنك الإسلامي بأنه: "كل مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الاجتماعي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية[2]".

[1] الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، **إتفاقية إنشاء** ، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، مصر، ص 10.

[2] شيهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2012، ص 11.

وذهب الدكتور أحمد النجار إلى أبعد من ذلك وقدمها على أنها: "كيان ووعاء، يمتزج فيه فكر استثماري اقتصادي سليم، ومال يبحث عن ربح حلال، لتخرج منه قنوات تجسد الأسس الجوهرية للاقتصاد الإسلامي، وتنقل مبادئه من النظرية إلى التطبيق، ومن التصور إلى الواقع المحسوس، فهو يجذب رأس المال الذي يمكن أن يكون عاطلاً ليخرج أصحابه من التعامل به مع بيوتا يجدون في صدورهم حرجا من التعامل معها[1]".

وتركيزا على أهدافه المتمثلة في تحقيق التنمية مهما كان نوعها فينظر للبنك الإسلامي على أنه مؤسسة مالية، تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، بشكل يضمن نموها ويحقق أهداف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية.[2]

فمهما اختلفت وجهات النظر فهي تتفق في كون البنوك الإسلامية عبارة عن مؤسسات مالية إسلامية تمارس الأعمال المصرفية وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية لتجميع مدخرات الأفراد وتوجيهها إلى مشاريع تنموية خدمة للمجتمع والاقتصاد، كما تقدم مجموعة من الخدمات المالية والمصرفية، ورغم حداثتها فهي تمكنت من تحقيق معدلات نمو أكبر من البنوك التقليدية وهذا من خلال خصائصها التي تميزها والمتمثلة في[3]:

1. قاعدة الغنم بالغرم: ويعني هذا أن جميع الصيغ التي تقدمها البنوك الإسلامية يجب أن تتعرض للمخاطر وتكون الخسارة أحد النتائج غير المعلومة مسبقا، ويتم تقسيم هذه الخسارة حسب الصيغة والاتفاق مثل ما يحدث عند تحقيق الأرباح.

2. الاستثمار الحلال: بغض النظر عن الصيغ الحلال التي يقدمها البنك الإسلامي، فإن مختلف أنشطته وعملياته يجب أن تكون حلالا، فلا يمكن استغلال مدخرات الأفراد في استثمارات حرام، كبيع الخمر، أو بناء المقامر.

3. استثمار حقيقي: عكس البنك الربوي الذي يقدم استثمارا وهميا من خلال استثمار المال في المال، فإن البنك الإسلامي يستثمر أمواله في مشاريع حقيقية، وهذا ما يجعله يتلاءم مع الأنظمة المسلمة التي هي تقريبا في طريق النمو.

4. ربط مختلف أنشطة البنك بعمليات التنمية: يجب أن تكون كل نشاطات البنك موجهة لخدمة الفرد بالدرجة الأولى، وربما حتى على حساب الأهداف الاقتصادية للبنك نفسه.

---

[1] أحمد النجار، **البنوك الإسلامية وأثرها في تطوير الاقتصاد الإسلامي**، مجلة المسلم المعاصر، عدد24، أكتوبر- نوفمبر 1980م، ص164.

[2] عبد السميع المصري، **المصرف الإسلامي علميا وعمليا**، ط1، مكتبة وهبة القاهرة، 1988، ص 09.

[3] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية**، ط1، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2006، ص 44.

ثانيا: نشأة البنوك الإسلامية وتطورها.

رغم أن التسمية الحقيقية للبنوك الإسلامية لم تظهر إلا سنة 1971 إلا أن هناك مؤسسات مالية تم استحداثها عبر مناطق عدة في دول إسلامية وعربية، مهدت لفكرة إنشاء بنوك إسلامية تمارس الوساطة الاستثمارية عوض المالية، وكانت البداية في ماليزيا سنة 1910 عندما تم إنشاء صناديق ادخار تعمل دون فوائد، وانتشرت هذه التجربة لتجد لها محلا في باكستان في الخمسينات من القرن الماضي، حيث تم إنشاء مؤسسة تقوم بتجميع الأموال من المدخرين دون مقابل وتقديمها للفلاحين لإقامة نشاطاتهم الخاصة، لكن هذه التجربة لم تستمر طويلا لغياب المودعين عنها[1]، ورغم ذلك فهي تعتبر اللبنة الأساسية لما جاء بعدها من تطور وانتشار في العمل المصرفي الإسلامي، وتمهد لتجربة أخرى بقرية ميت غمر المصرية أين تم إنشاء سنة 1963 صندوق للادخار المحلي من طرف الدكتور أحمد النجار الذي استوحى الفكرة من بنوك التوفير الشعبية الألمانية، يقوم باستقبال أموال المودعين من القرى وتوظيفها في احتياجات منطقتهم في مشروعات اقتصادية وفقا لنظام المضاربة الإسلامية وتوزيع الربح بين البنك وأصحاب الأموال[2]، رغم أن هذه التجربة أخذت الكثير من سابقاتها إلا أنه لم يكتب لها النجاح[3].

وإدراكا منها لأهمية الحاجة لرفع اللبس والحرج عن المسلمين، وتأثرا بالتجارب القليلة السابقة، خصوصا تجربة أحمد النجار التي لاقت استحسان وصدى واسع لدى الجالية المسلمة، جعل القائمين على تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم درمان السودانية ومن بينهم الدكتور محمد عبد الله العربي، الدكتور عبد العزيز النجار والدكتور كامل الباقر، يقومون بإعداد مشروع لإنشاء بنك بلا فوائد بالسودان وتم تقديمه للبنك المركزي لدراسته وتنفيذه[4]، ورغم أن هذه المحاولة باءت بالفشل إلا أنها تعتبر بداية حقيقية لظهور وعي إسلامي بضرورة إنشاء بنوك إسلامية.

كانت أولى الحالات التطبيقية في مصر عندما تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي سنة 1971 والذي ينص في قانون إنشاءه بعدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وعطاء، ويقوم بتمويل المؤسسات والمقاولات الصغيرة والمتوسطة ويوزع أرباحها على المودعين[5]، وقد تجسد نجاح هذه التجربة في الدعوة لتبني النظام

---

[1] عمر محمد فهد شيخ عثمان، **إدارة الموجودات/ المطلوبات لدى المصارف التقليدية والإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم المالية والمصرفية تخصص مصارف، دمشق سوريا، 2009، ص 126.

[2] قادري محمد الطاهر، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصرية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2014، ص 17.

[3] شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية مقارنة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2011، ص 9.

[4] عمر محمد فهد شيخ عثمان، **مرجع سابق**، ص 140.

[5] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية أداؤها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية**، ط1، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص 23.

المالي الإسلامي وضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي في توصيات ندوة وزراء خارجية الدول الإسلامية سنة 1972 المنعقدة بجدة، ولم تأخذ المصارف الإسلامية تسميتها الأصلية ونشاطها الحقيقي وتحدد أهدافها الطويلة والقصيرة الأجل إلا بعد المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية المنعقد بجدة سنة 1974، وتم إنشاء أول بنك إسلامي دولي سنة 1975، يمارس نشاطه وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية يعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الإسلامية، وتوالت بذلك عملية إنشاء البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية العربية وغير العربية، وتصل حتى الدول المتقدمة مثل بريطانيا، فرنسا وسويسرا، وأصبحت بذلك البنوك الإسلامية منظومة نالت اعتراف حتى رؤساء الدول والمنظمات المالية الدولية، وبلغ عددها نهاية 2017 حوالي 510 بنك إسلامي، وفيما يلي تطور البنوك الإسلامية:

الجدول (01-01): عدد البنوك الإسلامية المنتشرة في العالم

السنة	1972	1980	1990	2000	2010	2013	2016	2017
عدد البنوك الإسلامية	01	25	100	250	370	436	494	510

Source : Thomson Reuters, Islamic finance development ,Annuel Report. Resilient Growth.2017

الموقع https://islamicbankers.files.wordpress.com/2017/12/icd-thomson-reuters-islamic-finance-developmen

ثالثا: أهداف البنوك الإسلامية.

أنشأت البنوك الإسلامية كبديل عن التقليدية التي تفرض التعامل بالربا وفي المجالات التي تحرمها الشريعة الإسلامية، وهي بذلك تأخذ المسؤولية اتجاه كل الفاعلين بعين الاعتبار سواء اتجاه المجتمع، العميل، المدخر، وغير ذلك من الأطراف، وإلى جانب الهدف التشغيلي المتمثل في تحقيق الربح فإن للبنك الإسلامي مجموعة أخرى من الأهداف نوردها في[1]:

❖ رفع الحرج عن المسلمين في المعاملات المالية والمصرفية من خلال توفير صيغ إسلامية مشروعة تخلو من الشبهة والحرام التي تتنافى مع مبادئ الشريعة الإسلامية؛

[1] تيقان عبد اللطيف، **تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة في ظل التحرير المصرفي**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2017، ص 125.

أنظر كذلك:

❖ جميل احمد، **الدور التنموي للبنوك الإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة دالي ابراهيم، الجزائر، 2004، ص 83.

❖ رضوان بن عروس، سميرة حميد، **الحوكمة الشرعية للبنوك الإسلامية**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول دور البنوك في تعبئة المدخرات المالية في ظل الأزمة المالية الحالية بالتركيز على حالة الجزائر، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر، يوم 01 ديسمبر 2016.

❖ أشرف أحمد دوابه، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، ط1، دار السلام، القاهرة، مصر، 2012، ص 23.

❖ تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وذلك كونه يقدم استثمار حقيقي بواسطة مجموعة من الصيغ، عكس التمويل التقليدي الذي يعبر عن استثمار وهمي يعمل على كسب المال عن طريق المال، وبالتالي يمكن أن يضر أكثر مما ينفع؛

❖ استغلال أموال المسلمين المقدرة بحوالي 1 مليار نسمة في مشاريع تعود على الفرد والمجتمع الإسلامي بالفائدة، وربما لبناء مجتمع إسلامي متكامل؛

❖ تنويع أدوات وصيغ التمويل والاستثمار مما يؤدي إلى توفير بديل تمويلي مهم ويتوافق مع خصوصية المسلمين من جهة، ومن جهة أخرى يوفر تمويل أقل تكلفة من باقي المصادر الربوية لتدنية تكاليف الهياكل المالية للمؤسسات لمن لا يهتم بالوازع الديني؛

❖ تصحيح وظيفة النقود في المجتمع بكونها أداة يتاجر بها لا فيها، ومن ثم لا مكان للربا وتبعاته؛

❖ المساهمة في تحقيق التكافل الاجتماعي للأجيال الحاضرة والمستقبلية، من خلال بعض الصيغ التي يقدمها كالقرض الحسن؛

❖ استدامة مشاريع التنمية كونها تقدم صيغ طويلة الأجل مثل المشاركة والمضاربة، التي لا تنتهي إلا بانتهاء المشروع، وتقديم حصيلته، ولذلك فالبنوك الإسلامية من شأنها المحافظة على اليد العاملة المنشأة واستدامتها.

المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامية.

تطبيقا لمقاصد الشريعة الإسلامية في عملية استثمار المال، تقدم البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية مجموعة من الصيغ التي تقوم على مجموعة من المبادئ المتمثلة في المشروعية، الحلال، تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، المحافظة على المال وحمايته من المخاطر وغيرها من المبادئ التي يقوم عليها استثمار المال وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية، هذه الصيغ تبوب عادة في ثلاثة أنواع رئيسية هي:

أولا: الصيغ القائمة على الائتمان التجاري.

هي مجموعة من البيوع التي تستمد مشروعيتها من تعاليم الشريعة الإسلامية وأخذت مصداقيتها من ممارسات الصحابة التي أجازها الرسول الكريم صل الله عليه وسلم، وهذه البيوع هي المرابحة، بيع السلم، الإستصناع والإجارة[1]:

1. المرابحة: وهي عبارة عن اتفاق يتم خلاله بيع أصل بثمن التكلفة (ثمن الشراء مع التكاليف المباشرة) مع ربح، وهو من بيوع الأمانة أين يشترط معرفة ثمن السلعة[2]. نميز هنا بين نوعين من المرابحة هما:

أ. **المرابحة العادية:** يتميز هذا العقد بوجود طرفين فقط هما البائع والمشتري، وتتم عملية البيع بصفة عادية.

[1] خنوسة عديلة، **أساليب مواجهة انعكاسات العولمة المالية في البنوك الإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017، ص 95.

[2] شوقي بورقبة، **مرجع سابق**، ص 18.

ب. بيع المرابحة للآمر بالشراء: وهي التي تتكون من ثلاثة أطراف هم: البائع، المشتري والوسيط (البنك، مؤسسة مالية، صندوق..)، وهو اتفاق يبيع بموجبه الوسيط للعميل بسعر التكلفة مع هامش ربح، أصلا تم شراؤه وحيازته من قبل الوسيط بناء على وعد بالشراء من العميل قد يكون ملزما وقد يكون غير ملزم[1] ، وهنا لا يشتري الوسيط السلعة إلا بعد تحديد المشتري لرغبته بشراء السلعة المطابقة للمواصفات التي طلبها.

بإمكان صيغة المرابحة تغطية جميع حاجات المتعاملين على نحو تتحقق فيه جميع المصالح، العميل الذي لا يملك التمويل الكافي لكي يتحصل على السلعة التي يريدها على أن يدفع ثمنها على شكل أقساط دورية. البنك يحصل على أرباح تمكنه من ضمان استمراره[2]. وتبعا لذلك تستطيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمقتضى هذه الصيغة الحصول على احتياجاتها من الآلات والتجهيزات المختلفة والمواد الأولية على أن تستفيد من عملية الدفع الآجل، على شكل أقساط دورية (شهرية، فصلية أو سنوية) ، ومن ثم فإنها صيغة تمويل عيني مناسبة، تتميز بمرونة أكبر في عملية التمويل، إذ تظهر هذه الأخيرة عند الاتفاق على هامش للربح بين البائع والمشتري، ما يجعل العميل يستفيد من خبرة البنك في عملية الشراء، ويمكنه أن يرفض السلعة إذا كانت لا تحتوي نفس المواصفات المطلوبة.

2. بيع السلم: هو عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد[3] (عاجلا)، فالآجل هو السلعة التي يتعهد البائع بمنحها للمشتري مستقبلا مقابل ثمن معلوم يتم تقديمه أثناء إبرام العقد، وليكون عقد السلم صحيح يجب توفر ثلاثة أركان هي العاقدان، الصيغة التي تتضمن القبول والإيجاب والمعقود عليه وهو السلعة أو الأصل، ويمكن أن نميز بين صيغتين للسلم هما:

أ. السلم العادي: وفيه يقوم المشتري بتمويل عاجل وحصوله على السلعة في وقت آجل.
ب. السلم الموازي: وهنا يقوم الوسيط أو البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا ويبيع سلعة مستحقة في نفس الأجل ومماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول، وعند حلول الأجل يقوم البنك بتسليم نفس السلعة المشتراة بموجب العقد الأول إلى المشتري بشرط أن يكون الالتزام في عقدين منفصلين تمام الانفصال.

تعتبر صيغة السلم واحدة من الصيغ المرتبطة بتمويل رأس المال العامل، إذ تستطيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمقتضى هذه الصيغة الحصول على تمويل آجل يمكنها من الاستمرار في نشاطاتها، مقابل المنتجات التي تتعهد بتقديمها للبنك بعد إتمام عملية الإنتاج، كما يمكن للمؤسسات تمويل الأصول الثابتة كالآلات والأراضي، كصيغة بديلة لصيغة الإجارة على أن يتحصل البنك على كل أو جزء من

[1] شهاب احمد سعيد العزعزي، **مرجع سابق**، ص 29.

[2] أحمد سالم ملحم، بيع المرابحة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، ط1، دار الثقافة للنشر ، عمان، 2005، ص 92.

[3] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية**، ط4، دار الميسرة، الأردن 2012، ص 246.

منتجات المؤسسة على دفعات مناسبة ، وقد ارتبطت هذه الصيغة أكثر بتمويل المزارعين، الحرفيين والصناعات الصغيرة، مقابل حصول البنك على منتجات هذه الأخيرة ليقوم بتسويقها[1].

3. التمويل عن طريق الإستصناع: صيغته تشبه إلى حد بعيد السلم وهناك من اعتبره سلم خاص، والإستصناع هو صناعة شيء معين مقابل مبلغ محدد يدفع آجلا، ولآلية الاستصناع عدة أشكال هي:

أ. الاستصناع العادي: وهو الذي يحوي متعاقدين هما طالب السلعة والذي هو نفسه الممول والصانع الذي يقبض ثمن السلعة وقت إبرام العقد ويقوم بإنتاج أو صناعة السلعة محل العقد؛

ب. الاستصناع الموازي: ويضم ثلاثة أطراف حيث يقوم الوسيط بإنشاء عقدين بخصوص السلعة الواحدة: الأول مع العميل طالب السلعة ويكون الوسيط فيه في دور الصانع، والثاني مع الطرف القادر على صناعة السلعة ليقوم بإنتاج السلعة المطلوبة، والوسيط هنا يكون في دور المستصنع.

جـ. الاستصناع بدفعات: وهنا يكون الاستصناع بدفعات وحسب مراحل انجاز عملية الاستصناع، بحيث تتناسب الدفعات في مبلغها مع تكاليف المرحلة التي يتم الدفع لانجازها.

لعقد الإستصناع أهمية كبيرة خصوصا في توفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصا الصناعية منها؛ وفي هذا العقد فإن المؤسسة وبعد حصولها على التمويل اللازم المحدد في عقد الإستصناع تتكفل بعملية الصناعة من بدايتها إلى نهايتها وتقوم بتسليم البضاعة للبنك كما تم الإتفاق عليه، ولذلك فإن هذه الصيغة تجنب المؤسسات مجموعة من المشاكل التمويلية، التنظيمية، التقنية والتسويقية، التي تقع على عاتق البنك.

4. التمويل بالإجارة: ، حيث ظهرت شركات متخصصة تقوم بتأجير مختلف الأصول التي تساهم في عملية الإنتاج مقابل دفعات دورية، شهرية، فصلية أو غير ذلك، وقد عرفت الإجارة بأنها "عقد على منفعة مقصودة مباحة ومعلومة بعوض معلوم يدفع شيئا فشيئا، أو أنها اتفاق تعاقدي بين طرفين يمنح بمقتضاه المستأجر الحق في استخدام أصل مملوك للمؤجر، وذلك خلال فترة زمنية معينة مقابل أجرة معلومة تدفع حسب الاتفاق[2]، ويقوم على ثلاثة أركان هي: العاقدان، الصيغة، المعقود عليه. وتختلف صيغة التمويل بالإجارة تبعا لطبيعة مشاركة الوسيط في المشروع الاستثماري كما يلي:

أ. الإجارة التشغيلية (العادية): يقوم الوسيط هنا باقتناء أصول مختلفة، ثم يتولى هو نفسه إجارة هذه الأصول خلال مدة معينة وبانتهاء المدة تعود الأصول إلى حيازته ليقوم بتأجيرها مرة أخرى؛

---

[1] رحيم حسين، سلطاني محمد رشدي، **نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المضاربة، السلم والاستصناع**، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية، يوم 21-22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.

[2] شوقي بورقبة، **مرجع سابق**، ص 25.

ب. الإجارة المنتهية بالتملك: عقد يتضمن نقل ملكية الأصل إلى العميل بعد انقضاء فترة التأجير.

تجنبا للتكاليف المرتفعة المرتبطة بعملية اقتناء عتاد أو آلات، يمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على ما تحتاج إليه من آلات ومعدات، على أن يتم التسديد على دفعات، ويمكنها الإحتفاظ بالآلة بعد نهاية عقد التأجير.

ثانيا: الصيغ القائمة على المشاركة.

وهي مجموعة الصيغ التي تقوم على مبدأ المشاركة في المشروع وتتمثل في:

1. التمويل بالمشاركة: وهو عبارة عن اتفاق يتضمن مشاركة شخصين أو أكثر بأموالهما أو أعمالهما، للعمل بقصد الإسترباح، ويقسم ما ربحاه بحسب ما تم الاتفاق عليه، وما خسراه فبحسب رأس المال إن كان من الجانبين. و هي أنواع[1]:

أ. المشاركة الثابتة: تسمى المشاركة ثابتة عندما يدخل شريكين أو عدة شركاء في تمويل مشروع بنسبة ثابتة في رأس المال، وهي قد تكون مستمرة (دائمة) أو منتهية؛

ب. المشاركة المستمرة: وهي النوع الذي يتم فيه تحديد أجل معين لانتهائها، حيث تستمر إلى غاية تصفية المشروع موضوع المشاركة؛

جـ. المشاركة الثابتة المنتهية: هي شركة ثابتة في ملكية المشروع، وما يترتب عليها من حقوق إلا أن الاتفاق بين الشركاء يتضمن أجلا محدودا لانتهاء الشركة أو العلاقة بينهم؛

د. المشاركة على أساس الصفقة المعينة: فهي تخص صفقة معينة، تنتهي المشاركة بانتهائها؛

هـ. المشاركة المنتهية بالتمليك: حيث يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل شركائه في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات.

تعتبر المشاركة من أنجح الأساليب التمويلية لما تمتاز به من خصائص، سيما من حيث التكلفة، إذ يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدخول في شراكات مع البنوك وتستفيد من خبرتها في التسيير وطرق مسك الدفاتر المحاسبية، بالإضافة إلى دعمها من خلال منحها المشورة اللازمة من خلال دراسات الجدوى الاقتصادية[2]. وعادة يتم لجوء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لهذه الصيغة لمجموعة من الأسباب نذكر منها[3]:

---

[1] ناصر سليمان، عواطف محسن، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، جامعة أحمد درارية، غرداية، الجزائر، يومي 23-24 فيفري 2011.

[2] **نفس المرجع**، ص 11.

[3] حسين عبد المطلب الأسرج، **دور التمويل الاسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، المؤتمر الدولي للمصارف الإسلامية، بني ملال، المغرب، يومي 21-22 ماي 2012.

- ❖ المرونة التي يتمتع بها أسلوب المشاركة بحيث يمكنه تمويل أي مشروع؛
- ❖ إمكانية استخدام اسم المصرف عند تسويق منتجات المؤسسة؛
- ❖ إمكانية استخدام صيغة المشاركة في تمويل صادرات المؤسسة عن طريق فتح اعتماد مستندي.

2. المضاربة: يختلف مفهوم المضاربة في التعاملات العادية عنه في المعاملات الإسلامية وهذه الصيغة في الفقه الإسلامي هي: "عقد يقتضي دفع نقد مضروب خال من الغش الكثير، معين معلوم قدره، وصفته إلى من يتجر فيه بجزء مشاع معلوم من ربحه[1] "، ووفقا لذلك فالمضاربة هي اتفاق بين من يقدم المال يبتغي استثماره في مشاريع تبيحها الشريعة الإسلامية وهو صاحب المال وبين من ندعوه المضارب الذي هو قادر على العمل ويقبل بشروط صاحب المال، ويقدم جهده المتمثل في الإدارة أو الخبرة أو التقنية، ويتفق الطرفان خلال هذا العقد على كل الأمور سواء تعلق الأمر بالمال أو طريقة العمل أو طريقة وكيفية توزيع الأرباح. ويمكن تقسيم المضاربة إلى عدة أنواع (حسب شروطها):

أ. المضاربة المقيدة: وهو عقد المضاربة الذي يكون ضمن بنوده شروط ملزمة للطرفين؛

ب. المضاربة المطلقة: هي التي لا تتضمن أي شرط، ماعدا ما تبيحه الشريعة الإسلامية.

يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدخول في مضاربات مع البنوك الإسلامية أين يقع على عاتقها القيام بمختلف النشاطات، على أن يكون البنك صاحب المال، وما تم جنيه يتم تقسيمه بين الطرفين حسب الاتفاق. ما يؤخذ على هذه الصيغة هو عدم إمكانية تدخل صاحب رأس المال في نشاط المضارب ولذلك فالمؤسسات التي تحصلت على مثل هذه الصيغ هي محرومة من الاستفادة من خبرة البنوك في التسيير.

3. المزارعة والصيغ الشبيهة بها: الصيغ الشبيهة بالمزارعة هي المساقات والمغارسة، وهي في مجموعها تشبه المضاربة وذلك لاشتراك العمل مع رأس المال، والمزارعة هي تقديم عنصر الأرض إلى العامل الزراعي على أن يكون الإنتاج بينهما، فالمالك يقدم الأرض والبذر والثاني يقوم بالعمل والإنتاج على أن يتفقا على نسبة لكل واحد منهما[2]، أما المساقات فهي دفع أشجار مثمرة لمن يقوم بسقيها والسهر عليها على أساس أن يوزع الناتج من الثمار بينهما بنسبة معينة متفق عليها، أما المغارسة فهي تشبه إلى حد بعيد المزارعة غير أن الاختلاف هنا هو في أن المغارسة تتضمن غرس الأشجار بينما المزارعة تخص الزرع.

---

[1] سعد بن غرير بن مهدي السلمي، **شركة المضاربة في الفقه الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)، سلسلة بحوث الدراسات الإسلامية**، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1997، ص37.

[2] صالح صالحي، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي- دراسة المفاهيم والأهداف والأولويات وتحليل للأركان والسياسات والمؤسسات**، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، ص 26.

ثالثا: الصيغ القائمة على البر والإحسان.

من باب الإحسان والتكافل بين أفراد المجتمع الإسلامي شرع الإسلام بعض الأساليب والآليات التي تعمل في مجال التكافل والتآزر بين أعضاء المجتمع الواحد ومن هذه الصيغ نذكر:

1. القرض الحسن: يعرف هذا النوع من الصيغ بأسماء مختلفة منها التمويل الأصغر، التمويل متناهي الصغر، القرض الميسر، **و**هو قرض بدون فائدة يهدف لتمويل المشروعات الصغيرة التي يقوم بها غالبا الشباب البطال الذي هو بحاجة إلى أموال لتغطية كامل نفقاته، ومصدر هذه القروض عادة هو المؤسسات المالية الإسلامية، التي من بينها مؤسسات الزكاة، مؤسسات الأوقاف والبنوك الإسلامية، فبعض المدخرين لديهم فائض من النقود التي لا يحتاجونها الآن والبعض يودعها لدى البنوك في صورة حسابات جارية لا يأخذون عائداً عليها، فيمكنهم تقديمها قرضاً حسناً لأصحاب المشروعات الصغيرة كأحد مصادر التمويل في المجتمع الإسلامي؛

يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة اللجوء إلى هذه الصيغة للحصول على تمويل دون فائدة، يمكنها من القيام بنشاطاتها، على أن تعيد هذا القرض في الفترة المتفق عليها.

2. الزكاة: للزكاة أهمية عظيمة في الدين الإسلامي، وهي عبارة عن اقتطاع من أموال الأغنياء لصالح الفقراء بقدر معلوم تحدده أحكام الشريعة الإسلامية، وبذلك فإنه يمكن منح جزء منها للفقراء لإنشاء بعض المشاريع الصغيرة، وقد أجمع الفقهاء أن الزكاة تعتبر أحد المصادر الإسلامية لتوفير التمويل للمشروعات الصغيرة بشكل أساسي وذلك في بحث موضوع صرف الزكاة إلى مستحقيها ومن بينهم الفقراء والمساكين؛

3. الوقف: يعبر الوقف عن الصيغة الإسلامية في مجال استثمار المال وفق مقتضيات الشريعة، والوقف هو عبارة عن مؤسسة مالية، حيث يتم التوجه إلى جميع المسلمين لإنشاء أوقاف جديدة بإنشاء صندوق وقف مفتوح ويتم خلال ذلك طرح أسهم أو صكوك بقيمة أسمية بسيطة للاكتتاب العام، ويشترى كل واحد منهم حسب طاقته؛

تعتبر مؤسسة الأوقاف من أهم المؤسسات ذات الطابع التضامني التي يعتمد عليها لرفع مستوى الفرد ولذلك هي مصدر ملائم لتوفير التمويل العيني أو النقدي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، خصوصا في ظل التنوع الذي تتميز به، حيث تحوي مؤسسات الأوقاف على العديد من الأراضي والبساتين، المحلات، النقود، الآلات والمعدات وغيرها.

4. الصدقات التطوعية: وهي عبارة عن الصدقات التي تقدم طوعا وتكافلا، حيث يمكن لمن يقدمها أن يمنحها مباشرة للفقراء والمساكين، أو يضعها في صناديق خاصة، وهناك يتم تقديم جزءا منها للفقراء والمساكين القادرين على العمل لإنشاء مشاريعهم الصغيرة.

تعبر الصيغ السابقة، القرض الحسن، الزكاة، الوقف، الصدقات التطوعية، عن صيغ تمويل في شكل إعانات وبالتالي فهي خالية من أي تكلفة مالية، ماعدا في صورة الوقف فإن المؤسسة الطالبة للتمويل يمكن أن تتحمل تكلفة الأرباح التي تقدمها لصندوق الأوقاف.

إن أساليب وصيغ التمويل الإسلامية تتميز ببعض المميزات عن أساليب التمويل الربوية مما يجعلها مستوفية لمعايير التمويل السليم، ويظهر ذلك فيما يلي[1]:

- ❖ الامتثال لأوامر الله سبحانه وتعالى والأخذ بهذه الصيغ التي تخلو من الربا والظلم والاستغلال غير السليم للمال العام؛
- ❖ التنوع والتعدد، مما يمكنها أن تكون أحد أهم صيغ تمويل المؤسسات الاقتصادية؛
- ❖ تتضمن هذه الصيغ الاقتصاد الحقيقي بالإسهام المباشر في إنتاج وتوزيع السلع والخدمات؛
- ❖ أنها تلغى أثر التضخم ذاتياً لارتباطها بتمويل إنتاج السلع وتوزيعها؛
- ❖ التوزيع المناسب والعادل للمنافع والمخاطر بين طرفي العملية؛
- ❖ أنها تؤكد على البعد الاجتماعي والأخلاقي.

المطلب الثالث: صناديق استثمار أموال الوقف.

تلعب مؤسسة الأوقاف دورا هاما في تنمية المجتمعات من خلال توفير بعض حاجات المجتمع، وتحوز الأمة الإسلامية على مجموعة معتبرة من الأراضي، البساتين، المحلات، الأموال وغيرها تم وضعها لخدمة المجتمع الإسلامي بطرق مختلفة، ولذلك فإن الحاجة لتنمية الأوقاف الإسلامية عن طريق استثمارها في مشاريع مربحة ومباحة أكثر من ضرورة لاستدامة الانتفاع بما تقدمه هذه الأخيرة.

أولا: مفهوم صناديق استثمار الوقف.

1. مفهوم الوقف: عرف الوقف منذ القدم، وفي مجتمعات مختلفة، وتعتبر أماكن العبادة أول تمثيل لهذا الباب، واختلفت الأوقاف بعد ذلك تبعا لخصائص كل مجتمع وطبيعة المصالح المشتركة بين أفراده، فقد عرف الفراعنة بمصر قديما وضع أراضي زراعية كوقف لخدمة الكهنة ودور العبادة التابعة لهم، كما قام الإغريق والرومان بوضع أوقاف تتمثل في المكتبات العامة والتعليم والمسارح[2]، وبذلك ظهرت أولى أشكال الأوقاف الاستثمارية، ويتم استغلال إيراداتها في ما وضعت من أجله، وبذلك فالأوقاف عبارة عن أموال

[1] لواج عبد الرحيم، **صيغ التمويل الإسلامية كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل انخفاض أسعار البترول**، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الآليات الجديدة لتمويل التنمية الاقتصادية– نحو تمويل مستدام للتنمية في الجزائر، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، يومي 25 و 26 أفريل 2018.

[2] منذر قحف، **الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته، تنميته**، ط1، دار الفكر المعاصر، دمشق، 2006، ص 18.

وأعيان توضع لخدمة المجموعة وفي معزل عن التصرف الشخصي، ويتم إدارتها من قبل هيئة مكلفة لتسيير هذا الوقف.

2. مفهوم استثمار الوقف.

أ. التعريف اللغوي للوقف: الوقف لغة هو الحبس، أي الإبقاء في معزل[1]، وهو أيضا الإمساك والمنع[2].

ب. التعريف الاصطلاحي: لقد اختلفت تعريفاته حسب كل مذهب، لكنها لا تخرج جميعها عن قول رسول الله صل الله عليه وسلم لسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها" وقوله له أيضا "احبس أصله وسبل ثمره"، وبذلك الوقف هو حبس العين عن التصرف فيها مع التصدق بمنافعها في مجال البر، وقد عرفت الصدقات قديما وكان يتم صرف أموال طائلة على الفقراء والمحتاجين، وتبقى معاناة هؤلاء مباشرة بعد انتهاء تلك الصدقة، لكن قول رسول الله صل عليه وسلم المقولة السابقة يخرج الصدقات من الطابع المنتهي إلى الطابع المستديم، وبالتالي دوام الانتفاع والعطاء لأوجه البر المختلفة، ويتم ضمان ذلك بالعمل على اعمار الوقف أولا ثم تنميته عن طريق استثماره، وبالتالي فهناك علاقة وطيدة بين أهداف الوقف وعمليات الاستثمار[3].

جـ. المفهوم الاقتصادي: تعتبر عملية استثمار أموال الوقف أحد أهم المسائل التي تطرق لها الباحثين المعاصرين، فزيادة على الهدف الديني والأخروي الذي يميزه، فقد تطرق هؤلاء إلى إمكانية تنمية الأوقاف عن طريق استثمارها في أعمال ومشاريع متنوعة تهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية[4]، فالأوقاف الإسلامية كثيرة ومنتشرة عبر جل دول الأمة الإسلامية وأغلبها يعرف نوعا من الركود والقدم، خصوصا بعد فترة الانحطاط التي عرفتها الأمة الإسلامية، ولذلك فإنه من المهم إعادة الاعتبار لهذا المصدر الفعال والقادر على تحقيق تنمية مستدامة شاملة، وتشغيله إلى جانب المصادر الأخرى كالزكاة والصدقات لتحقيق رفاه المسلمين، وهو فعلا ما بدأت تأخذ به بعض الدول الإسلامية كالسودان والكويت وتلتهما الجزائر التي تبقى فيها عملية استثمار الأموال الوقفية لا ترتقي إلى قيمة القوانين المعدة في هذا الشأن.

هناك فرق واضح بين ما يعنيه مصطلحا، استثمار الوقف والاستثمار في الوقف، رغم أنهما يهدفان معا إلى زيادة طاقته وقدرته في تحقيق التكافل الاجتماعي، فالاستثمار في الوقف يقصد به عادة الإنشاء، الإنماء والإحلال، فهذا المصطلح يدل على إنشاء أوقاف جديدة أو تنمية أخرى من خلال إضافة بعض

---

1 أبو الفضل جمال الدين، محمد بن مكرم إبن منظور الإفريقي، **لسان العرب**، المجلد السادس، الجزء 51، دار المعارف، القاهرة، 1981، ص 4898

[2] الطريقي عبد الله عبد المحسن، **الاقتصاد الاسلامي، أسس ومبادئ وأهداف**، ط1،مطبعة سفير،الرياض، 2009، ص 39.

[3] منذر قحف، **مرجع سابق**، ص 66.

[4] العمر فؤاد عبد الله، **استثمار الأموال الوقفية (الشروط الاقتصادية)**، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2014، ص 22.

الأجزاء وهو ما يعني التحديث أو التجديد، وكذلك يقصد منه إحلال وقف جديد محل السابق، لزيادة منافعه، أما استثمار الوقف فهو استعمال الوقف سواء كان أموال أو أعيان للحصول على منافع مستقبلية واستعمال هذه المنافع في زيادة رأس مال الوقف وصرفها في أوجه البر والإحسان المختلفة[1].

وجد الوقف للعمل على استدامة واستمرار المنافع التي يقدمها مع مرور الزمن، وهذا ما يميزه عن الصدقة، ولتحقيق ذلك عادة ما يقوم الوقف على ركيزتين أساسيتين هما: العين الموقوفة في سبيل الله والمنافع المقدمة، أما العين الموقوفة فيمكن أن تأخذ أشكال عديدة ويتم الانتفاع بها بطريقة مباشرة كالمساجد، ويمكن أن تكون عبارة عن أراضي وحدائق وبساتين، ويتم هنا توزيع غلتها وإنتاجها بعد استغلالها وهو ما يدل على استثمارها وإنمائها، كذلك هناك من الأموال ما يمثل موجودات مثل محلات، آلات، معدات وأدوات، نقود سائلة أو في ودائع وصناديق استثمارية وغير ذلك، ولتحقيق استدامة منافع هذه الأوقاف يتم استثمارها في الصيغ الإسلامية المختلفة كالمضاربة، المشاركة، المزارعة، المساقات، الإيجار وغيرها من الصيغ الإسلامية، ويكون الهدف هنا واضح لا غبار عليه وهو تعظيم أرباح هذه الاستثمارات الموقوفة[2]، ويقوم عادة هنا توزيع جزء من المداخيل في ما وجد من أجله الأصل، واستعمال جزء معين من هذه الإيرادات لأغراض استثمارية بحتة كتوسعة الأوقاف، إصلاح أو تعويض ما تلف منها، وبذلك فإن الوقف في هذه الحالة يأخذ شكل المؤسسة الاقتصادية الموقوفة، وبذلك سيعمل على توفير مناصب شغل لمجموعة من البطالين، وتطوير الإنتاج ورفعه، وبالتالي المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بطريقة مشروعة بعيدة عن كل الشبهات، الهدف منها تحقيق رفاه الأفراد وتطوير المجتمعات، وهذا ما نصت عليه تعاليم الشريعة الإسلامية.

3. تعريف صناديق استثمار أموال الوقف: عرفت الأمانة العامة للأوقاف بالكويت الصناديق الوقفية بأنها: الإطار الأوسع لممارسة العمل الوقفي، ومن خلاله يتمثل تعاون الجهات الشعبية مع المؤسسات الرسمية في سبيل تحقيق أهداف التنمية الوقفية[3].

ومن التعاريف المقدمة لصناديق الوقف أنها: عبارة عن وعاء تجمع فيه الأموال وتحبس وتلحق فائدتها بالجهة المراد الوقف عليها– الجهة المختصة[4]".

---

[1] العمر فؤاد عبد الله، **مرجع سابق**، ص 23.

[2] إقبال عبد العزيز المطوع، **قانون الوقف الكويتي في إطار استثمار وتنمية الموارد الوقفية**، ط1، الأمانة العامة للوقف، الكويت، 2001، ص 465.

[3] الأمانة العامة للأوقاف، الموقع الرسمي على شبكة الإنترنت/http://www.awqaf.org.kw أطلع عليه يوم 2019/06/25.

[4] بوكة بدادي، **الصناديق الوقفية في الجزائر ودورها في تنمية البحث العلمي**، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة ، معهد العلوم الإسلامية بالوادي، الجزائر، مارس2017.

ثانيا: أساليب استثمار أموال الوقف.

كما سبقت الإشارة إليه فإن عملية استثمار أموال الوقف تدرجت مع مرور الزمن من أساليب جد بسيطة إلى أخرى أكثر تعقيدا ومردودية، فقد اختلفت هذه الأساليب من مجتمع لآخر ومن عين لأخرى، وتميزت بالتحديث من مرحلة لأخرى، وتنوعت بين القديمة والحديثة.

1. الأساليب التقليدية لاستثمار الوقف: من الأساليب التي لاقت رواجا كبيرا في العصور الأولى لاستثمار أموال الوقف نذكر[1]:

أ. الإجارة: وتعتبر الإجارة أحد أهم صيغ استثمار الأوقاف، وذلك لسهولة تطبيقها وقدرتها على تحقيق عوائد تستعمل لأغراض مختلفة، منها إعادة إعمار الوقف المنتج لها، وتوزيعها في أوجه البر المختلفة، ويعرف عقد الإجارة بأنه عقد على منفعة مباحة معلومة مدة معينة بأجر معلوم، أو هي تمليك منافع مباحة لشيء مدة معلومة بعوض[2]، وتبعا لذلك فإن عقد الإجارة هو منح عين سواء كانت أرض زراعية، محل أو آلة لمدة من الزمن ومقابل مبلغ يتم الاتفاق عليهما بين الموكل له بتسيير الوقف وبين المؤجر للوقف.

ب. الحكر: نظرا لتنوع العين المؤجرة بين أراضي زراعية وأخرى غير زراعية، ومنها ما هي عبارة عن محلات، وكذلك يمكن أن تكون عبارة عن معدات وأدوات وحتى آلات، فقد ابتكر العلماء مع مرور الزمن صيغ أخرى مثيلة لا تختلف عن التأجير كثيرا ومن بينها الحكر والذي هو عبارة عن عقد طويل الأمد، لاستغلال أرض للبناء أو الزراعة مقابل عائد مادي يقارب ثمن الأرض دفعة واحدة عند إبرام العقد، ومبلغ ضئيل يتم الالتزام به كل فترة معينة عادة ما تكون سنة، وينتقل هذا العقد للورثة، وعادة تستخدم هذه الأراضي لإقامة المشاريع كالمصانع والمزارع .

جـ. الاستبدال: الصيغة القديمة الأخرى التي عرفت منذ العقود الأولى لاستثمار الوقف هي الاستبدال، وهي عملية استبدال عين انعدم أو قل إيرادها بأخرى أكثر منفعة وإيرادا، وتتم هذه الصيغة عن طريق البيع والشراء.

د. الاقتراض: ومن بين الصيغ القديمة أيضا نذكر الاقتراض للوقف والذي يتمثل في الحصول على قروض لتنمية أو إعمار وتشغيل الأوقاف للحصول على الغلة ثم تسديد القرض وإنفاق ما بقي على أوجه البر والإحسان.

---

[1] محمود كيشانة، **بين الواقع والمأمول، الوقف الإسلامي تنظيما واقتصادا**، صحيفة الحفريات، جمهورية مصر العربية، 2017 ، ص 25.

[2] حمزة رملي، **فرص تمويل واستثمار أموال الوقف الجزائري بالاعتماد على الصكوك الوقفية**، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، يومي 5 و6 ماي 2014.

هـ. إضافة وقف جديد لوقف قديم: وتتمثل في إضافة أجزاء أو أوقاف جديدة لأخرى قديمة مثل عمليات التوسعة وإضافة ساحة لمسجد.

2. الأساليب الحديثة لاستثمار الوقف: مع مرور الزمن ومع تنوع الأعيان الوقفية، تم ابتكار مجموعة من الصيغ الأخرى للاستثمار هي نفسها الصيغ التي قامت عليها البنوك الإسلامية وهي: المرابحة، المشاركة ، المضاربة، الإجارة المنتهية بالتمليك، الإستصناع، المزارعة، المساقات، المغارسة، المساهمة في رؤوس أموال الشركات، كشراء الأسهم والسندات، المساهمة في صناديق الاستثمار الإسلامية.

كذلك من بين أهم الأساليب الحديثة اللجوء للاكتتاب العام، وتتمثل في طرح رأس مال الوقف سواء بطريقة المشاركة أو المضاربة أو التأجير للاكتتاب من قبل الجمهور مع إمكانية تداول الورقة المالية.

ومن بين أهم الأوراق المالية التي تمثل حصص في رأس مال المشروع نذكر[1]:

- ❖ حصص الإنتاج: هي أوراق مالية تمثل حصة في رأسمال منشأة استثمارية؛
- ❖ أسهم المشاركة الوقفية: هي عبارة عن أوراق مالية تمثل حصة في رأس مال الوقف؛
- ❖ سندات الأعيان المؤجرة: أوراق مالية أو صكوك تمثل حصة من عين مؤجرة؛
- ❖ أسهم التحكير: وهي أوراق مالية تشبه أسهم المشاركة وسندات الأعيان المؤجرة؛
- ❖ أسهم المقارضة: هي أوراق مالية تمثل حصة في رأس مال المضاربة في الوقف.

المطلب الرابع: صناديق الاستثمار الإسلامية.

"لا تضع أموالك في استثمار واحد"، هي أحد أهم القواعد في استثمار المال، وهي فكرة تعطي المعنى الواضح لوجوب تنويع الاستثمارات لتوزيع المخاطر على مجموعة من الأنشطة، من هذا المنطلق جاءت الفكرة لإنشاء صناديق استثمار[2]، وقد كانت أولى بدايات هذا النوع من الاستثمار بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 1924، ثم انتقلت بعد ذلك إلى دول عديدة، وقد شهد العالم الإسلامي إنشاء أول صندوق استثماري إسلامي سنة 1963 بقرية ميت غمر المصرية، وانتشرت بعد ذلك في مجموعة من الدول الإسلامية على غرار السعودية والإمارات والبحرين، وتهدف هذه الصناديق عموما إلى الاستثمار في الأوراق المالية للمؤسسات والشركات، وتوزيع الأرباح على المشاركين في تلك الصناديق.

[1] منذر قحف، **مرجع سابق**، ص ص، 269-276.

[2] Yasuyiki Fuchita. Roberte litan**, Pooling money,the future of mutual funds,** Brooking institution press,2008 p2.

أولا: ماهية صناديق الاستثمار.

تتيح صناديق الاستثمار الفرصة للمشاركة في تكوين محفظة أوراق مالية تدار بكفاءة عالية، لمن لا يملك القدرة على الاستثمار في الأوراق المالية نتيجة لغياب التمويل الكافي أو الخبرة المطلوبة في هذا المجال، ولا تنشأ هذه الصناديق إلا من قبل هيئة أو مؤسسة مالية تملك هذه الصلاحية. وتختلف المجالات والأعمال التي تخوض فيها صناديق الاستثمار العادية عن صناديق الاستثمار الإسلامية.

فصناديق الاستثمار هي مؤسسات مالية تقوم بالاستثمار الجماعي للأوراق المالية، عن طريق تجميع المدخرات من عدد كبير من المستثمرين بموجب صكوك أو وثائق استثمارية موحدة القيمة، ثم تعهد بها إلى جهة أخرى تسمى مدير الاستثمار، لاستثمار هذه المدخرات في الأوراق المالية لصالح المدخرين والمستثمرين معا[1] ، وتأخذ هذه الصناديق شكلا قانونيا مستقلا في غالب الأحيان مثل: شركة مساهمة محدودة يصدر بها ترخيص من سلطة حكومية خولها القانون بذلك، قد تكون البنوك المركزية أو هيئات الاستثمار، فتكون خاضعة لإشرافها والرقابة عليها[2]".

وبذلك فصناديق الاستثمار هي عبارة عن محافظ تقوم بتجميع الأموال لاستثمارها في الأوراق المالية للشركات، بكفاءة واقتدار عاليين، من خلال إطاراته التي تملك خبرة كبيرة في هذا المجال، وتنشأ هذه الصناديق من طرف مؤسسات مالية أو بنوك، أو أي هيئة معتمدة لدى البنوك المركزية أو هيئات الاستثمار التي تملك حق الرقابة عليها، وعموما تختص صناديق الاستثمار بـ[3]:

- **خاصية التجميع:** بمعنى أنها تقوم بجمع الأموال من المدخرين؛
- **خاصية الاستثمار:** حيث تقوم باستثمار مدخرات الأفراد في تكوين محافظ للأوراق المالية؛
- **خاصية التنويع:** لتوزيع المخاطر تقوم إدارة الصندوق بشراء مجموعة متنوعة من الأوراق المالية؛
- **الكفاءة:** بما أن صناديق الاستثمار لا تنشأ إلا من هيئة لها تسجيل بالبنوك المركزية أو هيئات الاستثمار كالبنوك ومؤسسات التأمين وغيرها، فإنه عادة ما تعهد مهمة تسيير هذه الصناديق لأحسن الكفاءات بالبنك أو المؤسسة المالية، لكون الصندوق هو تنويع لنشاط هذه المؤسسات وتوزيع للمخاطر على أكثر من جهة، ولذلك فعملية إدارته بكل كفاءة هي من مسؤولية البنك أو المؤسسة المالية.

---

[1] نزيه عبد المقصود مبروك، **صناديق الاستثمار بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي**، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006، ص89.

[2] الغريب ناصر، **أصول المصرفية الإسلامية وأساليب التمويل المتوافقة معها**، ط2، جامعة عين شمس، مصر، 2006، ص 180.

[3] زهير بن دعاس، عويسي أمين، **صيغ التمويل الإسلامي بين الواقع والمأمول**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، العدد 2017/04 ص 247.

ولصناديق الاستثمار أهمية كبيرة، فزيادة على كونها تعمل على تحقيق الربحية لجميع الأطراف ذات الصلة فهي تقدم مجموعة من الامتيازات للمؤسسة المنشأة أو المدخرين أو الاقتصاد ككل[1]، فبالنسبة للمؤسسة المنشأة والتي عادة ما تكون مؤسسة مالية أو بنك، فعملية إنشاء صندوق استثمار تهدف إلى تنويع نشاطاتها وبالتالي توزيع المخاطر على جملة من النشاطات، كما أن صندوق الاستثمار يتيح الاستثمار في الأوراق المالية للمدخرين الصغار الذين لا يملكون الوقت والمال والخبرة الكافية لتكوين محفظة للأوراق المالية، وبالتالي فهو فرصة لتحقيق الربح دون عناء التسيير والإدارة.

أما على مستوى الاقتصاد فصناديق الاستثمار تعمل على تنشيط الأسواق المالية، من خلال شرائها لمجموعة متنوعة من الأوراق المالية الخاصة بالشركات، وبذلك فصناديق الاستثمار هي بمثابة مصدر تمويلي لهذه الشركات والمؤسسات.

ثانيا: ماهية صناديق الاستثمار الإسلامية.

جاءت فكرة إنشاء صناديق استثمار إسلامية مباشرة بعد إنشاء البنوك الإسلامية، وكان الهدف من ورائها زيادة ربحية وكفاءة هذه الأخيرة التي كانت تبحث عن معالمها وسط تجذر النظام الربوي، الذي كان يستعين بصناديق الاستثمار لتحقيق أرباح إضافية، ولا تختلف صناديق الاستثمار العادية عن الإسلامية سوى في كون الأخيرة تعمل في المجالات المشروعة وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، فعلى سبيل المثال لا الحصر، لا يجوز الاستثمار في سندات الدين، كما لا يجوز الاستثمار في الأوراق المالية للشركات التي تبيع الخمور وغيرها، وقد قدمت مجموعة من التعاريف لصناديق الاستثمار الإسلامية منها " عقد شركة مضاربة بين إدارة الصندوق التي تقوم بالعمل فقط، وبين المكتتبين فيه إذ يمثل المكتتبون في مجموعهم صاحب رأس المال ويدفعون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تمثل دور المضارب وتقوم بتجميع حصيلة الاكتتاب وتعطي في المقابل صكوكا للمكتتبين بقيمة معينة تمثل لكل منهم حصة شائعة في رأس المال وثم تقوم الإدارة باستثماره بطريقة مباشرة في مشروعات حقيقية متنوعة أو بطريقة غير مباشرة مثل بيع وشراء أصول وأوراق مالية لأسهم الشركات الإسلامية وتوزع الأرباح المحققة بحسب نشرة الاكتتاب [2]"

تسير صناديق الاستثمار الإسلامية وفق أحد الصيغ الثلاث، المضاربة، الوكالة، والمشاركة.

[1] صلاح الدين شريط، **دور صناديق الاستثمار في سوق الأوراق المالية، دراسة تجربة جمهورية مصر العربية مع إمكانية التطبيق بالجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة الجزائر، 2012، ص 180.

[2] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية**، ط1، دار اليازوري، عمان الأردن، 2011، ص 136.

ثالثا: أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية.

كغيرها من صناديق الاستثمار التقليدية، تبوب الإسلامية في مجموعات مختلفة حسب الهدف، الغاية، المدى، وغيرها، ورغم الاختلاف في التبويب فهي تتفق جميعا في كونها تستثمر في المجالات والسلع والصيغ التي تبيحها الشريعة الإسلامية، وفيما يلي أهم أنواع هذه الصناديق[1]:

1. صناديق الأسهم الإسلامية: وهي تلك الصناديق التي تستثمر أموال المودعين أو المدخرين في بيع وشراء الأسهم للشركات ذات النشاط المشروع ، مثل شركات المواد الغذائية، السيارات، وغيرها، ويكون الهدف من هذه الاستثمارات هو تعظيم أرباح محفظة الأوراق المالية التي يمتلكها الصندوق.

2. صناديق السلع: أول شرط لنشاط هذه الصناديق هو توفر بورصة قيم، وبالتالي فصناديق السلع هي تلك الصناديق التي تستثمر أموال المودعين في شراء سلع مختلفة وبيعها آجلا في صيغ مثل المرابحة، السلم وغيرها.

3. صناديق المرابحة: وهي تلك الصناديق التي تستثمر أموال المودعين بصيغة المرابحة، فتقوم بشراء السلع واللوازم لمن يحتاجها وبيعها له مرابحة، مع تسهيل عملية الدفع وفق أقساط دورية، وتقوم بعد ذلك بتوزيع حصيلة المرابحات على المدخرين أو حاملي شهادات الاستثمار الخاصة بالصندوق.

4. صناديق السلم: بغرض توفير التمويل الضروري للمزارعين والفلاحين غير القادرين على الاستثمار، يقوم صندوق السلم بشراء بضاعة سيتم إنتاجها مستقبلا من طرف المزارعين بمبلغ يحدد ويدفع وقت الاتفاق، وبعد حلول الأجل يتسلم الصندوق البضاعة من الفلاح الذي يقوم ببيعها مرة أخرى، وتجدر الإشارة أن هذا النوع من الاستثمارات يتسمم بارتفاع المخاطر التي قد تؤثر على نوع أو كمية وحتى سعر المحصول.

5. صناديق المضاربة: وهي الصناديق التي تميل إلى استثمار أموالها التي حصلت عليها من المودعين في عقود مضاربة، وتجدر الإشارة أنه في هذه الحالة هناك نوعين من العلاقات التي تمثل هذه الصيغة؛ فالأولى تتمثل في كون المدخرين هم أصحاب رأس المال والصندوق هو المضارب الذي يستثمر هذه الأموال، أما الصيغة الثانية فهي تتمثل في كون الصندوق صاحب رأس المال يقوم بتقديم أموال لمضاربين آخرين.

وبالإضافة إلى هذه الأنواع هناك صناديق استثمار إسلامية أخرى لا تقل أهمية عن الأولى تستثمر أموال المدخرين بأحد الصيغ التي تبيحها الشريعة الإسلامية ومثال ذلك نذكر، صناديق الإجارة، صناديق الإستصناع، صناديق مختلطة وغيرها.

[1] صلاح الدين شريط، **مرجع سابق**، ص 183.

المبحث الثاني: إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

رغم ما بذلته وتبذله الدول من مجهودات للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأحد الإستراتيجيات المهمة للنهوض بالاقتصاديات الوطنية، فإن هذا النوع من المؤسسات خصوصا في الدول النامية لا يزال يعاني مجموعة من المشاكل الاستثمارية، التقنية، التسويقية وغيرها، وتأتي المشكلة التمويلية كأحد أهم هذه المشاكل، وذلك لخصوصية هياكلها المالية التي تتطلب اختيار التوليفة المثلى من الموارد المالية، فالدراسات الصادرة في هذا المجال تؤكد أنه وفي ظل الظروف المختلفة هناك صعوبة في تحديد حجم الأموال المطلوبة فعلا لتسيير نشاط المؤسسة، وتزداد هذه الحدة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا لخصائصها ومحدودية التمويل المقدم.

المطلب الأول: الهيكل المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

من أصعب و أعقد المسائل التي تواجه المسيرين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المتعلقة بقرارات التمويل، إذ تعتبر عملية تدبير الأموال اللازمة والملائمة لتمويل مختلف الأنشطة الإقتصادية للمؤسسة، مع الأخذ بعين الاعتبار مجموعة العوامل التي تؤثر على عملية تفضيل مصدر تمويل دون آخر، أحد أسباب استمرار المؤسسات ونجاحها.

أولا: مفهوم الهيكل المالي.

يعبر الهيكل المالي عن مصادر الأموال المستخدمة لتمويل مجموع استثمارات المؤسسة، يعرف محاسبيا بالخصوم التي تظهر بالجانب الأيسر من الميزانية أو قائمة المركز المالي، وتتكون من أموال الملكية، الخصوم غير الجارية والخصوم الجارية، وقد عرف الهيكل المالي بأنه "هيكل مصادر التمويل أو جانب الخصوم وحقوق الملكية في قائمة المركز المالي[1]".

وعرف أيضا بأنه "الطريقة التي يتم بها تمويل أصول المنشأة، وأنه يتمثل في فقرات جانب الخصوم وحقوق الملكية من الميزانية، والذي يتضمن المديونية قصيرة الأجل (الخصوم المتداولة)، والمديونية طويلة الأجل (الخصوم طويلة الأجل) وحقوق الملكية[2] ".

وعرف أيضا بأنه " تشكيلة المصادر التي حصلت المنشأة منها على الأموال لغرض تمويل استثماراتها، وهو يتضمن جميع العناصر المكونة لجانب الخصوم وحقوق الملكية[3] "

[1] عدنان تايه النعيمي، أرشد فؤاد، **الإدارة المالية المتقدمة**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع عمان الأردن، 2009، ص 349.

[2] عدنان تايه النعيمي، ياسين كاسب الخرشة، **أساسيات في الإدارة المالية**،ط1، دار الميسرة للنشر والتوزيع عمان الأردن، 2007، ص 138.

[3] عدنان تايه النعيمي، أرشد فؤاد، **مرجع سابق**، ص 349.

وهو يختلف تماما عن هيكل رأس المال، هذا الأخير يتمثل في مجموع الأموال الطويلة الأجل، كالديون طويلة الأجل، الأسهم العادية والممتازة بالإضافة إلى الأرباح المحتجزة، ولهذا فإن هيكل رأس المال هو جزء من الهيكل المالي، فهو عبارة عن تلك التوليفة التي تحدد الجانب الأعلى للخصوم، أو ما يطلق عليه الأموال الدائمة، وقد تم تعريف هيكل رأس المال بأنه " التمويل طويل الأجل أو الدائم المتجسد بكل من المديونية طويلة الأجل، الأسهم الممتازة، الأسهم العادية، الأرباح المحتجزة والإجارة المالية [1]".

إن الهيكل المالي وهيكل رأس المال هما وجهان لعملة واحدة، حيث أن أغلب الدراسات تهمل التمويل قصير الأجل أين يتم الاهتمام بالتمويل طويل الأجل، أي الأموال الدائمة، لأن الديون قصيرة الأجل هي من صميم عمل المؤسسة، فهي عادة ما تتعامل بالدين قصير الأجل، وأن أي اختلال في هذا العنصر يمكن تداركه بسهولة، عكس التمويل طويل الأجل والذي يعتبر من القرارات الإستراتيجية والتي يترتب عليها آثار مالية، كتكلفة الأموال، المخاطر التي يمكن أن تحدث مثل تقلب أسعار الفائدة، الرفع المالي وغيرها من العوامل التي تؤثر على الهيكل المالي، وتعمل على تعظيم القيمة السوقية للمؤسسة.

ثانيا: محددات الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يقصد بمحددات الهيكل المالي تلك العوامل الداخلية والخارجية التي تؤثر على عملية تفضيل مصدر تمويلي على آخر، فالتكلفة، العائد، توجهات الملاك، هيكل الأصول كلها عوامل تؤثر في عملية تحديد التوليفة المناسبة للهيكل المالي والتي تحقق أهداف المؤسسة التمويلية، سواء تعلق الأمر بأهداف الملاك، أو أهداف الإدارة.

1. المحددات الداخلية: هي تلك العوامل التي تحدث أو تظهر فجأة داخل محيط المؤسسة الاقتصادية، ولذلك فإنه أمام الإدارة حرية التصرف والتحكم بها عند البحث عن مصادر الأموال المختلفة ومن أهم هذه العوامل نذكر:

- **الربحية:** تعتبر الربحية الهدف الأساسي الذي أنشأت من أجله المؤسسات الاقتصادية وهي أمر ضروري لبقائها واستمرارها، فالمؤسسات تعمل على البحث عن المصادر التي تحقق الأهداف المتمثلة في تعظيم قيمة الأرباح ومن ثم تعظيم قيمة السهم[2]؛
- **الملائمة:** يقصد بهذا العامل مدى ملائمة مصدر المال المستخدم مع طبيعة الأصول التي تمول من هذا المصدر، فيتم تمويل الأصول الثابتة بمصادر تمويل طويلة الأجل، ويتم تمويل الأصول الجارية

[1] عاطف وليم أندراوس، **التمويل والإدارة المالية للمؤسسات**، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص 139.

[2] حنيفي أمينة، بكريتي لخضر، **عوائق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة مجموعة مؤسسات صغيرة ومتوسطة بالغرب الجزائري (الشلف، غليزان، مستغانم، وهران)**، مجلة دفاتر بوداكس، جامعة عبد الحميد إبن باديس، مستغانم، الجزائر، العدد 09، جوان 2018، ص 182.

بمصادر تمويل قصيرة الأجل، مع ترك فائض من الأموال الدائمة لتمويل جزء من هذه الموجودات لمواجهة الالتزامات التي تنشأ فجأة.

- **السيطرة والتحكم:** الإدارة هي حق مطلق للمالكين وفي شركات المساهمة هي حق لحملة الأسهم العادية، ولا يملك الدائنون ولا المالكون الممتازون مثل هذا الحق[1]، ورغبة من المالكين في إبقاء سيطرتهم مستمرة على المؤسسة، يلجئون إلى مصادر التمويل التي تحقق أهدافهم الشخصية؛
- **المرونة:** يقصد بالمرونة قدرة المؤسسة على تعديل مصادر الأموال تبعا للتغيير في حاجتها للأموال، أي الملائمة بين الظروف المالية السائدة وبين مصادر الأموال؛[2]
- **المخاطر:** تعتبر المخاطر التي تواجه نشاط المؤسسة أحد أهم العوامل التي تواجه المؤسسة والتي تتوقف عليها ربحيتها، ومن بين أهم هذه المخاطر نذكر المخاطر المالية ومخاطر الأعمال؛[3]
- **الرفع التشغيلي:** الرافعة التشغيلية هي لجوء المؤسسة إلى استخدام الأموال ذات التكلفة الثابتة لرفع هامش الربح وعليه فهي تعبر على الربح أو العائد قبل دفع الفوائد، فإذا كانت نسبة التكاليف الثابتة إلى التكاليف الكلية للمؤسسة مرتفعة، يطلق على تلك المؤسسة بأنها تتسم بدرجة عالية من الرفع التشغيلي، بما يعني أنه بسبب ارتفاع نسبة التكاليف الثابتة غير المالية، يترتب على ذلك تغير ضئيل في حجم المبيعات وتغير أكبر في صافي ربح العمليات، وذلك مع ثبات العوامل الأخرى؛[4]
- **الرفع المالي:** ينشأ الرفع المالي من وجود التكاليف المالية الثابتة، و مع ثبات العوامل الأخرى ترتفع درجة الرفع المالي كلما زادت التكاليف المالية الثابتة، مما يعني أن أي تغير بمعدل معين في صافي ربح العمليات، يترتب عليه تغير بمعدل أكبر في صافي الربح أي صافي الربح المتاح للملاك؛[5]
- **حجم المؤسسة:** يؤثر حجم المؤسسة بشكل كبير على تركيبة الهيكل المالي، حيث تعتمد المؤسسات الصغيرة على المصادر الداخلية في تمويلها المتمثلة خصوصا في الأموال الخاصة، بينما المؤسسات الكبيرة فتعتمد على التنويع بين مختلف المصادر الداخلية والخارجية لتغطية حجم استثماراتها، والاستفادة قدر الإمكان من مزايا هذا التنوع[6].
- **تكلفة الأموال:** بهدف تعظيم قيمة المؤسسة، فإن تحقيق عائد لا يتوقف فقط على الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة، أو التسيير الجيد لجانب الأصول، بل يكمن أيضا في البحث عن المصادر الأقل تكلفة

---

[1] مفلح محمد عقل، **الإدارة المالية**، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 398.

[2] محمد شفيق، حسين طنيب، محمد ابراهيم عبيدات، **أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص**، ط1، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان 1997، ص 192 .

[3] منير ابراهيم هندي، **الإدارة المالية، مدخل تحليلي معاصر**، ط1، منشأة المعارف الإسكندرية، 2005 ، ص 622.

[4] منير ابراهيم هندي، **مرجع سابق**، ص620.

[5] **المرجع نفسه**، ص 624.

[6] رابح خوني، رقية حساني،**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، ط1، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008، ص17.

التي تعمل على رفع قيمة العائد، لأن التكاليف المالية أو المتعلقة بالحصول على مصادر الأموال يتم خصمها من حساب النتيجة؛

- **الوفر الضريبي:** حيث يمكن لبعض المصادر أن توفر جزء من الربح وهو ما يسمى الوفر الضريبي، فالمؤسسات الاقتصادية العملاقة تلجأ إلى هذا النوع من التمويل لخاصيتين أساسيتين هما تمويل الفرص الحقيقية للاستثمار، والاستفادة من الوفر الضريبي.

بالإضافة إلى هذه العوامل الداخلية هناك عوامل أخرى لا تقل أهمية عن السابقة مثل: درجة استقرار المبيعات، درجة التخصص، تركيبة هيكل الأصول، طبيعة المؤسسة القانونية، الإستراتيجية التمويلية المتبعة من طرف المؤسسة، وكلها عوامل تؤثر على عملية تحديد التوليفة المثلى للهيكل المالي، التي تكون عندها التكلفة في أقل مستوياتها.

2. المحددات الخارجية: بالإضافة إلى العوامل الداخلية سابقة الذكر فإنه على المحلل المالي أو من بيده اتخاذ قرار التمويل أن يأخذ مجموعة العوامل الخارجية بعين الاعتبار، غير أن الخاصية التي تميز هذه العوامل هي عدم إمكانية التحكم فيها أو التقليل منها، ومن هذه العوامل نذكر[1]:

- **الدورة الاقتصادية:** تتسم الدورة الاقتصادية بوجود فترتين، فترة كساد و فترة رواج، ففي فترات الكساد يجب تخفيض حجم القروض في الهيكل المالي، نظرا لانخفاض الربحية بسبب انخفاض معدل العائد على الأصول عن معدل الفائدة على القروض، أما في فترة الرواج التي تتميز بارتفاع معدل العائد على الأصول عن معدل الفائدة على القروض، فإنه يكون من الأفضل زيادة الاعتماد على القروض إلى الحد المناسب، على أن يكون هناك تخطيط يستوعب حدوث أي تقلبات؛
- **المخاطر السياسية:** الخطر السياسي هو مجموع العوامل والأحداث السياسية والاجتماعية التي تحدث في بيئة المؤسسة الاقتصادية، نتيجة للعديد من العوامل مثل: الحروب، الكوارث الطبيعية، فوز حزب متطرف في انتخابات وغيرها. والتي تؤدي إلى خسائر مادية و انخفاض في ربحية المؤسسات وتحمل العديد من التكاليف الإضافية التي يمكن أن تمتد إلى غاية الإفلاس، وعليه فعلى المحلل المالي أن يأخذ هذا العنصر في الحسبان عند اختياره لتوليفة الهيكل المالي.

ثالثا: مصادر تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

تعد عملية البحث عن مصادر الأموال من أجل تحديد التوليفة المثلى للهيكل المالي أحد المهام التي توليها المؤسسة الاقتصادية عناية خاصة وهذا لما تتميز به من صعوبة وتعقيد، خصوصا في ظل تنوع

[1] السعيد فرحات جمعة، جاد الرب عبد السميع، **الإدارة المالية و البيئة المعاصرة**، ط1، المكتبة العصرية، مصر، 2001 ، ص 248.

مصادر الأموال وتوزعها على أكثر من معيار. أين تنقسم إلى مصادر تمويل بالملكية ومصادر تمويل بالاستدانة حسب معيار الملكية كالتالي:

1. **مصادر التمويل بالملكية:** تقسم مصادر التمويل حسب الملكية إلى مصادر أموال بالملكية داخلية المصدر ومصادر أموال خارجية المصدر.

أ. مصادر الأموال بالملكية داخلية المصدر: يطلق على هذا النوع من التمويل عادة التمويل الذاتي، وهو مجموع الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من دورتها الاستغلالية، ويتعلق الأمر بالأرباح غير الموزعة مخصصات الإهتلاك والمؤونات، الاحتياطات، فائض قيمة الأصول المتنازل عنها، ويتميز هذا النوع من التمويل بكونه يدعم الاستقلالية المالية للمؤسسة[1].

ب. مصادر الأموال بالملكية خارجية المصدر: هذا النوع من التمويل مشروط بتوفر سوق مالي يتم فيه تداول مختلف المنتوجات المالية، وتلجأ المؤسسة الاقتصادية لهذا النوع عندما لا تكفي أموالها الذاتية لتمويل دورة الاستثمار والاستغلال، ولذلك فهي تلجأ إلى طرح أسهم للاكتتاب[2]، والأسهم هي أوراق مالية ليس لها تاريخ استحقاق تمثل مقدار الاشتراك في رأس مال المؤسسة، لها قيمة اسمية يتم تحديدها عند الاكتتاب لأول مرة في السوق المصدرة أو السوق الأولية، ولـه قيمة سوقية يتم تحديدها في السوق الثانوية أو بورصة الأوراق المالية.

قد يكون السهم عادي أو ممتاز، وتختلف في مجموعة من الأمور، أهمها يتمثل في أسبقية المساهمين الممتازين في الحصول على الأرباح المقررة للتوزيع وكذا الأسبقية في استرجاع الأموال المستثمرة في حالة إفلاس الشركة، كما له الحق في أرباح سنوية تحدد بنسبة مئوية من القيمة الاسمية للسهم، ويأتي المساهمين العاديين في الدرجة الثالثة بعد الدائنين والمساهمين الممتازين من حيث استرجاعهم لأموالهم المستثمرة في حالة تصفية المؤسسة.

2. مصادر التمويل بالاستدانة: تلجأ المؤسسة الاقتصادية للبنوك والمؤسسات المالية لتمويل استثماراتها من خلال الحصول على القروض بأنواعها، وتقسم مصادر التمويل بالاستدانة حسب الزمن إلى:

أ. مصادر قصيرة الأجل: يسمى أيضا الائتمان قصير الأجل، وهي تلك القروض التي لا يمكن أن تتجاوز مدة استرجاعها الدورة الواحدة والمقدرة عادة بسنة، وعرف الائتمان قصير الأجل "بأنه ذلك الالتزام الواجب

[1] قليش عبد الله، **بدائل تمويل المؤسسة في ظل العولمة المالية**،مجلة العلوم الإنسانية،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 32، يناير 2007،ص 24.

[2] السعدي رحال، سامي فؤاد براك، **التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدخل للتنويع الاقتصادي**، دراسة مقارنة بين مختلف البنوك العمومية بولاية أم البواقي، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، العدد2، ديسمبر 2017، ص 463.

السداد خلال مدة لا تزيد عن السنة الواحدة[1] " يكون الهدف من هذا القرض هو تمويل دورة الاستغلال، ويمكن أن نميز بين أنواع عديدة من المصادر التمويلية قصيرة الأجل، كل منها له خصائص معينة تميزه عن غيره، من بينها نذكر: الائتمان التجاري وما يضم من حسابات جارية وأوراق الدفع، الائتمان المصرفي وما يضم من قروض بنكية قصيرة الأجل مختلفة، منها القروض المضمونة والقروض غير المضمونة.

ب. المصادر متوسطة الأجل: هي تلك المصادر التي تلجأ إليها المؤسسة بغرض تمويل الجزء الدائم من دورة الاستغلال والإضافات على أصولها طويلة الأجل، وهي تستحق السداد خلال فترة تزيد عن السنة وتقل عن سبع سنوات كما أن تكلفتها أكبر من تكلفة الائتمان المصرفي لارتباطها بعامل الزمن وازدياد المخاطر المتعلقة بالاستثمارات[2]، تتنوع هذه المصادر بين القروض المتوسطة الأجل التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية والتمويل التأجيري من المؤسسات الإجارية، وفي بعض الحالات البنوك.

جـ. المصادر طويلة الأجل: هي تلك الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة وتلتزم بسدادها خلال فترة تزيد عن سبعة سنوات، وهي تستعمل غالبا لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل مثل شراء مباني آلات معدات وأدوات وغيرها من الأصول الثابتة يتمثل هذا النوع من التمويل في القروض طويلة الأجل والسندات، فأما القروض فهي عقود رسمية مكتوبة تزيد مدتها عن سبع سنوات، ويتم استعمالها لتمويل تلك الزيادات في الأصول الثابتة، يتم تسديدها حسب أقساط أو خلال نهاية مدة القرض حسب الاتفاق بين المؤسسة طالبة القرض والبنك أو المؤسسة المالية، تتحمل المؤسسة أعباء مالية تتمثل في تسديد فوائد القرض، أما السندات فهي نوع من القروض تلجأ إليه المؤسسة للحصول على الأموال واستعمالها مقابل فوائد سنوية، والسند هو شهادة دين يتعهد بموجبها المالك بدفع قيمة السند كاملة عند تاريخ الاستحقاق مقابل فوائد سنوية.

ما يمكن قوله من استعراض أهم أنواع مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية أن المؤسسات العملاقة هي الأكثر حظا إن لم تكن الوحيدة التي تستفيد تقريبا من كل أنواع التمويل، فلخصائصها وقدرتها على الوقوف في وجه المخاطر بفعل تموقعها الجيد والخبرة التي تمتلكها يمكنها أن تلجأ إلى مصدر دون آخر ودون مشاكل تذكر، عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تجد صعوبة كبيرة في الاستفادة من مصادر التمويل المختلفة وفي مقدمتها المصادر الخارجية وهذا ما سنتطرق له في النقطة الموالية.

---

[1] عدنان تايه النعيمي، ياسين كاسب الخرشة، **مرجع سابق**، ص 140.

[2] رضوان وليد العمار، **أساسيات في الإدارة المالية، مدخل إلى قرارات الاستثمار وسياسات التمويل**، دار الميسرة عمان الأردن، 1997، ص 192.

المطلب الثاني: معيقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على نسبة مرتفعة من مواردها الذاتية لتغطية مختلف استثماراتها الطويلة والقصيرة الأجل، وتلجأ إلى مصادر خارجية لسد العجز الحاصل، وفي هذا المجال هي تعاني مجموعة من المشاكل التمويلية، وتزداد حدة هذا الإشكال أكثر فأكثر في الدول النامية التي لازالت تبحث عن ميكانيزمات حقيقية لتحقيق الوثبة الاقتصادية من خلال تطوير هذا النوع من المؤسسات رغم ما تبذله من جهود في شتى المجالات، سواء على مستوى المحيط الخارجي للمؤسسة أين تتطلب تحولات جذرية كإعادة الهيكلة، التحول إلى اقتصاد السوق، إقرار بعض القوانين لصالح هذا النوع من المؤسسات، أو المشاكل المنحدرة من داخل المؤسسة نفسها، والتي يمكن معالجتها بإدخال بعض التعديلات.

سنحاول خلال هذه النقطة تحديد المعيقات التمويلية الداخلية والخارجية التي عانت وتعاني منها المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

أولا: المعيقات التمويلية الخارجية: من المعيقات الخارجية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر:

1. الوضع غير المستقر للجهاز المصرفي: لا يمكن أن يمر أي نمو أو تطور اقتصادي دون توفر نظام مصرفي مستقر يؤدي جميع الوظائف على أكمل وجه، وتعاني أغلب الأنظمة المصرفية في الدول النامية من مشكل عدم الاستقرار الذي أفرزته عوامل هيكلية تتعلق بسوء تسيير الديون[1]، وهذا ما ترجم بكثرة القوانين الصادرة والمحددة لدور البنك المركزي ودور البنوك التجارية؛ عدم الاستقرار هذا يؤدي إلى تعطيل عملية التنمية المنتظرة من عملية التحول إلى اقتصاد السوق بقيادة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

2. عزوف البنوك عن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر المجالات مخاطرة، الأمر الذي يجعل عملية تمويلها من قبل البنوك من الأمور الصعبة والمعقدة، فالبنوك تفضل تمويل المؤسسات الكبيرة والمعروفة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي لا تملك اسما وسط المال والأعمال، والتي تعاني من منافسة السلع الخارجية، فزوال هذه المؤسسات بعد مدة من إنشائها من الأمور التي جعلت البنوك تحتاط أكثر من مرة وتطلب دراسات معمقة لتحليل واقع المؤسسة قبل منحها التمويل الضروري، خصوصا في الدول النامية.

3. نسب الفائدة المرتفعة: تعاني القلة القليلة التي حضت بقبول ملفات تمويلها لدى البنوك والمؤسسات المالية من ارتفاع نسب الفائدة المطبقة على القروض، فكما سبقت الإشارة إليه ونظرا لارتباطها بمخاطر عالية تفرض البنوك نسب جد مرتفعة من الفائدة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1] عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015، ص 170.

4. الضمانات: تفرض البنوك والمؤسسات المالية مقابل منح القروض ضمانات ربما في بعض الحالات تكون تعجيزية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأمام نقص هيئات ضمان القروض التي تنشئها الدول أو عدم قبول مؤسسات التأمين تأمين مبلغ القرض فإن أغلب المؤسسات تتنازل عن القروض الممنوحة قبل الحصول عليها.

5. بطء الإجراءات الإدارية للحصول على القروض: عكس الدول المتقدمة التي تعتمد على أنظمة معلومات حديثة لدراسة ملفات الحصول على القروض ومنحها، فإن الدول النامية تعاني العديد من المشاكل الإدارية للحصول على القروض، فطول المدة والبيروقراطية المتفشية بشدة في هذه الدول والتي تمثل أكبر حاجز تتحطم عنده إرادة المستثمر في هذا النوع من المؤسسات خصوصا الصناعية منها[1]، ضف إلى ذلك ضعف تأهيل الموظفين المسند لهم مهمة منح القروض، الذين يميلون إلى الجانب القانوني أكثر من الاقتصادي، هذه التصرفات كثيرا ما تؤدي إلى توقف العملية دون بدايتها أو في مراحل أخرى، وبالتالي فإن أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يفضلون السوق غير الرسمي للحصول على التمويل اللازم سواء من العائلة أو الأقارب لامتيازه بخصائص عكسية للسوق الرسمي منها السرعة والتوقيت الملائم.[2]

6. صعوبة الحصول على بدائل تمويلية أخرى: في ظل عزوف البنوك والمؤسسات المالية عن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تصطدم الأخيرة بمشكل عدم توفر بديل متاح في الوقت المناسب، فأغلب الدول النامية لا تملك حلول بديلة لتمويل مؤسساتها، كمؤسسات تمويل تأجيري أو شركات رأس مال المخاطر، كما أن التمويل الإسلامي لا يزال في مرحلة التنظير في أغلب هذه الدول وربما تعتبر ماليزيا، السودان، تركيا من الدول القلائل التي تطرح هذا البديل.

7. كفاءة أسواق رأس المال: ترتبط قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التوسع والانتشار بسرعتها على التوغل في البورصات المحلية والعالمية، وهذا ما هو غير متوفر في الدول النامية، فأغلب هذه الدول لا تملك أسواق للمال أو بورصات لمثل هذا النوع من المؤسسات وحتى القليلة التي تملك هذه الأسواق فهي تتسم بعدم الكفاءة في غالب الأحيان عكس الدول المتقدمة التي بينت الدراسات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأوروبية أن الإمكانات المتاحة للمؤسسات المدرجة في البورصة أكبر بكثير من تلك التي هي غير مدرجة بالبورصة[3].

---

[1] صالح صالحي، **أساليب تنمية المشروعات المصغرة الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، العدد 03 ، 2014، ص 41.

[2] هايل عبد المولى طشطوش، **المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية**، ط1، دار المنهل، . الإسكندرية، مصر،2012 ، ص27 .

[3] Alaine daniel, **optimiser ma demande de crédit, euro développement algérien**, ouvrage collectif, MIF commission Euro- Algérienne, 2013, p9.

8. عدم تماثل المعلومات: من بين أهم شروط منح القروض تماثل المعلومات بين المقرض والمقترض، وترتكز نظرية عدم تماثل المعلومات في عمليات التمويل البنكي على قاعدة مفادها أن المقترض يملك معلومات أكثر من المقرض فيما يخص المخاطر الفعلية المتعلقة بنشاطه والعائد المتوقع منه[1]. فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر ذلك تدخلا في خصوصياتها، وبالتالي فهي لا توفر مستندات تدل على حالتها المالية الحقيقية، الأمر الذي يدفع البنوك إلى رفض أغلب المشاريع أو تطبيق نسب فائدة مرتفعة، ولذلك فكلما زاد غموض المعلومات المقدمة زادت رقابة البنك على أمواله .

9. نقص فعالية الهيئات الموجهة لتمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم أغلب الدول بإنشاء هيئات دعم ومرافقة تسند لها مهام مختلفة للعمل على تطوير هذا القطاع، هذه الهيئات فرضت وجودها وحققت ما هو مطلوب منها في أغلب الدول المتقدمة لكن في الدول النامية ورغم ما تقوم به فإنها تعاني مجموعة من المشاكل منها[2]:

- ❖ نقص التأطير؛
- ❖ غياب دراسات جدوى حقيقية للمشاريع المقدمة؛
- ❖ طغيان الطابع الاجتماعي على الطابع الاقتصادي لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة؛
- ❖ ضعف قيمة التمويل الممنوح لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة؛
- ❖ غياب خطط ودراسات عن خصوصية كل منطقة وما يلزمها من نشاطات؛
- ❖ الفوضى التي تميز هذا النوع من الأجهزة، فيمكن توفر مجموعة من الهياكل لتأدية نفس الدور، وتوكل مهامها لجهات مختلفة.

ثانيا: المعيقات التمويلية الداخلية.

يقصد بالمعيقات التمويلية الداخلية المشاكل الداخلية والتي بإمكان إدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحد منها أو العمل على عدم تفاقمها وأغلب هذه المشاكل متعلقة أساسا بثقافة المسيرين وقدرتهم على فهم وإدراك معنى العملية التمويلية ودورها في دورة حياة المؤسسة، فأغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالدول النامية لا تملك إطارات ذات كفاءة عالية للتعامل مع المشاكل التمويلية التي تعترض سبيل تطويرها وذلك لعدة أسباب منها[3]:

[1] Karim SI LEKHAL, **La difficulté de financer les PME dans un contexte de forte asymétrie d'information , Cas des PME algériennes**, Revue Performance des Entreprises Algériennes, Université Ouargla, № 03, 2013, p 17

[2] باديس علي بوخالفة، **تقييم أداء برامج دعم المقاولاتية في الجزائر، دراسة حالة (ANSEJ. ANEM . CNAC)**، المؤتمر الدولي الأول " المقاولاتية ركيزة أساسية لتحقيق التنويع الاقتصادي خارج إطار المحروقات، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، يومي 11 و 12 أكتوبر 2017.

[3] هايل عبد المولى طشطوش، **مرجع سابق**، ص 27-28.

- ❖ أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي من النوع الصغير أو العائلي الذي يعتمد في تسييره على المالك، ولا يحتاج إدارة متخصصة لذلك، وبالتالي هم يميلون إلى التسيير العشوائي، ويعتمدون على الخبرة المكتسبة لممارسة أنشطتهم، وهذا يعتبر غير كاف لتحقيق معدلات نمو معتبرة؛
- ❖ يلجأ أغلب أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل الحصول على احتياجاتهم من الأموال من السوق غير الرسمي أو من الأصدقاء وهذا لقلة ثقتهم في المصادر الرسمية التي تتميز بالبطء والبيروقراطية في بعض الأحيان؛
- ❖ الثقافة المحدودة حول الأسواق المالية ودورها في تمويل وإعادة تمويل المؤسسات، والبدائل التمويلية المتوفرة أمام هذه المؤسسات للنمو والتوسع؛

المطلب الثالث: إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

رغم الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء من حيث إصدار تشريعات تتماشى وعملية الإنشاء والتطوير، أو إنشاء مؤسسات تتولى عملية الدعم، التوجية، المرافقة والتمويل، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لازالت تعاني مجموعة من المشاكل التمويلية.

أولا: برامج دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سعت السلطات بوضع منظومة من الإجراءات التنظيمية والهيئات الداعمة، وكانت البداية بإصدار قانون ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2001، وقصد تحقيق أهداف هذا المرسوم تمت الاستعانة بمجموعة من الأجهزة لتمويل ومرافقة المقاولين في عملية إنشاء مؤسساتهم الصغيرة والمتوسطة.

1. الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: أنشأ هذا الصندوق سنة 1994 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 188-94 المؤرخ في 06 جويلية 1994، الجريدة الرسمية رقم 44 بتاريخ 07 جويلية 1994، وهو صندوق مخصص لمساعدة فئة البطالين الذين تتراوح أعمارهم بين 35 و 60 سنة، وذلك من خلال إقامة دورات تكوينية في بعض الأنشطة لفائدة هذه الفئة لإدماجهم في عالم الشغل، بالإضافة إلى تقديم الاستشارة لهم، وقد تطورت مهامه مع مرور الزمن إلى أن أصبحت تقدم مساعدات مالية لهذه الفئة لإنشاء مشاريعهم الخاصة. يوضح الجدول الموالي تطور مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم إنشائها من طرف هذا الصندوق.

الجدول (01-02): تطور تعداد المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال .CNAC

	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد الم ص و م	74.130	84.164	114.365	129.814	135.373	142.056
نسبة التطور%	-	13.53	35.88	13.50	4.28	4.93

المصدر: نشرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 20، 22، 24، 26، 28، 29

من الجدول رقم (01-02) نلاحظ تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة بواسطة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من سنة إلى أخرى، وقد ارتفعت من 74.130 إلى 142.056 وحدة أي بمعدل 91%، وقد سجل هذا المعدل ارتفاعات متتالية خلال سنتي 2013 و2014 أين بلغ أعلى نسبة له 35.88% وبدأ في الانخفاض إلى أن وصل 4.28 % سنة 2016، ويعود ذلك إلى انخفاض أسعار البترول، السبب الذي أدى إلى تخفيض الإعانات الموجهة لهذا الصندوق. وقد تمكن هذا الصندوق خلال هذه الفترة من توظيف ما لا يقل عن 297.020 شخص موزعة وفق الجدول رقم (01-03):

الجدول (01-03): تطور عمالة المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال من خلال Cnac.

	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد المناصب	144.457	163.023	228.950	266.871	280.526	297.020
نسبة التطور%	--	12.85	40.44	16.56	5.11	5.87

المصدر: نشرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 20، 22، 24، 26، 28، 29

تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على امتصاص نسبة البطالة وتشغيل أكبر عدد ممكن وذلك بفضل خصائصها ومرونتها في التكيف مع متغيرات المحيط، ويعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة أول الصناديق المنشأة في إطار التكفل بهذا النوع من أفراد المجتمع، وكانت في البداية مهمته تتمثل في إحصاء البطالين وتقديم منح رمزية لهم، ومع تغير الظروف الاقتصادية تطور نشاطه ليصبح هدفه خلق مناصب شغل دائمة للبطالين، وفي هذا الإطار فإن نسبة تطور العمالة المنشأة بواسطة المؤسسات التي يمولها هذا الصندوق ارتفعت سنة تلو الأخرى وقفزت من 144.457 فرد عامل سنة 2012 إلى غاية 297.020 شخص سنة 2017 أي بنسبة 94.19 %، وقد ارتفعت هذه النسبة إلى غاية 40.44 % سنة 2014، ثم أخذت في الانخفاض سنة تلو الأخرى إلى غاية 5.11 % سنة 2016، ويعود ذلك إلى انخفاض تطور عدد المؤسسات المنشأة من طرف الصندوق خلال هذه الفترة التي تتميز بانخفاض أسعار البترول.

2. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ): أنشأت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، الجريدة الرسمية رقم 52 بتاريخ 11 سبتمبر 1996، وتقوم هذه الوكالة بتقديم المساعدة والمرافقة للشباب البالغ من العمر بين18 و35 سنة لتجسيد مشاريعهم، ومن مهامها نذكر:

- ❖ تقديم الدعم والاستشارة والمرافقة للشباب حاملي المشاريع؛
- ❖ مساعدة الشباب للحصول على الدعم من البنوك والمؤسسات المالية؛
- ❖ متابعة الاستثمارات المنجزة، مع السهر على احترام دفاتر الشروط المعدة لهذا الغرض؛
- ❖ تقديم مجموعة من البرامج المتمثلة في التكوين والتوظيف للشباب العاطل عن العمل؛
- ❖ تقديم المساعدة المالية للشباب حاملي المشاريع في شكلين رئيسيين، تمويل ثنائي ويتمثل في مساهمة شخصية لحامل المشروع ومساهمة الوكالة، التمويل الثلاثي ويتمثل في المساهمتين السابقتين بالإضافة إلى القرض البنكي، والشكل الموالي يوضح هذه الصيغتين:

الجدول (01-04): هيكل التمويل للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المستوى	المساهمة الشخصية %	مساهمة الوكالة %	القرض البنكي %
أقل من 5 مليون دج	1	29	70
بين 5 و10 مليون دج	2	28	70

المصدر: مطوية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ووفقا لذلك فقد تمكنت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من خلق 364.445 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، والجدول الموالي يوضح تطور هذه المؤسسات خلال سنوات الدراسة.

الجدول (01-05): تطور تعداد المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال جهاز ANSEJ

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المجموع	249.147	270.288	333.042	356.718	367.980	372.386
نسبة التطور%	--	8.48	23.21	7.1	3.15	1.19

المصدر: نشرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 20، 22، 24، 26، 28، 30،32

تمكنت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من خلق 372.386 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، وقد ارتفعت بنسبة 86.41% مقارنة بسنة 2012 التي كانت 249.147 وحدة، بمعدل نمو بين 2.16 و8.48%، وكان أكبرها 23.21 % سنة 2014، أين تم توجيه إمكانات كبيرة لدعم هذا القطاع، وخلال هذه الفترة تمكنت المؤسسات المنشأة من تشغيل نسبة كبيرة من البطالين (الجدول (01-06)):

الجدول (01-06): تطور عمالة المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال جهاز (ANSEJ)

	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المجموع	614.555	660.935	803.928	855.498	878.264	888.069
نسبة التطور%	--	7.54	21.63	6.41	1.76	1.11

المصدر: نشرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 20، 22، 24، 26، 28، 30.

ارتفع عدد ما توظفه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من 614.515 فرد سنة 2012 إلى 888.069 فرد سنة 2017، أي بمعدل 41.66 %.

3. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: بغرض محاربة البطالة وإنشاء مناصب شغل في المناطق الريفية والحضرية، وتدعيم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبناءا على التوصيات المقدمة خلال الملتقى الدولي المنعقد في ديسمبر 2002 حول موضوع " تجربة القرض المصغر في الجزائر" تم استحداث الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14-04 المؤرخ في 22 جانفي 2004، الجريدة الرسمية رقم 06 بتاريخ 25 جانفي 2004. وكان الهدف من إنشاء هذا الجهاز هو تقديم مساعدات مالية ومرافقة جيدة لفائدة البطالين خصوصا منهم حاملي الشهادات والنساء الماكثات في البيت لإحداث أنشطة تتوافق مع مكاسبهم المعرفية، وبالتالي المساهمة في محاربة البطالة والهشاشة في وسط المجتمع الجزائري، وعموما يهدف هذا الصندوق إلى:

- تقديم مساعدات مالية للبطالين والفئة الهشة من المواطنين التي تملك فكرة إنشاء مشروع وليس لديها الدعم المالي لتجسيده على أرض الواقع، والجدول الموالي يحدد صيغ التمويل الموضوعة تحت تصرف فئة البطالين:

الجدول (01-07): أنماط التمويل في إطار جهاز القرض المصغر

الصيغة	المبلغ	مساهمة المستفيد		مساهمة الوكالة		مساهمة البنك
		حالة عادية	حالة خاصة	حالة عادية	حالة خاصة	-
- قرض بدون فائدة	أقل من 100.000.00 د ج	% 10	% 10	% 90	% 90	-
- تمويل ثنائي	من 100.000.00 إلى 250.000.00 دج	% 5	% 3	% 95	% 97	-
- تمويل ثلاثي	من 250.000.00 إلى 1.000.000.00 دج	%5	% 3	% 25	% 27	%70

المصدر: مطوية إعلامية لتسيير القرض المصغر.

- ❖ المرافقة المستمرة للشباب حاملو المشاريع المستفيدين من دعم الوكالة، إلى غاية بلوغ المشروع مراحل متقدمة، وذلك من خلال تنظيمه اللامركزي للوصول إلى أكبر فئة ممكنة، فهو يتشكل من 49 تنسيقية تمثل كل ولايات الوطن وتنسيقيتين بالجزائر العاصمة، وكل تنسيقية ممثلة بمرافقة على مستوى الدوائر؛
- ❖ تقديم المساعدة اللازمة التي يحتاجها حاملو المشاريع خصوصا في البنوك والمؤسسات المالية؛
- ❖ تدعيم عملية إنشاء مؤسسات قادرة على دفع عجلة التنمية في شتى المجالات.

وقد تمكن الصندوق من إحداث 799.025 مؤسسة صغيرة ومتوسطة (الجدول رقم (01-08)):

الجدول (01-08): تطور تعداد المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال جهاز القرض المصغر

	2012	2013	2014	2015	2016	2017
شراء مواد أولية	423.329	471.030	622.721	693.227	702.764	746. 930
إنشاء مؤسسة	28.279	33.932	57.131	70.727	76.261	80. 231
المجموع	451.608	504.962	679.852	763.954	779.025	827. 161
نسبة التطور%	--	11.81	34.63	12.37	1.9	6.17

المصدر: نشرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 20، 22، 24، 26، 28، 29

ارتفع تعداد المؤسسات الجزائرية المنشأة بواسطة جهاز القرض المصغر من 451.608 مؤسسة سنة 2012 إلى غاية 827.161 مؤسسة سنة 2017، منها 746.930 تمثل عمليات اقتناء مواد أولية، وهي لا تعبر عن مؤسسات حقيقية بل هي عبارة عن بعض المساعدات المقدمة للبطالين للحصول على المواد الأولية للقيام ببعض الأعمال التقليدية كالنسيج وصناعة الحلويات التقليدية، هذه المؤسسات ساهمت في رفع العمالة الوطنية كالتالي:

الجدول (01-09): تطور عمالة المؤسسة ص و م الجزائرية من خلال جهاز القرض المصغر

	2012	2013	2014	2015	2016	2017
ش مواد أولية	634.994	706.545	934.081	1.039.841	1.043.998	1.120.395
إنشاء مؤسسة	42.418	50.898	85.697	106.092	110.473	120.347
المجموع	677.412	757.443	1.019.778	1.145.933	1.154.471	1.240.742
نسبة التطور%	--	11.81	34.63	12.37	0.74	7.74

المصدر: نشرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 20، 22، 24، 26، 28، 29

من الجدول أعلاه يمكن ملاحظة بوضوح قدرة المؤسسات الصغيرة المتوسطة المنشأة عن طريق جهاز القرض المصغر على خلق مناصب شغل دائمة حيث ارتفعت من 677.412 عامل سنة 2012 إلى غاية 1.240.742 منصب عمل سنة 2017 موزعة بين شراء المواد الأولية كنشاط فردي، وبين عملية إنشاء مؤسسة اقتصادية، حيث تمثل عملية شراء المواد الأولية الحصة الأكبر من تمويل الوكالة.

من استعراض هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أين تمكنت هذه الأجهزة مجتمعة من خلق ما لا يقل عن 1.305.436 منصب شغل في 594.673 مؤسسة صغيرة ومتوسطة من المجموع الكلي لعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية البالغ عددها 1.074.503 وحدة، ورغم ذلك فإن هذا الرقم يبقى بعيد عن تلك الأرقام المسجلة بدول على غرار فرنسا، ألمانيا واليابان.

ثانيا: معيقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر وفي مراحل نموها المختلفة مجموعة من المشاكل التمويلية، ما يجعلها غير قادرة على اختيار التوليفة المثلى من مصادر التمويل التي تمكنها من مواجهة جميع التزاماتها، وكثيرا ما يتم تصفية أغلبها في المرحلة الجنينية.

1. محدودية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية: في الدول المتقدمة يعتبر التمويل المصرفي أحد أهم مصادر تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة سواء بواسطة القروض طويلة الأجل لتمويل الجزء الثابت من رأس المال، أو القصير والمتوسط لتمويل دورة الاستغلال (رأس المال العامل)، أما في الدول النامية عموما والجزائر خصوصا فالحصول على التمويل اللازم من البنوك والمؤسسات المالية جد محدود لعزوف الأخيرة عن تمويل هذا النوع من الاستثمارات، وهذا بفعل مجموعة من العوامل منها:

أ. **المخاطر المرتفعة:** يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واحد من أكثر القطاعات تعرضا لمخاطر مختلفة، ومن هذه المخاطر نذكر: المخاطر التشغيلية التي يمكن أن تنتج عن سوء الإدارة والتسيير، المخاطر التسويقية الناتجة عن تغير سعر المنتوج، المخاطر المالية ومخاطر سعر الصرف والناتجة تغير سعر الفائدة أو سعر الصرف، وكل هذه المخاطر تجعل البنوك خصوصا تحجم ولا تحبذ تمويل هذا النوع من المؤسسات وتفضل عليه المؤسسات الكبيرة التي تحمل اسما وشهرة ولديها خبرة كبيرة في هذا المجال.

ب. ارتفاع تكاليف التمويل: سواء تعلق الأمر بسعر الفائدة أو تكلفة الحصول على القروض، فنتيجة للمخاطر المختلفة التي تواجه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، غالبا ما تفرض البنوك معدلات فائدة مرتفعة، تؤدي مع تكاليف الحصول على القرض إلى زيادة معاناة أصحاب المؤسسات وغالبا ما يؤدي ذلك مع قلة خبرة مسيريها لإفلاسها نتيجة لعدم قدرتها على الإيفاء.

جـ. سياسة سعر الفائدة : تعتبر سياسة سعر الفائدة من المعوقات الرئيسية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية، حيث تعتبر أسعار الفائدة مرتفعة بالقدر الذي يغطي التكاليف الثابتة لتقييم القروض والإشراف عليها من قبل مؤسسات التمويل، وخاصة بالنسبة لطالبي القروض من المشاريع الصغيرة والمتوسطة،كما أن هناك قضية جوهرية أخرى تتعلق بالبعد النفسي والديني للعديد من أصحاب المشاريع

الصغيرة والمتوسطة في البلاد العربية، حيث يرفضون التعامل بالفائدة لكونها ربا محرم، وهو ما حال دون استفادتهم من تلك القروض[1].

د. الضمانات: تفرض البنوك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كتغطية للقرض المقدم ضمانات معتبرة وتتعدى بعض الأحيان المشروع نفسه، ومن الضمانات المطلوبة في البنوك الجزائرية العقارية والعينية منها، وتعتبر الأخيرة إجحافا كبيرا في حق المستثمر.

هـ. عدم تخصيص نسبة محددة من طرف البنوك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: حيث أن أغلب البنوك تقدم جزء يسير من التمويل لصالح هذه المؤسسات، ففي دراسة قام بها البنك العالمي على عينة متكونة من 562 مؤسسة محلية، ومجموعة من المؤسسات الأجنبية التي تستثمر في الجزائر، توصل إلى أن أقل من 30 % من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استطاعت أن تحصل على 15 % فقط من احتياجاتها التمويلية في شكل قرض بنكي، فيما تحصل على 85 % هي من مصادر مختلفة (التمويل الذاتي، الأصدقاء، الموردون وغيرهم) وهذا ما يفسر أن إمكانية الحصول على قرض مصرفي في الجزائر أمر في غاية التعقيد[2].

و. **تعقد وتعدد إجراءات الحصول على القروض:** وهذا ما جعل العديد من المشاريع تموت في المهد لعدم إقدام أصحابها على الاقتراض، كما أن عملية منح القروض تمر بالعديد من المراحل المملة والبيروقراطية، الشيء الذي يجعل المستثمرين يحجمون عن الإقدام لتجسيد مشاريعهم[3].

ت. عدم تماثل المعلومات: من شروط الحصول على التمويل من البنوك والمؤسسات المالية هي تقديم كشوف مالية ومحاسبية تعبر وبكل شفافية عن أداء المؤسسة، وهذا الشرط ليس متوفر تقريبا في كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهي لا تملك كشوف محاسبية لمتابعة مختلف عملياتها، هذه الوضعية تفقد المؤسسة امتياز الحصول على القروض من البنوك لتمويل مختلف دورات الاستغلال والاستثمار.

---

[1] بودلال علي، **تحدي التمويل الأصغر الإسلامي في خدمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة**، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول" التوجهات الحديثة لسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 14 و 15 نوفمبر 2016.

[2] محمد قويدري، **تحليل واقع الاستثمارات الأجنبية المباشرة وآفاقها في البلدان النامية مع الإشارة إلى حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 ، ص 205.

[3] جبار محفوظ، **المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة (1999-2001)**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، أيام 25-28 ماي 2003.

2. محدودية هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: كما سبقت الإشارة إليه تساهم مجموعة من الأجهزة الحكومية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في مختلف مراحل حياتها، لكن هذه المساهمة دائما تبقى دون تحقيق ما تصبو إليه الحكومة من خلال خططها الرامية لتطوير الصادرات خارج قطاع المحروقات، هذه الأجهزة تعاني مجموعة من المعيقات المتعلقة بإنشاء المؤسسات والمحافظة عليها، وتبقى دائما بحاجة لبعض التعديلات والتصحيحات لضمان على الأقل استمرارية المؤسسات التي تم خلقها، ومن المشاكل التي تعاني منها هذه الأجهزة نذكر[1]:

- ❖ غياب الخبرة والتكوين المكمل لأغلب إطارات هذه الوكالات، وأغلب موظفيها لم يتلقوا تكوين عن هذه الأجهزة وأهدافها من جهة، والإستراتيجيات العامة للدولة من جهة أخرى؛
- ❖ غياب المرافقة الدائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذه المرافقة تختفي بمجرد الحصول على القرض من البنك، رغم أن القوانين تؤكد على استمرار المتابعة والمرافقة لأطول مدة ممكنة؛
- ❖ أغلب المشاريع التي تتحصل على شهادة التأهيل من أجهزة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يتم تمويلها من طرف البنوك لمجموعة من الأسباب منها: المشروع المقدم ليس ذو جدوى مالية أو تسويقية، عدم تقديم الضمانات التي أصبحت ترهق كاهل المستفيدين من هذه المشاريع؛
- ❖ بعض صيغ التمويل التي تعتمدها هذه الأجهزة تشترط تقديم مساهمة شخصية في المشروع المقدم، الأمر الذي يزيد من متاعب الشباب البطال،
- ❖ غياب الرقابة الدائمة على نشاط هذه المؤسسات التي تم خلقها بواسطة أجهزة الدعم، الأمر الذي يؤدي بالمستفيد إلى بيع الآلات التي تحصل عليها، أو التحايل عن طريق قبض ثمنها من المورد صاحب الفاتورة الشكلية التي تحدد قيمة العتاد.
- ❖ البيروقراطية التي تمارسها الإدارة والمتمثلة في صور مختلفة كطول فترة الحصول على التمويل، الوثائق المختلفة، وغيرها، والتي تؤدي غالبا إلى عزوف الشباب عن هذا التمويل.

3. معيقات تخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نفسها: يعتبر حجم المؤسسة أحد أهم المعوقات التي تقف عائقا أمام تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، فحسب الإحصائيات السابقة فإن أكثر من 80% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي من النوع المصغر، ومثل هذه المؤسسات هي ذات طبيعة خدمية كمحلات بيع الأغذية، أكشاك، مقاهي، وغيرها، هذه لا تحتاج لرأس مال كبير، بل يكفي مبلغ قليل لإنشائها، أما 20 % الباقية فهي تعاني مجموعة من المشاكل، رغم حاجتها لتوسيع نشاطها، ومن هذه المشاكل نذكر:

[1] مليكاوي مولود، **عقد تحويل فاتورة، بديل تمويلي لـ م ص و م، تجارب دولية**، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسيايات المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 14 و 15 نوفمبر 2016.

❖ قلة خبرة مسيرو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ما يجعلهم غير قادرين على التكيف مع متغيرات البيئة الداخلية والخارجية؛

❖ الوازع الديني الذي يؤدي إلى عزوف فئة كبيرة جدا من البطالين على اعتبار أن الفائدة التي تفرضها البنوك العمومية هي ربا، وهذا ما هو مخالف للشريعة الإسلامية؛

❖ زيادة تكاليف اقتناء آلات ومعدات المشروع بفعل دفع ضريبة الرسم على القيمة المضافة؛

إلى جانب هذه المعيقات هناك معيقات أخرى لا تقل أهمية عن السابقة، هي غير مباشرة لكنها تؤثر مباشرة على تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ومنها نذكر:

❖ المنافسة الشديدة التي تتعرض لها هذه المؤسسات بفعل تحرير التجارة تجسيدا لشروط الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة؛ مما ينتج عنه كساد في المنتوجات المحلية، الذي يقابله ازدهار في المنتوجات المستوردة سواء المقلدة أو الأصلية وهذا لاعتمادها على تكنولوجيا جد متطورة تعمل على خفض التكاليف؛ هذه الحالة يمكن أن تؤدي إلى تهديم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصا تلك الناشطة في الاقتصاديات الناشئة بفعل المنافسة غير العادلة، التي تكون في صالح المنتوج المستورد الذي يتمتع بدراسة مستفيضة عن الأسواق وعن كيفية خفض التكاليف؛

❖ **العقار الصناعي:** حيث تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكل الحصول على أراضي لإقامة مشاريعها، رغم خلق مناطق صناعية في عدة ولايات من الوطن؛[1]

❖ **العبء الضريبي:** حيث تخضع جل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلى اختلاف مراحل حياتها إلى نفس النظام الضريبي، هذا العامل من شأنه أن يزيد من الأعباء المالية لهذه المؤسسات خصوصا في مرحلة الإنشاء[2]؛

❖ **عامل التضخم:** يؤدي التضخم إلى خفض القدرة الشرائية للأفراد ما يضطرهم لإعادة توزيع دخولهم حسب درجة الاستحقاق، وهذا ما من شأنه التأثير على عرض المنتوجات خصوصا المحلية منها.

❖ **غياب ثقافة السوق المالي:** فرغم أن المشرع الجزائري أصدر قانونا لعمل السوق المالي (بورصة الجزائر) وأشار إلى إمكانية استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من هذه الآلية التمويلية، إلا أن أغلب مسيرو هذه المؤسسات يميلون إلى التسيير التقليدي برأس مال ضئيل، وفي حالة المؤسسات

[1] ساحل محمد، **واقع وآفاق تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، الجزائر، العدد 2015/02، ص 65.

[2] بن عمر محمد البشير، طيبي عبد اللطيف، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (كتوجه شامل مقارن بين التمويل الوضعي والإسلامي)** مجلة رؤى اقتصادية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 2012/03، ص 202.

الصغيرة والمتوسطة ذات نسب النمو العالي فإن مسيروها يميلون إلى تخفيض استثماراتهم مما قد يؤثر على أهداف المؤسسة ومستويات التشغيل بها.

❖ عدم وجود بنوك إسلامية عمومية تتكفل بفئة الشباب البطال الذي لا يحبذ التعامل مع البنوك التقليدية، وحتى البنوك الإسلامية الخاصة التي لا تمثل سوى 03 % من مجموع النظام المصرفي الجزائري فقد أثبتت أغلب الدراسات عزوفها عن تمويل هذا النوع من المؤسسات لنفس الأسباب السابق ذكرها، وميلها للصيغ ذات العائد المعلوم خصوصا صيغة المرابحة للآمر بالشراء التي تستحوذ على نسبة معتبرة من تعاملاتها.

المبحث الثالث: الجوانب النظرية للفعالية.

في علم الاقتصاد يشوب مصطلح الفعالية الكثير من الغموض، الأمر الذي يجعله يتداخل مع كثير من المصطلحات في تحديد مفهومه، وغالبا لا يمكن تقديم تعريف له إلا بعد التطرق لهذه المجموعة كالكفاءة، الإنتاجية، الأداء، الفاعلية وغيرها، فهذا المصطلح ارتبط أساسا بمفهوم علم الإدارة، وتتفق أغلب الكتابات في كونه يشير إلى تحقيق الأهداف.

المطلب الأول: ماهية الفعالية.

تشير أغلب الكتابات أن مصطلح الفعالية له امتدادات كبيرة واستعمالات واسعة في علم الإدارة، فأغلب الباحثين يستعملونه في دراساتهم على أنه يتعلق بتحقيق الأهداف النهائية المخطط لها مسبقا.

سنحاول خلال هذه النقطة تقديم مفهوم الفعالية، خصائصها، صورها، لنعطي في الأخير تصورا عن خصائص المنظمة الفعالية.

أولا: مفهوم الفعالية.

يعتبر برنارد (pernard) أول من قدم تعريف للفعالية، أين اعتبر أن فعالية أي نشاط مرتبطة بدرجة تحقيق الأهداف التي أنشأ لأجلها[1]، وقد تطور هذا المفهوم مع مرور الزمن وأخذ أبعادا متعددة، وانتقلت من مفهومها البسيط الذي اعتبر أن قدرة المنظمة على البقاء يعتبر مؤشرا كافيا للتعبير عن الفعالية[2]، إلى مفاهيم أكثر شمولية وتعقيد، لتصدر بعد ذلك مجموعة كبيرة من التعاريف التي تحدد مفهومها، والتي نذكر من بينها ما قدمه كل من كاتز وكاهن (Katz and Kahn) على أنها تعني تعظيم المعدل على الاستثمار بكافة الطرق المشروعة، وهي تعتبر مؤشرا للقدرة على البقاء واستمرار التحكم في البيئة[3]

[1] Bernard, C, **The functions of the executive**, Cambridge, Mass, Harvard University Press, 1974. P:55.

[2] مؤيد سعيد سالم، **نظرية المنظمة، الهيكل والتصميم**، دار وائل للنشر والتوزيع، ط3، الأردن، 2008، ص 31.

[3] عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 2001، ص 222.

وعرفها (Goodman and pennings) على أنها "النجاح في التعامل مع القيود المفروضة عليها من جمهورها، وإذا كانت النتائج المحققة معادلة أو تفوق مجموعة المعايير المحددة للأهداف المنشودة"[1]

كما عرفها كاست وروزنفايتش على أنها "قدرة المؤسسة على تحقيق الأهداف من خلال زيادة حجم المبيعات، وتحقيق رضا العملاء والعاملين داخل المؤسسة، وتنمية الموارد البشرية ونمو الربحية"[2].

وعرفها بارتولي (Bartouli) بأنها تلك العلاقة بين النتائج المحققة فعلا والنتائج المقدرة وذلك من خلال قياس الإنحرافات[3].

وعرفها أيضا ميلز (Miles) على أنها: القدرة على تحقيق الحد الأدنى من الإشباع لرغبات وتطلعات الأطراف ذات الإستراتيجية بها، هذه الأطراف تضم، الأفراد وجماعات المصالح، الملاك الزبائن، موردون، منافسون.. ألخ[4]

حددت التعريفات التي تم تناولها مفهوم الفعالية من جانبين هما[5]:

1. تعدد الأهداف: حيث تسعى المؤسسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي من بينها:

أ. أهداف تتعلق بالعملية الإنتاجية: ففي ظل الندرة التي تعاني منها الموارد فإن المؤسسة عليها أن تحقق الاستخدام الأمثل لهذه الأخيرة للحصول على مخرجات ذات جودة عالية تحقق رضا الزبائن ما يمكنها من تحقيق مبيعات مرتفعة.

ب. أهداف تتعلق بالمجتمع: أين تقع على عاتق المؤسسة توفير حاجيات أفراد المجتمع مع الأخذ بعين الاعتبار المسؤولية الاجتماعية اتجاه جميع الأطراف.

جـ. أهداف تشغيلية: العمل على تشغيل المؤسسة بكيفية تمكنها من تحقيق مجموعة من الأهداف مثل الاستقرار والتوسع.

د. أهداف مشتقة: أين تتوجه المؤسسة إلى تحقيق أهداف أخرى مثل الأهداف الثقافية والبيئية وغيرها.

---

[1] صلاح الدين عون الله، **مداخل و مشكلات قياس الفعالية التنظيمية**، مجلة الإدارة العامة، الرياض، العدد 54 جويلية 1987، ص 9.

[2] R.Hall, **Organisation, structure and process**, New Jersey Prentice Hall, 1972, p: 37

[3] عبد السلام أبو قحف، **مرجع سابق**، ص 222.

[4] Desreumaux.A, **introduction à la gestion des entreprises**, éd, Armand colin, paris,1992, p133.

[5] مختار عواج، مالكية حميدة، **الفعالية التنظيمية ومداخل قياسها، دراسة تحليلية مقارنة بين المداخل التقليدية والمداخل المعاصرة**، مجلة آفاق للدراسات الاقتصادية، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر ،المجلد2، العدد1، 2017، ص 272.

2. تعدد الأطراف: إن تطور المؤسسات وتوسعها يجعلها في علاقات مباشرة وغير مباشرة مع مجموعة من الأطراف، مساهمين، ملاك، موردين، عملاء، موظفين، الدولة، المنافسين، وغيرهم. عليها أن تعمل على تحقيق التوازن بين رغبات وأهداف هؤلاء، مع الأخذ بعين الاعتبار حجم التكاليف التي يمكن أن تتحملها المؤسسة لتحقيق ذلك.

ثانيا: خصائص الفعالية وصورها.

حددت التعاريف السابقة مجموعة من الخصائص والصور لمفهوم الفعالية التي تعتبر النتيجة النهائية التي تعبر عن سلامة وصحة التنظيم وقدرته على تحقيق التوازن بين رغبات وأهداف جميع الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة.

1. خصائص الفعالية: من أبرز خصائص الفعالية التي تم الوقوف عندها في التعاريف السابقة نذكر[1]:

أ. **الاستمرارية:** حيث يعتبر الوقت هو العنصر الوحيد الذي لاقى إجماع جميع الباحثين، أين تبحث المؤسسة دائما عن الاستمرار؛

ب. الشمولية: أين تطورت تلك النماذج التي تبحث في هذا المفهوم وتعددت بذلك الأبعاد، الصور، الأفراد والأهداف، ولذلك يجب على المؤسسة أن تبحث عن أحسن توليفة تحقق بها جميع الرغبات وفي ظل جميع الظروف المحيطة.

جـ. التعقيد: أين يوجد تداخل كبير بين المداخل عند تحديد مفهوم الفعالية، فما يمكن أن يكون هدف رئيسي في مدخل يمكن أن يكون غير مهم في مدخل آخر.

د. التنوع: أين تبحث الإدارة عن الاستمرار والتوسع، فيما يفضل الملاك والمساهمين الربح، أما المجتمع فهمه هو إشباع الحاجات بأقل فاقد.

هـ. النسبية: إذ لا يمكن إصدار حكم عن فعالية منظمة، كون مفهوم الفعالية يأخذ مجموعة من الأبعاد تتعلق بالأطراف ذات الصلة وأهدافهم من نشاط المؤسسة.

2. صور الفعالية: تأخذ الفعالية عدة صور نوردها في:

أ. **الصورة الاقتصادية:** وتتعلق بالعملية الإنتاجية وما يمكن أن تحمله من تأثير على حجم وجودة المنتجات التي تساهم في رفع رقم الأعمال تحقيقا لهدف الربح الذي يمكن المؤسسة من البقاء والاستمرار.

[1] عبد الوهاب سويسي، **الفعالية التنظيمية، تحديد المحتوى والقياس باستعمال أسلوب لوحة القيادة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004، ص 20.

ب. الصورة الاجتماعية: أين يتم النظر إلى العمال على أنهم أفراد لهم تفضيلاتهم وميولهم وليس فقط مجرد آلة لتحقيق الأهداف.

جـ. الصورة التنظيمية: أين ينظر إلى المؤسسة أنها نظام يجب أن تحقق الانسجام بين جميع أطرافه، إذ يقع على عاتقها تحديد الهيكل التنظيمي، مراكز المسؤولية، قنوات الاتصال الأفقي والعمودي، كما يجب عليها أن تتكيف مع مختلف متغيرات البيئة الداخلية والخارجية.

ثالثا: خصائص المنظمة الفعالة.

تعددت مفاهيم الفعالية، وتطورت من تحقيق أهداف المنظمة إلى غاية البحث عن التكيف مع متغيرات البيئة الداخلية والخارجية التي تمكنها من تحقيق البقاء، الاستمرار والتوسع، وعموما فإن المنظمة ذات الأداء الجيد تتميز عن غيرها بالخصائص التالية[1]:

1. تحديد الأهداف بدقة: من خلال تعريف جميع أفراد المنظمة سواء كانوا عمال أو رؤساء بأهدافها، ما يمكنها من توجيه هؤلاء مباشرة نحو الهدف المنشود، من خلال تحديد الخريطة التنظيمية للعمل، مراكز اتخاذ القرارات، وتشجيع التعاون بين أفراد المؤسسة.

2. الاستغلال الفعال للموارد البشرية: وذلك عن طريق استخدام أحسن الأساليب القادرة على توجيه الأفراد نحو أهداف المنظمة، سواء عن طريق نظام اتصال فعال، توفير السلامة المهنية، توفير بيئة عمل ملائمة، الحوافز، زيادة الاهتمام وغيرها.

3. نظام اتصال فعال: وهو ما يساعد على سرعة انتقال المعلومات في جميع الاتجاهات.

4. تقليص الانحراف إلى أقصى الحدود بين الأهداف المخططة والمنجزة: وذلك لتحديد مواطن القوة والضعف في النظام، ومحاولة تصحيح الانحرافات.

5. المرونة: التكيف مع متغيرات المحيط الداخلي والخارجي.

6. التطلع إلى التحسين والتطوير المستمر: وذلك من خلال البحث عن حلول مستعجلة لمختلف المشاكل التي تعاني منها المؤسسة، والعمل على تنشيط عنصر الابتكار وتنمية روح المجموعة.

[1] فريال سيفون، **الفعالية التنظيمية**، مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات، جامعة الجزائر، العدد2015/2 ص 45.

المطلب الثاني: نماذج دراسة الفعالية.

يساعد النموذج الباحث على تحديد حدود الدراسة وغاياتها، وقد أدى تنوع أبعاد الفعالية إلى وجود أكثر من مدخل أو نموذج لتجاوز إشكال تحديد مفهوم دقيق لهذا المصطلح و قياسه، وفيما يلي أهم نماذج (مداخل) دراسة الفعالية.

أولا: النماذج التقليدية.

في معالجتها لموضوع الفعالية ركزت النماذج التقليدية على الندرة التي تعاني منها الموارد الاقتصادية، أين يتم دمج عوامل الإنتاج المختلفة للحصول على منتجات بجودة عالية لتحقيق أهداف المنظمة ومن هذه المداخل نذكر[1]:

1. نموذج موارد النظام: في دراسته للفعالية يهتم نموذج موارد النظام بالمدخلات التي يحصل عليها من البيئة الخارجية، ولذلك فهو يأخذ حيزا معتبرا لدراسة البيئة عند تحليله، ويرى أن الفعالية تكمن في القدرة المطلقة أو النسبية على استغلال البيئة التي تعمل فيها المؤسسة، والحصول على ما تحتاج إليه من مختلف مستلزمات العملية الإنتاجية[2].

ولتحديد مفهوم الفعالية يهتم هذا المدخل بقدرة المنظمة على توفير ما تحتاجه من موارد من البيئة الخارجية لإتمام عملياتها الإنتاجية، ويعتمد في ذلك على مجموعة من المؤشرات حددت من طرف (Yuchtman and Beashore) في شكل هرمي بثلاث مستويات[3]:

أ- **المستوى الأول:** وهو يعبر عن قمة الهرم ويحوي مجموعة المعايير المثالية مثل الاستخدام الأمثل للموارد الموجودة في البيئة، الاستقرار والتوسع. ما يميز هذه المعايير أنه يتم تقييمها مع مرور الزمن.

ب- **المستوى الثاني:** وسط الهرم، وهي مجموعة المعايير أقل من المثالية مثل عمليات التنظيم والتنسيق، الاتصال، هذه المعايير تتميز بالاستقلالية نوعا ما.

جـ- **المستوى الثالث:** قاعدة الهرم، وهي المعايير ذات الأهمية النسبية تتعلق بالأهداف الجزئية مثل إنتاجية العامل، تكاليف الصيانة، تكاليف الاقتناء، وغيرها ما يميز هذه المعايير أنها كثيرة العدد وترتبط بالعمليات التنظيمية داخل المؤسسة.

---

[1] صالح بن نوار، **الفعالية التنظيمية داخل المؤسسة الصناعية من وجهة نظر المدراء والمشرفين، دراسة ميدانية بالمؤسسة الوطنية لإنتاج العتاد الفلاحي، مركب المحركات والجرارات بقسنطينة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علم اجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005، ص 278.

[2] مسلم علي عبد الهادي، **تحليل وتصميم المنظمات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص 171.

[3] هال ريتشارد، ترجمة سعيد بن حمد الهاجري، **المنظمات، هياكلها، عملياتها ومخرجاتها**، معهد الإدارة العامة، السعودية، 2001، ص 564.

وتبعا لذلك فإن الفعالية وفق هذا المدخل تعبر عن قدرة المنظمة في الحصول على الموارد التي تحتاجها لإتمام عملياتها وهي تعتمد على[1]:

- القدرة التفاوضية للمؤسسة في حصولها على الموارد؛
- **المرونة الاقتصادية:** والمتمثلة في قدرة المؤسسة على التكيف مع متغيرات المحيط الداخلي والخارجي، ما يمكنها من الحصول على اسم وسط منافسيها؛
- القدرة على حل مختلف المشاكل الداخلية والخارجية التي تواجه المؤسسة وتمكنها من البقاء، الاستمرار والتوسع؛

ما يعاب على هذا المدخل هو عدم تطرقه إلى كيفية تفاعل الموارد فيما بينها لتحقيق أهداف المنظمة.

2. نموذج العمليات الداخلة: اهتم مدخل العمليات الداخلة بمدى قدرة المؤسسة على إدارة عملياتها التشغيلية بكفاءة، وهو يعتبر المؤسسة مجموعة من المدخلات التي تتطلب مزيدا من التفاعل لتحقيق الأهداف، وينظر إلى التفاعل على أنه عملية تقنية بحتة[2]، ومن مؤشرات قياس الفعالية وفق هذا المدخل نذكر[3]:

أ. **وجود مناخ تنظيمي ملائم:** يتم من خلاله تحديد مراكز المسؤولية، المهام، الحقوق والواجبات التي يضطلع بها كل فرد داخل النظام؛

ب. **تغليب روح الفريق والجماعة:** لتأدية مختلف الوظائف تعتمد المؤسسة على المبادرة والاعتماد على تحقيق الرضا الوظيفي كآلية للوصول إلى الفعالية؛

جـ. **تمكين العاملين:** ويتعلق بترك هامش مبادرة للعاملين في المستويات التي تكون بعيدة عن مراكز المسؤولية، ما يعطي للعامل ثقة أكبر، ويمكن المؤسسة من تجنب بعض المشكلات التي قد تنجم عنها تكاليف إضافية؛

د. **نظام اتصال فعال:** بناء شبكة اتصال فعالة وفي كل الاتجاهات؛

هـ. **الولاء:** من خلال الشعور بالانتماء للمؤسسة، ما يجعل الفرد يهتم بكل ما يدور في مؤسسته، ويبذل قصارى جهده لتحقيق أهدافها.

---

[1] مختار عواج، مالكية حميدة، **مرجع سابق**، ص 280.

[2] عبد الوهاب سويسي، **تحليل مداخل قياس الفعالية التنظيمية**، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، جامعة دالي إبراهيم، الجزائر، المجلد14، العدد2 / 2008، ص65.

[3] **المرجع نفسه**، ص 66.

ما يؤخذ على هذا النظام أنه يركز على العنصر البشري كمورد مهم في العمليات التشغيلية، وهو يهمل تغيرات البيئة الداخلية والخارجية.

3. نموذج تحقيق الأهداف: ركز هذا المدخل في تحليله للفعالية على المخرجات النهائية للمنظمة، وهو يعتبر أن المنظمات الناجحة هي التي تملك أهداف نهائية تسعى لتحقيقها، وهو ينظر لفعالية المنظمة من جانبين[1]:

- ❖ لكل مؤسسة هدف نهائي معلن؛
- ❖ يجب على المؤسسة تكثيف جهودها لتحقيق الهدف المعلن ثم قياسه.

لهذا النموذج مجموعة من المداخل الفرعية نوردها في:

أ. مدخل الهدف السائد: وهو الهدف الأساسي الذي تسعى المؤسسة لتحقيقه من ممارسة نشاطها، ومثال ذلك، الربح، التوسع، الانتشار، وغيرها؛

ب. مدخل تعدد الأهداف: أين تتجه المؤسسة لتحقيق مجموعة من الأهداف دفعة واحدة، ومثال ذلك، الاستغلال الأمثل للموارد مع تحقيق أجود المبيعات لكسب ولاء العملاء؛

ج. مدخل الأهداف الوسطية: تستخدم في هذه الحالة مؤشرات عامة للفعالية مثل القدرة على الابتكار، الإبداع؛

د. مدخل الاهداف المرحلية: قياس الفعالية وفق هذا المدخل يتوقف على الزمن، أين ينظر لبعض الأهداف يجب تحقيقها في الزمن القصير لتحقيق الاستمرارية لتحقيق أهداف أخرى، ومن أبرز المعايير لقياس الفعالية التنظيمية وفق هذا المدخل نذكر: الإنتاجية، الرضا الوظيفي،الكفاءة، الربحية.

ما يؤخذ على هذا النموذج[2]:

- ❖ احتمال وجود أهداف متعددة ومتداخلة؛
- ❖ البعد الزمني للأهداف؛
- ❖ بعض الأهداف يصعب قياسها كميا خصوصا بالنسبة لتلك المؤسسات التي لا تهدف إلى الربح؛
- ❖ الاهتمام بالفعالية يطرح من زاوية معيار التقييم أكثر منه صياغة الهدف.

[1] صلاح الدين عون الله، **مداخل ومشكلات قياس الفعالية التنظيمية**، مجلة الإدارة العامة، الرياض، العدد 54، 1987، ص 14.

[2] هال ريتشارد، ترجمة سعيد بن حمد الهاجري، **مرجع سابق**، ص 583.

ثانيا: النماذج الحديثة لدراسة الفعالية.

أدى القصور الذي ميز المداخل التقليدية أين تم التركيز على الموارد بصفة جزئية أو كلية، إلى ظهور مداخل أخرى أكثر شمولا وأهمية لدراسة الفعالية ومن هذه المداخل[1]:

1. المدخل النظامي: لتحليل مفهوم الفعالية ينطلق هذا المدخل من أن المؤسسة عبارة عن نظام يتكون من مجموعة من العناصر المترابطة والمتفاعلة فيما بينها، يؤدي الاهتمام بها وتطويرها إلى تحقيق أهداف المؤسسة (النظام)، وقد عالج هذا المدخل الفعالية بشكل كلي، ما يفرض على الباحث الاهتمام بـ[2]:

- ❖ تنظيم العلاقات المختلفة بين عناصر النظام؛
- ❖ العلاقات المتبادلة بين عناصر النظام؛
- ❖ الضبط والتعديل والمراجعة، دون المساس بهوية النظام.

وقد ركز المدخل النظامي في دراسته للفعالية على المعايير التالية[3]:

- ❖ قياس قدرة المؤسسة على تأمين مواردها؛
- ❖ قياس كفاءة المعالجة الداخلية، وهي تعني القدرة على تحقيق الأهداف دون هدر للموارد؛
- ❖ قياس قدرة النظام على التكيف مع متغيرات البيئة الداخلية والخارجية؛
- ❖ الاستقرار والانسجام الداخلي، من خلال فرض أسلوب عمل خال من الصراعات؛
- ❖ الإنتاجية؛
- ❖ التطوير الداخلي، ويرتبط بقدرة المؤسسة على تحديث نفسها؛
- ❖ الروح المعنوية.

ما يؤخذ على هذا النظام صعوبة قياس بعض المعايير مثل المرونة، الاستقرار والانسجام الداخلي.

2. مدخل القيم المتنافسة: يأخذ هذا المدخل توجه وأهداف القائم بعملية القياس بعين الاعتبار، ويعتبر الفعالية معيار شخصي يعتمد على القيم الشخصية للمحلل[4]، ولذلك فمفهوم الفعالية حسب هذا المدخل لا يرتبط بوجود معيار أو معايير مثالية ولا يرتبط بتفضيل أي منها على الأخرى. وقياس الفعالية مرتبط بأهداف كل فرد في الهيكل التنظيمي، مدير تسويق، مدير إنتاج... إلخ.

[1] عبد الوهاب سويسي، **مرجع سابق**، ص 33

[2] Bonami, Dehenin, **systémique et entrprises**, ed, village mondiale, paris, 2000, p19

[3] صلاح الدين عون الله، **مرجع سابق**، ص 12-22.

[4] صالح بن نوار، **مرجع سابق**، ص 287.

ففي دراسة قام بها – كوين و روراباغ– توصلوا إلى أن أغلب مديري المنظمات توجهاتهم نحو تحقيق الأهداف تبعا لنوع الهيكل التنظيمي، كانت كالتالي[1]:

أ. **التوجه الداخلي:** أين تهتم الإدارة بتحقيق رضا العاملين ورفاهيتهم، زيادة مكافئاتهم وتكوينهم؛

ب. **التوجه الخارجي:** ويعني اهتمام المؤسسة بالبيئة الخارجية، والعمل على تقوية مركزها التنافسي.

توجهات المديرين هذه تفرض التقيد بنوعين من الهياكل:

أ. **الهيكل الجامد:** ما يميز هذا الهيكل هو إحكام الرقابة على جميع المستويات وهي تهدف من ورائه إلى توجيه جميع عناصر المؤسسة لتحقيق الأهداف المعلن عنها.

ب. **الهيكل المرن:** ما يميز هذا الهيكل هو سهولة التغير والتحول.

وبناء على توجهات المديرين ونوع الهيكل التنظيمي الذي تميل إليه الإدارة، قدم مدخل القيم المتنافسة أربعة نماذج لقياس وتحديد الفعالية.[2]

أ. **نموذج العلاقات الإنسانية:** يعكس هذا النموذج التوجه الداخلي للإدارة مع تطبيق الهيكل المرن؛ وهو يعتمد على العنصر البشري كأحد أهم العناصر لتحقيق أهداف المنظمة، يجب إعطائه مزيدا من الاهتمام؛

ب. **نموذج النظام المفتوح:** يتم استخدام الهيكل المرن مع التوجه الخارجي للإدارة، وهو يساعد المنظمة على النمو والحصول على الموارد من البيئة الخارجية؛

ج. **نموذج الهدف الرشيد:** يعكس هذا النموذج التوجه الخارجي للإدارة مع تطبيق الهيكل الجامد، وتهدف المنظمة من ورائه إلى زيادة الكفاءة، الإنتاجية والربحية مع بحثها عن التأقلم مع البيئة الخارجية؛

د. **نموذج العلاقات الداخلية:** تهدف الإدارة من تبنيها لهذا النموذج إلى تحقيق الاستقرار الداخلي وذلك بتطبيقها للنموذج الجامد مع التوجه الداخلي.

ولذلك فإن دراسة الفعالية وفق هذا المدخل يتطلب مزيدا من الحيطة والحذر، فما يعبر عن الفعالية لطرف ما قد يكون العكس لطرف آخر، خصوصا في ظل اختلاف وتعدد أهداف جميع الأطراف ذات الصلة، إذ من الصعب أن يتم تحقيق جميع رغبات وأطراف هؤلاء دون تحمل تكاليف إضافية، وهذا ما يعاب على هذا المدخل.

[1] صالح بن نوار، **مرجع سابق** ، ص 279.

[2] محمد قاسم القريوتي، **نظرية المنظمة والتنظيم**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص 94.

وما يمكن استخلاصه من عرضنا لنماذج دراسة الفعالية السابقة أنه لا يوجد نموذج يحقق الإجماع فجميعها لديها سلبيات وإيجابيات، ولذلك فمفهوم الفعالية وقياسها يتوقف على الدارسين وتخصصاتهم.

المطلب الثالث: علاقة الفعالية بالكفاءة والأداء.

استعلمت الفعالية في المجال التسييري لتؤدي معاني مختلفة، واستخدمت في أغلب الدراسات كعنصر من عناصر الأداء إلى جانب الكفاءة، أو للدلالة على الأداء وتم اعتبارها بهذا المعني.

أولا: علاقة الفعالية بالكفاءة.

يشير لفظ الكفاءة في المفهوم اللغوي إلى التعادل، التناظر والمساواة، وقد تطرق لها ابن منظور بكونها مساواة شيء لشيء آخر[1]. أما من الناحية الاصطلاحية وخصوصا في المجال الاقتصادي فقد قدمت مجموعة من التعاريف، ويعود مفهومها تاريخيا إلى الإيطالي "فيليبو باريتو" الذي طورها ونقلها من المفهوم الجزئي إلى الكلي وعرفت فيما بعد " بأمثلية باريتو" وحسبه فإن أي تخصيص للموارد فهو إما تخصيص كفء أو تخصيص غير كفء، ويعبر التخصيص غير الكفء للموارد عن مستوى اللاكفاءة[2].

وبالمقابل فإن أي تخصيص كفء فهو يعبر عن الكفاءة. فباريتو قد أسس مفهومه حول الندرة التي تعاني منها الموارد والتي يجب أن تستعمل لإشباع الحاجات المتزايدة وهذا ما يعبر عنه بزيادة المخرجات، ولم يخرج فيليب لورينو عن المعنى الأوسع لها بل حددها من حيث النتائج المحققة والموارد المستعملة لذلك والعلاقة التي يجب أن تجمع بينهما، وقدمها على أنها كل مساهمة لتعظيم القيمة وتخفيض التكاليف، حيث لا يكون كفء من يساهم في تعظيم القيمة أو تقليل التكاليف فقط، بل يكون كفء من يساهم في تحقيق الهدفين معا[3]. ولذلك فهي تعبر عن الكيفية المثلى في استعمال الموارد المتاحة في عملية الإنتاج[4].

وحدد لوفيل العلاقة بين مختلف أجزائها بأنها الفرق بين القيم المتحققة للمدخلات والمخرجات والقيم المثلى لها، وهي تعبر عن مجموعة المخرجات المثلى محسوبة على أساس المدخلات، أو مجموعة المدخلات المثلى محسوبة على أساس المخرجات[5]. وعرفت أيضا بأنها النسبة بين المدخلات والمخرجات، مخرجات أكثر بالنسبة للوحدة الواحدة من المدخلات تعني تحقيق كفاءة أكبر، وعندما يتحقق إنجاز أكبر

---

[1] إبن منظور، **لسان العرب**، ط1، دار إحياء التراث، بيروت 1998، ص 112.

[2] هال فاريال، **ترجمة احمد عبد الخير وأحمد ابو زيد، الاقتصاد الجزئي التحليلي، مدخل حديث**،، جامعة الملك سعود، الرياض، 2010، ص 19.

[3] Alan Grifiths, Stuart wall, **intermediate microeconomics: theory and application**, second edition longman groupe, United Kingdom, 2000, p 433.

[4] Agbodan MM, amoussouga FG, **les facteurs de performance de l'entreprise**, actualité scientifique, France, 1995, p 56.

[5] ياسمينة براهيم سالم، عومر عكي علوني، **تحليل تطور كفاءة شركات التأمين التكافلي مقارنة بشركات التأمين التجاري**، دراسة بعض الحالات في السوق الماليزي، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر العدد2017/17، ص37.

مخرجات بالنسبة للوحدة الواحدة من المدخلات تتحقق الكفاءة العظمى، ولا يمكن رفع الكفاءة في هذه الحالة إلا بإدخال تكنولوجيا جديدة أو تغيير شيء في مسار الإنتاج[1].

فمهما اختلفت التعريفات وتعددت المجالات، فهي تتفق جميعا في أن الكفاءة تعبر عن مستوى من المدخلات التي تستعمل لإنتاج قدر ما أمكن من المخرجات، وتحقيقها يتم من خلال[2]:

- ❖ تخفيض المدخلات مع ثبات المخرجات؛
- ❖ تخفيض المدخلات بنسبة أكثر من تخفيض المخرجات؛
- ❖ زيادة المخرجات مع ثبات المدخلات؛
- ❖ زيادة المخرجات بنسبة أكبر من زيادة المدخلات؛
- ❖ تخفيض المدخلات وزيادة المخرجات.

وما يجب توضيحه أن هذه الخاصية تختلف حسب نوع المنظمات فتطبيقها يبدو أسهل في المؤسسات الصناعية لسهولة تحديد المدخلات والمخرجات، عكس المؤسسات المالية التي تتعدد فيها الموارد والمخرجات.

تشير مداخل دراسة الفعالية أنه يمكن أن تعبر الكفاءة عن أحد أهداف التنظيم سيما حسب مدخل موارد النظام، والذي يركز على قدرة المنظمة على توفير ما تحتاجه من موارد من البيئة الخارجية لإتمام عملياتها الإنتاجية، ولذلك فالمحللين حسب هذا المدخل يرون أن تحقيق الكفاءة كاف للتعبير عن الفعالية، كما أخذت في مداخل أخرى على غرار القيم المتنافسة كجزء من الفعالية، وحسب هذا المدخل تحقيق الكفاءة لا يعني بالضرورة تحقيق الفعالية، لارتباطه بمعايير أخرى، كما أنها في مداخل أخرى لا علاقة لها بالفعالية، إذ يركز مدخل العلاقات الإنسانية على العنصر البشري كعنصر مهم في المنظمة.

لكن رغم الاختلاف في نماذج دراسة الفعالية، فتقريبا كل الدراسات التي تناولت المفهومين اعتبرت الفعالية على أنها استغلال الموارد الداخلية والخارجية في تحقيق الأهداف المعلنة، بينما الكفاءة هي الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، أي أن الفعالية تعبر عن النتائج المتوصل إليها فيما تعبر الكفاءة عن الطريقة التي مكنت من الوصول إلى النتائج.

ثانيا: علاقة الفعالية بالأداء.

يقودنا الحديث عن الأداء إلى تحديد النتائج النهائية، فلو كانت النتائج النهائية تتفق مع ما تم تخطيطه من أهداف فإننا نعتبر الأداء جيد أو كفء، ويكون غير كفء أو غير جيد إذا اختلفت النتائج النهائية عن

[1] H. david Shairman, joe zhu, **service productivity management, improving service performance: using data envelopment analysis**, Springer Science + business media. New York. USA. 2006, p51
[2] Alan Grifiths, stuart wall, **op cit**, p, 293.

الأهداف المسطرة الأمر الذي يجعل إعادة تصحيح الانحرافات من أولى مهام عمليات تقييم الأداء، ويستعمل لقياس وتقييم الأداء مجموعة من التقنيات تختلف حسب نوع وطبيعة المنظمة، صناعية، خدمية، مالية وغيرها، وحسب نوع الأداء المراد قياسه وتقييمه، إداري ، مالي، يخص الأفراد وغيره، وقد تم تعريف الأداء بصفة عامة بأنه" التنفيذ الفعلي لمراحل العمل، كما تعني مستوى المهارة والمجهود المبذول في التنفيذ[1]".

وعرف أيضا بأنه "التفاعل بين ما تسعى المؤسسة للوصول إليه والسلوك المتجه وفق أسس ومعايير محددة مسبقا التي تتضمن تحقيق النتائج[2]".

وعرف أيضا بأنه " قدرة المؤسسة على الاستمرارية والبقاء محققة التوازن بين رضا المساهمين والعمال[3]".

تشير التعريفات السابقة إلى أن الأداء يتضمن أبعادا مختلفة اقتصادية، اجتماعية، تنظيمية وغيرها، وهو يعبر عن درجة الإنجاز التي تم الوصول إليها، أي إلى النتائج النهائية، فإذا كانت الأخيرة جيدة وعبرت عن ما تم تخطيطه من أهداف فذلك دليل على تحقيق الفعالية، ويعتبر الأداء غير فعال إذا لم يتفق مع ما تم تخطيطه من أهداف، ولذلك فعلاقة الفعالية بالأداء هي علاقة الجزء بالكل، إذ تعتبر الفعالية جزء لا يتجزأ من الأداء الكلي.

ثالثا: علاقة الفعالية بالكفاءة والأداء.

كما سبق التطرق إليه فإن الفعالية تعبر عن درجة تحقيق الأهداف فيما تشير الكفاءة إلى الكيفية التي يتم بها الوصول إلى الأهداف، فيما يعبر الأداء عن النتائج النهائية، وقد تم التعبير عنه في عديد الدراسات على أنه تشكيلة من الفعالية والأداء معا[4]، لكونه تعبير واضح عن مدى تحقيق النتائج انطلاقا من الموارد المستخدمة، وبهذا المعنى فإنه ليس بالضرورة أن تكون العلاقة بين الكفاءة والفعالية إيجابية وفي كلتا الاتجاهين. وفيما يلي الشكل رقم (01-01) الذي يوضح طبيعة العلاقة بين المفهومين لتحقيق أفضل النتائج.

[1] عبد الرزاق سلام، **القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة، تقويم الأداء ومتطلبات الإصلاح**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2012، ص 135.

[2] التجاني إلهام، شعوبي محمود فوزي، **تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري للفترة 2005-2011**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 17/ 2015 ص 27 .

[3] Peter Drucker, **People and performance**, Harvard Business School Press, 2007, p 23.

[4] Pierre Voyer, **Tableaux de bord de gestion et indicateurs de performance,** 2e édition, Presses de l'université du Québec, Canada, 2008, p84.

الشكل رقم (01-01): الأداء بين الكفاءة والفعالية

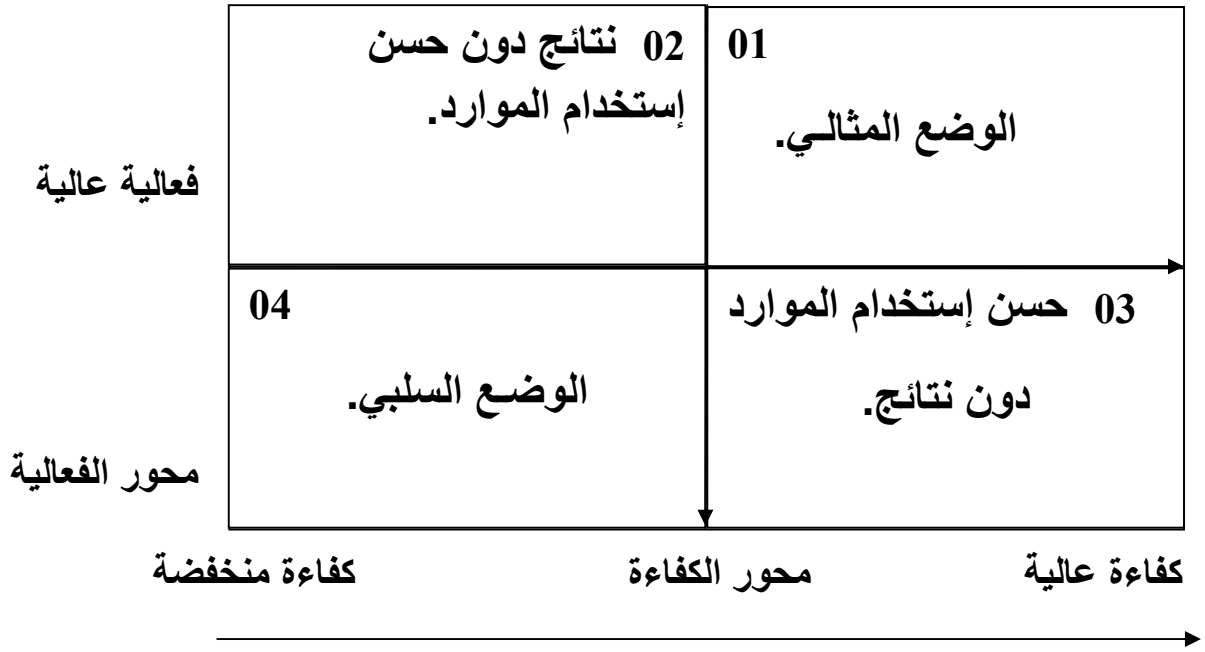

المصدر: أحمد ماهر، الإدارة، **المبادئ والمهارات، الدار الجامعية**، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 22.

يحدد الشكل أعلاه، الأداء من خلال العلاقات المتبادلة بين الكفاءة والفعالية، حيث أنه من بين المواضع المحببة للمؤسسة والتي تحقق مستوى جيد من الأداء، **الوضع المثالي (رقم 01)** الذي تكون فيه الكفاءة والفعالية في مستويات جيدة، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج جيدة (أداء جيد)، عكس باقي الأوضاع غير المحبذة والتي تكون فيها الفعالية والكفاءة أقل وبنسب متناقصة، فيمكن أن تكون المؤسسة ذات كفاءة عالية ولديها استخدام جيد للمدخلات للحصول على المخرجات لكن بالمقابل تتعرض إلى بعض الصعوبات للحصول على نتائج جيدة، فيمكن أن تسجل مخرجاتها تراجع في أسعارها أو ربما تملك نسبة قليلة من السوق لا يمكنها تصريف كامل منتوجها وبالتالي زيادة التكاليف خصوصا الثابتة منها إلى مستوى الذي يعمل على تآكل الربح كلما زادت فترة التخزين، وبعكس العلاقة السابقة، فإن تحقيق الكفاءة أكثر من ضرورة للحصول على الفعالية، فلا يمكن لمؤسسة ما أن تحصل على نتائج جيدة إذا لم تتمكن من تحقيق الكفاءة من خلال الاستخدام الأمثل لمواردها، وبالتالي فواضح أن مفهوم الفعالية أعم وأشمل من مفهوم الكفاءة ويتم عادة التعبير عن مدى استجابة الفعالية نسبة لدرجة الكفاءة، ولذلك فمنهم من ينظر لهذا المفهوم أنه يتساوى مع الأداء الشامل.

في المؤسسات المصرفية تتحقق الفعالية عند الوصول إلى الأهداف المخططة، ويعتبر الربح الدافع الأول للعملية الاستثمارية، ويتم تحقيق الأخير من خلال التحكم الجيد في عوامل الإنتاج، حيث يقع على عاتق المؤسسات المصرفية مهما كان نوعها واعتقادها الديني البحث عن مصادر التمويل المختلفة، فنجد الأخيرة تكثف من الحملات التحسيسية والتعريفية بنشاطها لجلب أكبر عدد ممكن من المودعين، هؤلاء يتم

توجيه أموالهم إلى طالبي التمويل بطرق مختلفة تتفق مع طبيعة واعتقاد وحتى نوع المؤسسة المصرفية، فالبنوك والمؤسسات المالية التقليدية تقوم بتغطية الطلب على رؤوس الأموال مقابل فائدة وضمانات تفوق أحيانا قيمة القرض المقدم، الأمر الذي يجعل هذا النوع من المؤسسات في منأى عن المخاطر، ويختلف الأمر عنه في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية أين توجه الأخيرة تمويلها بصيغ استثمارية عديدة، في بعض الأحيان تعتمد على الضمانات الشخصية لمنح التمويل، وهو ما يجعلها تواجه العديد من المخاطر، وعوض أن تحقق أهدافها العامة والخاصة تصبح تبحث عن استرجاع قيمة التمويل، الأمر الذي يفرض عليها قيودا إضافية ما يجعلها تعزز من عمليات الدراسة المستفيضة للمشاريع المقدمة للتمويل، وعادة لا تمنح التمويل إلا للمشاريع ذات الجدوى الاقتصادية والمالية، ولذلك فهدف البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يختلف عنه عند نظيرتها التقليدية، ما يجعلها تبحث عن فعاليتها من خلال الربح، فعالية أساليب الاسترداد، محاولة التقليل من التمويلات المتعثرة، كسب ولاء وود المودعين والعملاء، وكهدف أخلاقي يجب عليها توفير البديل عن التمويل الربوي المرفوض في المجتمعات الإسلامية.

خلاصة الفصل

ارتبط مفهوم الفعالية أكثر بعلم الإدارة، وللتعبير عنه كميا من الضروري الإشارة إلى بعض المصطلحات ذات الصلة مثل الكفاءة والأداء، حيث تقاس فعالية المنظمات عموما بمدى قدرتها وكفاءتها في تحقيق أهداف جميع الأطراف ذات الصلة، وكغيرها من المؤسسات الاقتصادية فإن البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية مهما كان نوعها، ربحي أو غير ربحي، فهي تبحث عن الفعالية في جميع أنشطتها، وهذا لتحقيق التوازن بين جميع الأطراف ذات الصلة (الملاك، المساهمين، المديرين، المدخرين، العملاء وغيرهم)، هذه الأخيرة تفضل الخوض في الاستثمارات ذات العائد المرتفع على حساب غيرها من الأنشطة، وتعمل على توفير مجموعة من الصيغ التي تلائم أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذه الأخيرة تتميز بمجموعة من الخصائص عن غيرها من المؤسسات الكبيرة والعملاقة، سيما المرونة وسرعة الإنشاء والتوغل في أي نشاط وأي قطاع، لكن الأخيرة تعاني خصوصا في الدول النامية مجموعة من المشاكل التمويلية، لذلك ينتظر من التمويل الإسلامي المقدم من طرف مجموعة من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية أن يكون الحل والبديل لتطوير نشاطها، وهذا ما سنحاول معرفته في الفصل القادم (الدراسة الميدانية)

الفصل الثاني: قياس فعالية البنوك الإسلامية الجزائرية وأثرها على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمهيد

انطلاقا من الدراسات الأدبية والتطبيقية للموضوع التي تم خلالها التطرق إلى مدى ملائمة الصيغ الإسلامية والدور الذي يمكن أن تلعبه البنوك ومختلف المؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، وأهمية ذلك في دفع عجلة التنمية، خصوصا في ظل الخصائص التي يتمتع بها هذا التمويل القائم على المشاركة، سواء من خلال تقديم بديل أكثر فعالية من التمويل الربوي القائم على أسلوب الفائدة، أو من حيث الفوائد التي يمكن أن يقدمها لزيادة فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وتحقيق أهدافها العامة والخاصة من حيث الربح، استرجاع التمويل المقدم، الثقة الكبيرة لدى عموم المدخرين والمستثمرين، بالإضافة إلى احترامه لتعاليم الشريعة الإسلامية.

سنحاول خلال هذا الفصل دراسة أبعاد فعالية البنوك الإسلامية الجزائرية ومدى تأثير هذه الأبعاد على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك عن طريق إجراء دراسة ميدانية بالبنوك الإسلامية الناشطة بالجزائر (بنك البركة ومصرف السلام).

المبحث الأول: تقديم البنوك الإسلامية محل الدراسة.

ما يميز النظام المصرفي الجزائري هو افتقاده لبنوك عمومية إسلامية، تشارك البنوك التقليدية مسيرة التنمية وهناك بنكين خاصين يقدمان الخدمات المصرفية وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية، وهما يعملان على توفير التمويل المناسب للمؤسسات الاقتصادية سيما الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: بنك البركة– الجزائر.

يعتبر بنك البركة أول بنك إسلامي جزائري وأول بنك إسلامي مختلط بين القطاعين العام والخاص، وقد تم إنشاؤه بعد عمليات الخوصصة التي طالت المؤسسات الجزائرية ووفق قانون النقد والقرض لسنة 1990 والذي فتح المجال واسعا لإنشاء بنوك خاصة تشارك مجموعة البنوك العمومية في تمويل مختلف عمليات التنمية.

أولا: نشأة وتطور البنك.

أنشأ بنك البركة الإسلامي في 20 ماي 1990 برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري موزعة على 500.000 سهم بقيمة 1.000 دج، مرقمة من 1 إلى 500.000، وهي غير قابلة للتجزئة و مقسمة كالتالي:

- ❖ 50 % للبنك الفلاحي للتنمية الريفية– الجزائر؛
- ❖ 50 % شركة دلة القابضة– البحرين.

تعرض رأس مال البنك لمجموعة من التغييرات أدت إلى تغيير في الحصص كالتالي:

- ❖ سنة 2006 تم رفع رأس مال البنك أربعة أضعاف ما كان عليه وأصبح يقدر بـ 2.5 مليار دج، ونتج عن ذلك تغيير في حصص المساهمين كالتالي[1]:
  - 44 % للبنك الفلاحي للتنمية الريفية– الجزائر؛
  - 56 % شركة دلة القابضة– البحرين.
- ❖ سنة 2009 تم رفع رأس مال البنك إلى 10 مليار دينار وتبقى نفس الحصص للمساهمين.
- ❖ سنة 2017 تم رفع رأس مال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري مع تغيير طفيف جدا في حصص المساهمين والتي أصبحت كالتالي:
  - 44.10 % للبنك الفلاحي للتنمية الريفية– الجزائر؛
  - 55.90 % مجموعة البركة المصرفية– البحرين.

[1] التقرير السنوي لبنك البركة لسنة 2017.

يساهم بنك البركة الإسلامي في مجموعة من الشركات والمبينة على النحو أدناه:

- ❖ شركة تأمين البركة والأمان بمبلغ: 96.000.000.00 د ج؛
- ❖ شركة التكوين مابين البنوك بمبلغ: 10.000.000.00 د ج؛
- ❖ شركة إتمام المعاملات ما بين البنوك والنقد بمبلغ: 1.000.000.00 د ج
- ❖ البركة للترقية العقارية بمبلغ: 50.000.000.00؛
- ❖ شركة ضمان الودائع العقارية بمبلغ: 10.000.000 د ج.

يقع المقر الرئيسي لبنك البركة بحي بوثليجة هويدف، فيلا رقم 01 و03 الجهة الجنوبية بن عكنون الجزائر العاصمة، ويقدم خدماته في ما لا يقل عن 27 ولاية.

ثانيا: تنظيم البنك.

يوظف بنك البركة 938 موظف بين إطارات أعوان تحكم وأعوان تنفيذ، يتوزعون على مجموعة من الوكالات، بحيث يمارس بنك البركة نشاطه بواسطة وكالاته البالغ عددها 30 وكالة منتشرة تقريبا في جميع أنحاء الوطن في الوسط 10 وكالات، في الغرب 06 وكالات، في الشرق 09 وكالات وفي الجنوب 04 وكالات، يحاول من خلالها البنك المساهمة في الاقتصاد الوطني خصوصا في منطقة الشمال وتحديدا في منطقة الوسط، كما هو موضح في الجدول رقم (02-01)

الجدول (02-01): توزيع وكالات بنك البركة الإسلامي بالجزائر

الوسط	الغرب	الشرق	الجنوب
- فرع الشراقة	- فرع سيدي بلعباس	- فرع سطيف	- فرع بسكرة
- فرع الخطابي	- فرع تلمسان	- فرع سطيف 2	- فرع غرداية
- فرع الحراش	- فرع الشلف	- فرع عين مليلة	- فرع الوادي
- فرع القبة	- فرع مستغانم	- فرع باتنة	- فرع الأغواط
- فرع البليدة	- فرع وهران	- فرع عنابة	
- فرع سطاوالي	- فرع وهران 2	- فرع قسنطينة	
- فرع تيزي وزو		- فرع قسنطينة 2	
- فرع الرويبة		- فرع برج بوعريريج	
- فرع باب الزوار		- فرع سكيكدة	
- فرع بئر خادم			

المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة لسنة 2018.

الشكل رقم 02-01: الهيكل التنظيمي لبنك البركـــة

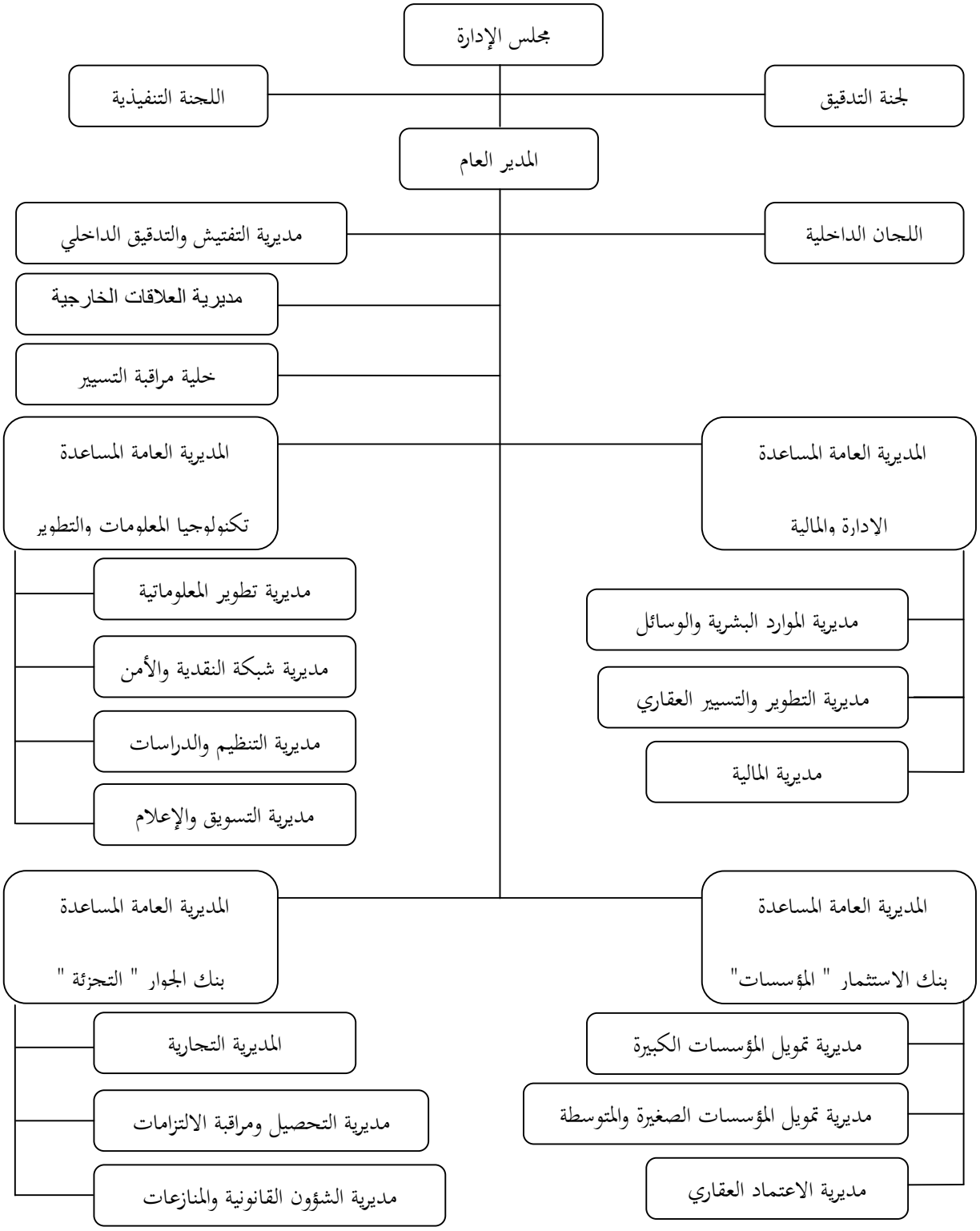

المصدر: مديرية الشؤون القانونية والمنازعات لبنك البركة الجزائري

ثالثا: أهداف بنك البركة.

كغيره من البنوك الإسلامية، فإن من أول أهداف بنك البركة الإسلامي هو تحقيق الربح وهذا لضمان بقائه واستمراريته بالدرجة الأولى بالإضافة إلى أهداف تتعلق بالمجتمع والاقتصاد عموما والتي تنطوي كما هو مبين في مقدمة كل تقرير سنوي صادر من البنك في رؤية بعنوان "نحن نؤمن بأن المجتمع يحتاج إلى نظام مالي عادل ومنصف، نظام يكافئ على الجهد المبذول ويساهم في تنمية المجتمع" ورسالة مضمونها "نهدف إلى تلبية الاحتياجات المالية لكافة المجتمعات في جميع أنحاء العالم من خلال ممارسة أعمالنا على الأسس الأخلاقية المستمدة من الشريعة الإسلامية السمحاء لكافة المعاملات وتطبيق المعايير المهنية بما يمكننا من تطبيق مبدأ المشاركة في المكاسب المحققة مع شركائنا في النجاح من عملاء وموظفين ومساهمين" وإلى جانب ذلك فإن من أهداف بنك البركة نذكر[1]:

- العمل على تطوير وتنويع وسائل جذب الأموال والمدخرات وتشجيع التوفير العائلي وتوجيهه نحو الاستثمار وفق الصيغ التي تبيحها الشريعة الإسلامية؛
- توفير التمويل اللازم للمشاريع المختلفة؛
- تطوير صيغ وأساليب التعامل والمشاركة بين البنك والعملاء أو بين البنك والمودعين؛
- توفير الخدمات المصرفية بطريقة مناسبة مع خصوصية المجتمع الجزائري؛
- تقديم الاستشارات اللازمة في مجالات تخصص البنك؛
- تلقي أموال الزكاة وقبول الهبات والإشراف على إنفاقها في المجالات الاجتماعية؛
- دعم القطاع الخيري من خلال تقديم قروض حسنة والتمويل الأصغر؛
- العمل على تقديم الخدمات لتشمل كافة القطر الوطني والخوض في كل القطاعات.

رابعا: أعمال بنك البركة.

يقدم بنك البركة بفضل وكالاته المنتشرة في ربوع الوطن مجموعة من الخدمات المالية والمصرفية في مجموعة من المجالات سيما من حيث:

- تقديم التمويل المناسب للمشروعات طبقا لتعاليم الشريعة الإسلامية؛
- فتح الحسابات البنكية المختلفة؛
- التحويلات النقدية داخليا وخارجيا؛
- قبول الودائع النقدية؛
- فتح الاعتمادات المستندية وقبولها؛

[1] سمير عماري، **دراسة تحليلية لواقع التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة وكالة سكيكدة 2015- 2017**، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، المجلد 07، العدد 11 مكرر، 2019، ص 136.

- ❖ إصدار الكفالات وخطابات الضمان؛
- ❖ بطاقات الائتمان؛
- ❖ الاستشارات؛
- ❖ التعامل بالعملات الأجنبية بصيغة الحاضر وفقا لتعاليم الشريعة الإسلامية؛
- ❖ تقديم خدمات التمويل الأصغر؛
- ❖ تقديم قروض حسنة.

خامسا: الأداء المالي لبنك البركة.

تتويجا لمجهوداته تحصل بنك البركة الإسلامي سنة 2019 على لقب أحسن مصرف للسنة السادسة على التوالي (تصنيف مجلة GLOBAL FINANCE)، حيث يعتبر من بين البنوك ذات المردودية العالية، وفيما يلي بعض مؤشرات الأداء المالي لأربع سنوات بداية من سنة 2014:

الجدول (02-02): مؤشرات الأداء المالي لبنك البركة **الوحدة: دولار أمريكي**

	2014	2015	2016	2017
الإيراد	94.654.484.21	72.964.922.42	77.510.175.55	74.972.457.34
الربح الصافي	54.548.507,92	711,53.852.37	373,42.158.36	373,42.158.36
مجموع الأصول	2.061.669.793.61	1 806.561.433.03	1.909.333.378.7	2.150.274.150.50
حقوق الملكية	202.296.667.45	154.343.061.41	189.598.520.4	179.769.333.22
منفعة الأصول % AU	0,05	0,04	0,04	0,03
هامش الربحية % PM	57,63	51,88	46,65	48,23
معدل العائد على الاستثمار % ROE	26,96	24,53	19,07	20,11
معدل العائد على الأصول % ROA	2,65	2,10	1,89	1,68
مضاعف حقوق الملكيةEM %	10,19	11,70	10,07	11,96

المصدر: التقارير السنوية لسنوات 2014، 2015، 2016، 2017.

من معطيات الجدول رقم (02-02) يمكن ملاحظة تطور مؤشرات الأداء المالي لبنك البركة سنة تلوى الأخرى، فالإيراد كان موجبا طوال الأربع سنوات الماضية ونفس الشيء بالنسبة للربح الصافي، وقد كان

حاصل قسمة هذين المؤشرين أكبر من 45 % طوال الفترة، وهذا ما يدل على قدرة بنك البركة الإسلامي على التحكم في تكاليفه وإدارتها بكل كفاءة وفعالية، وتدل نتائج معدل العائد على الاستثمار ROE المحصورة بين 19.07 و26.96 قدرة البنك على تحقيق الأرباح، وقد سجلت أعلى نسبة لها سنة 2014 لتبدأ بالتراجع سنة تلوى الأخرى لتصل 20.11 سنة 2017، لكن عموما تعتبر جد مقبولة، ويعود سبب هذا التراجع إلى عدة عوامل منها الركود الذي ميز النشاط الاقتصادي بالجزائر بعد أزمة النفط لسنة 2015، أين تم فرض سياسة تقشفية أثرت بصفة مباشرة على الدخل والقدرة الشرائية للأفراد الذين أصبحوا غير قادرين على الادخار كما في السابق.

سادسا: مساهمة بنك البركة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

من أولى اهتمامات بنك البركة الإسلامي تمويل نشاط المؤسسات الاقتصادية مهما كان نوعها بأحد الصيغ المعتمدة لديه والتي غالبا ما تكون المشاركة، وفيما يلي أهم ما قدمه البنك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

الجدول (02-03): تطور حجم التمويلات للفترة 2012-2017 و (مليون دج).

السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم التمويلات	57.891	62.640	80.888	96.453	110.711	677.139
الودائع	116.515	125.435	131.175	154.562	137.170	207.891

المصدر: التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري للسنوات 2012-2017.

من الجدول رقم (02-03) يمكن ملاحظة التطور الواضح للودائع وحجم التمويلات المقدمة من طرف البنك مع مرور الزمن مستفيدا من الخبرة المكتسبة في القطاع سنة تلوى الأخرى، وهذا بفضل سياسة البنك واهتمامه بتحقيق أهداف التنمية، سيما بداية من سنة 2014 التي شهدت ارتفاع كبير في رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن من 62.64 إلى أكثر من 80.88 مليار دج أي بنسبة قدرها 27.2 % مقارنة بالسنوات السابقة، أين عمد البنك إلى تنويع طرق التمويل (الإجارة، تمويل العقار،....الخ) والتي مست كل شرائح الزبائن من مؤسسات، مهنيين وأفراد، أي تعزيز المنتجات الموجهة للمؤسسات الصغيرة بصيغ جديدة تتمثل في المرابحة المصغرة والإجارة المصغرة والتي وجهت في مرحلة تجريبية لمنطقة وسط الجزائر لتعمم بعدها إلى باقي جهات الوطن وبصفة عامة، بلغ جاري التمويلات الخام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 13 مليون دج و20 مليار دج للأفراد منها 3 مليار دج موجهة للتمويل العقاري للأفراد.[1]

[1] طهراوي أسماء، **مساهمة الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، الملتقى الدولي "دور النظام المصرفي في تمويل نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة 20 أوت 1955 بسكيكدة، الجزائر" ، يومي 08 و 09 أكتوبر 2019.

المطلب الثاني: مصرف السلام- الجزائر.

كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي تم إنشاء مصرف السلام الجزائري كبنك شمولي يقدم خدماته وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية.

أولا: نشأة وتطور المصرف.

أنشأ هذا المصرف في جوان 2006 وباشر نشاطه في أكتوبر 2008، وكان ذلك في إطار تأسيس مجموعة من مصارف السلام في مجموعة من الدول بعد بروز المصرفية كقطاع جديد، وتم اختيار الجزائر أحد هذه الدول لما توفره من إمكانات في هذا المجال[1].

يعمل مصرف السلام وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ و القيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين والمستثمرين. تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد.

وقد تم إنشاء بنك السلام بتعاون جزائري إماراتي برأس مال قدره 7.2 مليار دينار جزائري، وتم رفع رأس ماله إلى 10 مليار دينار جزائري سنة 2009[2].

ثانيا: تنظيم المصرف.

رغم حداثته فقد تمكن مصرف السلام من تحقيق معدلات نمو لا بأس بها، حيث يقدم خدماته عبر وكالاته المنتشرة بربوع الوطن والمقدر عددها 15 وكالة موزعة كالتالي:

الجدول (02-04): توزيع وكالات مصرف السلام الإسلامي بالجزائر

الوسط	الغرب	الشرق	الجنوب
- فرع دالي براهيم	- فرع وهران	- فرع سطيف	- فرع بسكرة
- فرع سيدي محمد		- فرع باتنة	- فرع أدرار
- فرع القبة		- فرع عنابة	- فرع ورقلة
- فرع البليدة		- فرع قسنطينة	
- فرع سطاوالي			
- فرع باب الزوار			
- فرع حيدرة			

المصدر: الموقع الإلكتروني لبنك السلام www.alsalamalgeria.com.

[1] محمد هشام القاسمي الحسني، **عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي**، الملتقى الوطني حول التمويل الإسلامي، جامعة باتنة، الجزائر، يوم 2010/12/09،

[2] بختي عمارية، كمال بن موسى، **البنوك الإسلامية في الجزائر بين العائد والمخاطرة**، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، العدد الرابع، أكتوبر 2018، ص 85.

من الجدول رقم (02-04) يمكن ملاحظة أن نشاط البنك يتمركز بنسبة كبيرة في الوسط بوجود تقريبا نصف عدد الوكالات، تعمل رفقة باقي الوكالات التي توظف حوالي 350 موظف من كافة الأصناف.

ثالثا: أهداف مصرف السلام.

أنشأ بنك السلام في إطار التعاون المشترك الجزائري البحريني كبنك شمولي، لتقديم مجموعة من الخدمات المصرفية التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويسعى للاستفادة من أموال العملاء الرافضين للخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الربوية، وهو يعمل تحت رؤية مضمونها "الريادة في مجال الصيرفة الشاملة وذلك بتقديم خدمات ومنتجات مبتكرة ومواكبة للتطور التكنولوجي"، وهذا ما يتجلى في مهمته المصرح بها في بداية كل تقرير سنوي: "اعتماد أرفع معايير الجودة في الأداء لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية، مع التركيز على تحقيق أعلى نسبة من العائدات للعملاء والمساهمين على السواء"، وتتضح من هذه المهمة أن المصرف يحاول تحقيق التوازن بين رغبات جميع الأطراف ذات الصلة، خصوصا تعظيم الأرباح لتحقيق عوائد للملاك والمودعين، وذلك من خلال:

- ❖ الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة في نشاطاته؛
- ❖ الخوض في الاستثمارات ذات العائد المرتفع والمخاطر المنخفضة؛
- ❖ تقديم مجموعة من الصيغ المصرفية الحديثة.

وبالإضافة إلى ذلك فإن من أهداف البنك نذكر:

- ❖ تطوير وتنويع صيغ وأدوات الاستثمار التي تلبي حاجة ورغبات مختلف العملاء؛
- ❖ تطوير صيغ الإيداع؛
- ❖ تقديم الاستشارات في مجال الصيرفة الشاملة؛
- ❖ توفير الخدمات المصرفية،
- ❖ دعم القطاعات الخيرية من خلال تقديم قروض ميسرة؛
- ❖ محاولة إيصال خدماتها إلى كل مناطق الوطن والخوض في جميع المجالات.

رابعا: أعمال مصرف السلام.

يقدم مصرف السلام مجموعة من الأعمال الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، وتقوم بالخصوص بـ:

- ❖ تمويل المشاريع الاستثمارية عن طريق مجموعة من الصيغ مثل المشاركة، المضاربة، المرابحة، الإستصناع، السلم، الإجارة؛
- ❖ تقديم مجموعة من الخدمات في مجال التجارة الخارجية: الاعتماد المستندي، التعهدات وخطابات الضمان البنكية؛
- ❖ تلقي الودائع بإحدى الصيغ المعتمدة لديه؛

- ❖ فتح حسابات جارية للزبائن؛
- ❖ تحويل الأموال عن طريق خدمة الدفع الآلي؛
- ❖ تقديم خدمات مصرفية مختلفة على غرار: الخدمات المصرفية عن بعد، خدمة موبايل بنكنغ، بطاقات السلام فيزا الدولية، خدمة الدفع عبر الأنترنت (E-amina)، خزانات الأمانات، ماكينات الدفع الآلي، ماكينات الصراف الآلي وغيرها من الخدمات الأخرى.

خامسا: الأداء المالي لمصرف السلام.

رغم حداثته وقلة عدد وكالاته مقارنة ببنك البركة فإن بنك السلام رغم أن أدائه لم يرتقي إلى مستوى أداء بنك البركة، إلا أنه تمكن من تحقيق مؤشرات أداء مقبولة على العموم، يمكن تقديمها من خلال الجدول الموالي:

الجدول (02-05): مؤشرات الأداء المالي لمصرف السلام الجزائر **الوحدة: دولار أمريكي**

	2014	2015	2016	2017
الإيراد	36 217 004,61	20 665 272,98	25 136 575,71	34 503 011,82
الربح الصافي	16 860 430,65	2 812 477,83	9 804 168,26	10 215 739,86
مجموع الإصول	459 888 782,14	378 676 686,89	482 035 464.66	741 819 065.43
حقوق الملكية	159 805 902,47	130 657 862,81	129 816 340,79	133 022 857,39
منفعة الأصول AU %	0,08	0,05	0,05	0,05
هامش الربحية PM %	46,55	13,61	39,00	29,61
معدل العائد على الاستثمار ROE	10,55	2,15	7,55	7,68
معدل العائد على الأصول ROA %	3,67	0,74	2,03	1,38
مضاعف حقوق الملكية EM %	2,88	2,90	3,71	5,58

المصدر: التقارير السنوية لسنوات 2014، 2015، 2016، 2017.

من الجدول رقم (02-05) يمكن ملاحظة أن أداء مصرف السلام على العموم مقبول، ففيما عدا سنة 2015 أين سجل الربح الصافي أدنى قيمة له، فإن جميع نتائج الإيراد والربح الصافي كانت موجبة طوال سنوات 2014، 2015، 2016 و2017، وقد سجل مؤشر هامش الربحية قيم مقبولة، وهذا ما يدل على قدرة البنك على التحكم في مصاريفه العامة، لكن قلة خبرة البنك وحداثته لم يعملا على تعظيم أرباحه وهو ما يظهر في مؤشر حقوق الملكية الذي لم يتجاوز 10.55 طوال سنوات الدراسة.

سادسا: مساهمة مصرف السلام الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يقدم التمويل ببنك السلام بصيغتين مختلفتين هما تمويل الاستغلال وتمويل الاستثمار، حيث يهدف من الصيغة الأولى إلى توفير التمويل القصير الأجل من خلال صيغ المرابحة والسلم، وتوفير مختلف الاحتياجات الخاصة بالمؤسسات الطويلة الأجل، وفيما يلي تطور هذين النوعين:

الجدول (02-06) حجم التمويل المقدم خلال الفترة 2014-2017 الوحدة:ألف دج

السنوات	2014	2015	2016	2017
حجم التمويل	23.939.475	23.130.277	30.304.461	42.408.890
تمويل الاستغلال	15.066.234	16.567.805	20.169.054	27.169.054
تمويل الاستثمار	8.649.378	6.430.485	1.007.614	8.171.368

المصدر: التقارير السنوية لسنوات 2014، 2015، 2016، 2017.

من الجدول رقم (02-06) يمكن ملاحظة تطور التمويل بصيغة الاستغلال سنة تلوى الأخرى إلى أن بلغ ما مقداره 27 مليار د ج، وهو ما يعبر عن توجه مصرف السلام إلى توفير التمويل طويل الأجل بصيغ المشاركة والمضاربة، على حساب صيغ المرابحة والسلم، وقد بلغ التمويل الكلي بجميع الصيغ الموجه للمؤسسات ما قيمته 42 مليار د ج بمعدل 55% بعدما كان سنة 2016 ما قيمته 30 مليار دج، وهو ما يعبر عن اهتمام مصرف السلام بهذا النوع من التمويل.

المبحث الثاني: الإطار المنهجي للدراسة.

بعد تقديم البنوك الإسلامية الجزائرية محل الدراسة في المبحث الأول، سنعرض خلال هذا المبحث طريقة البحث في هذه الدراسة الميدانية، حيث سنقوم بتسليط الضوء على مجتمع وعينة الدراسة، الإجراءات المتبعة في إعداد أداة الدراسة والأدوات الإحصائية المستخدمة لقياس صدق وثبات النموذج المعد للإجابة على الفرضيات.

المطلب الأول: منهجية الدراسة.

سنتطرق خلال هذا المطلب إلى تقديم الدراسة، مجتمع وعينة الدراسة، تصميم أداة الدراسة والمعالجة الإحصائية للدراسة الميدانية.

أولا: تقديم الدراسة.

تبوأت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة هامة في اقتصاديات الدول المتقدمة والسائرة في طريق النمو على حد سواء، فأصبحت تمثل الركيزة الأساسية لاقتصادياتها، ففي الولايات المتحدة الأمريكية بلغ عدد هذه المؤسسات 5.930.132 مؤسسة، وفي فرنسا 3.144.065 مؤسسة، في اليابان5.367.699 مؤسسة

وفي بريطانيا 4.895.000 مؤسسة، وتدل الإحصائيات[1] أيضا بأن القفزات والتطورات الاقتصادية والتكنولوجية الكبرى تتم في إطار المؤسسات والشركات الصغيرة. وحتى تلك التي تمت في المؤسسات الكبرى غالبا ما تحدث في إطار الوحدات التابعة لها.

حاولت الجزائر من خلال عدة استراتيجيات النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتكون قاطرة لاقتصادها الغارق في التبعية للريع البترولي، ولكن بقيت دون المستوى المطلوب نظرا لعدة ظروف ومشاكل على رأسها مشكل التمويل، بسبب خصوصية هذا النوع من المؤسسات ودرجة ملاءتها الائتمانية من جهة وطبيعة النظام المصرفي من جهة أخرى.

تم تخصيص هذه الدراسة للبحث عن بديل تمويلي ذو جودة للقضاء نهائيا على هذا المشكل، إذ نعتبر أن التمويل الإسلامي (بنوك إسلامية، مؤسسات الوقف...) يمكن أن يكون له دورا بارزا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرا لطبيعة التمويل الذي يقدمه وشروطه في ظل البيئة الجزائرية.

نجاح التمويل الإسلامي كبديل فعال يستوجب أن يكون كذلك للطرفين، وعليه فمن خلال هذه الدراسة نحاول إبراز أهم أبعاد الفعالية بالنسبة للتمويل الإسلامي وتأثير تلك الأبعاد على جودة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولكن بعد المقابلة التي قمنا بها مع مجموعة من المكلفين بتسيير مؤسسات الوقف والزكاة أين تم الوقوف على محدودية أو انعدام هذا التمويل في الجزائر، تم الاكتفاء بإجراء الدراسة الميدانية على البنوك الإسلامية في الجزائر المتمثلة في بنك البركة ومصرف السلام.

ثانيا: مجتمع الدراسة.

تم الاكتفاء بموظفي بنكي البركة والسلام العاملان بالجزائر للأسباب السالفة الذكر، ولقد بلغ عدد موظفي البنكين 1.288 موظف، ولكن خصوصية البيانات التي نستهدف جمعها من خلال هذا الاستبيان تجعل من مجتمع الدراسة يقتصر فقط على إطارات البنكين (رئيس الفرع، نائب رئيس الفرع، رئيس مصلحة التمويل والموظفين بذات المصلحة).

ثالثا:عينة الدراسة.

لتحديد حجم العينة دورا رئيسيا في تحديد مدى صدق وثبات النماذج، وخلال دراستنا هذه وبما أننا سنعتمد على واحد أو أكثر من أساليب النمذجة بالمعادلة البنائية وفق المقاربتين، التغاير والمربعات الصغرى الجزئية (PLS)، الموجهة بالخصوص إلى العينات صغيرة الحجم.

[1] كروش نور الدين، لجلط ابراهيم، **صيغ التمويل الاسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الوطني حول دور البنوك الاسلامية في تعبئة الادخارات المالية في ظل الازمة الحالية واقع وآفاق، يوم 2016/12/01، جامعة يحي فارس، المدية.

فحسب أمحمد تيغزة في طريقة (Pls) يعتبر حجم العينة ملائما إذا كان أكبر من 30 فردا[1] ، وأن العينة ذات الحجم 100 كافية لإجراء دراسة تحليلية[2]. وعليه فقد تم توزيع 170 استبانة على العينة التيسيرية في اختيار الوكالات والفروع، تم استرجاع 140 استبانة منها 08 غير صالحة ليكون حجم الاستبانات الصالحة للمعالجة 132.

رابعا: أداة الدراسة.

تعتبر الإستبانة والمقابلة من أنسب أدوات جمع المعلومات الأولية الميدانية في العلوم الاجتماعية، وذلك لكونهما تعملان على استقصاء أراء المبحوثين حول قوة وتأثير المتغيرات المستقلة على المتغيرات التابعة، وقد تم استعمال الاستبانة كأداة لجمع المعلومات والمقابلة لشرح محاورها لتحقيق أهداف البحث لما لهما من خصائص وقدرة على جمع أكبر عدد ممكن من المعلومات.

1. تصميم الاستبانة: بغية جمع المعلومات اللازمة لهذه الدراسة تم تصميم استبانة من ثلاثة محاور، الأول يخص المعلومات الشخصية والثاني والثالث يحويان فقرات متعلقة بمتغيرات الدراسة والتي تم بناؤها على أساس فرضيات الدراسة والجوانب النظرية والدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة، وكان تقسيم الاستبانة كالتالي:

المحور الأول: خصص هذا المحور للمعلومات الشخصية للمبحوثين من حيث الشهادة، الوظيفة، الخبرة المهنية، وكان الهدف من وراء هذه البيانات هو استخدامها لاختبار تأثير الخصائص الشخصية للمبحوث على خياراته فيما تعلق بالعبارات المتعلقة بموضوع الدراسة من عدمه.

المحور الثاني: خصص هذا المحور لـ "جودة تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة" وذلك من خلال (17) فقرة تتعلق بجودة التمويل.

المحور الثالث: فعالية البنوك الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعدد فقرات هذا المحور هو (30) **فقرة** متضمنة أربعة أبعاد تمثل فعالية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ضمن مدخل تحقيق الأهداف.

2. ضبط الاستبانة: بعد وضع التصميم الأولي لمحاور وفقرات الاستبيان، تم مراجعتها وضبطها من خلال ثلاث خطوات:

---

[1] محمد بوزيان تيغزة، **التحليل العاملي الاستكشافي و التوكيدي، مفاهيمها ومنهجيتها بتوظيف حزمة spss و Lisrel**، ط1، دار الميسرة للنشر والتوزيع ، 2012، ص 24.

[2]Wong, Ken Kwong-Kay. "**Partial least squares structural equation modeling (PLS-SEM) techniques using SmartPLS.**" Marketing Bulletin 24.1 (2013).

❖ المراجعة المنهجية من خلال الاطلاع على مجموعة من الدراسات السابقة التي اعتمدت نفس الأداة في جمع المعلومات، للاستفادة من طريقة إعدادها، والمراجعة العلمية من خلال مراجعة الدراسات النظرية حول الموضوع للتأكد من سلامة المعلومات الواردة فيها، ثم قمنا بمراجعتها مع المشرف، وبناء على هذه الخطوات تم تدارك النقائص التي وردت في النسخة الأولية؛

❖ الاستعانة بمجموعة من المحكمين المتخصصين في الجوانب المنهجية لمثل هذه الدراسات، أو المتخصصين في المالية الإسلامية (02-02)، وتم عرض الاستبانة عليهم، بحيث قاموا بتقديم مجموعة من التصويبات والاقتراحات لتحسين الاستبانة؛

❖ عرضها على عينة اختبارية مكونة من 10 إطارات ببنك البركة وكالة برج بوعريريج، للوقوف على التعقيدات أو التناقضات أو العبارات غير المفهومة.

وبناء على الخطوات السابقة وعملا بالملاحظات المقدمة لنا في كل مرحلة، تم ضبط الصيغة النهائية للاستبانة، ومنه توزيعها على عينة الدراسة كما ورد في الجدول رقم (02-07).

3. توزيع الاستبانة: بعد الضبط النهائي للاستبانة تم توزيعها على عينة الدراسة، المتكونة من 170 مفردة، وتم استرجاع 140 استبانة منها 08 غير صالحة وبذلك تم استبعادها، وتم توزيع هذه الاستبيانات حسب الفروع والوكالات كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول (02-07): عملية توزيع الاستبيانات بفروع بنك البركة ومصرف السلام الإسلاميين

المدينة	الفروع	عدد الإستبانات المقدمة	عدد الإستبانات المسترجعة	ملاحظة
برج بوعريريج	فرع البركة	10	08	
سطيف	فرع البركة 1	10	08	
	فرع البركة 2	00	00	رفض استلام الاستبيان
	فرع السلام	10	08	
قسنطينة	فرع البركة 1	12	12	
	فرع البركة 2	12	12	
	فرع السلام	12	11	
المسيلة	فرع البركة	10	06	
باتنة	فرع البركة	12	11	
	فرع السلام	12	11	
القبة	فرع البركة	10	05	
	فرع السلام	00	00	رفض استلام الاستبيان
بئر خادم	فرع البركة	10	08	
سيدي محمد	فرع السلام	00	00	رفض استلام الاستبيان
الحراش	فرع البركة	10	07	
باب الزوار	فرع البركة	10	09	
	فرع السلام	10	10	
بسكرة	فرع السلام	10	07	
سكيكدة	فرع البركة	10	07	
سيدي بلعباس	فرع البركة	00	00	رفض استلام الاستبيان
المجموع		170	140	

المصدر: من إعداد الباحث.

خامسا: المعالجة الإحصائية للبيانات.

بعد جمع الاستبانات وفرزها وتحديد الصالح منها للمعالجة، تم تفريغها في برنامج Excel، بإعطاء قيمة من 1-5 لكل فقرة حسب اختيار كل مفردة وفقا لسلم "ليكارت" الخماسي وبعدها تم تحديد الخيارات حسب درجة الموافقة.

ثم قمنا بمعالجة البيانات وتحليلها باستخدام أدوات الاقتصاد القياسي، وبالاستعانة بالبرامج الإحصائية:

- الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS (Statistical Package for the Social Sciences)؛ هذا الأخير تم استخدامه في اختبار ثبات واتساق فقرات أداة الدراسة أو اختبار

"ألفاكرونباخ"، كذلك تم الاعتماد عليه لدراسة خصائص عينة الدراسة وقياس توجهات أفرادها نحو محاور الإستبانة؛

- ❖ التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي باستخدام Spss و Amos لاختبار صحة الفرضية الأولى؛
- ❖ النمذجة بالمعادلات البنائية وفق طريقة المربعات الصغرى الجزئية (Partial Least Squares)، برنامج Smart Pls 3 ، وقد تم الاعتماد عليه لتقدير النموذج العام للدراسة، المعتمد لتحديد العلاقات المختلفة بين متغيرات الدراسة واختبار الفرضية الثانية.

المطلب الثاني: الخلفية النظرية والعلمية في بناء فقرات الاستبيان.

ليظهر الاستبيان في شكله النهائي متكون من 03 محاور أساسية، الأول منها للمعلومات العامة الخاصة بالمستجوبين، والثاني والثالث يخصان متغيرات الدراسة، تم الاعتماد على مجموعة من الدراسات السابقة النظرية والتطبيقية التي تتقاطع مع دراستنا هذه في نقطة أو أكثر، وتتوافق مع إشكالية الدراسة في أحد أجزائها، أين تم من خلالها التطرق إلى أحد متغيرات الدراسة، وهذا للتمكن من الصياغة السليمة والترجمة الصحيحة لعبارات كل محور من محاور الإستبانة الممثلة لمتغيرات الدراسة.

أولا: المحور الأول: خصائص عينة الدراسة.

استهدفت هذه الدراسة إطارات البنوك الإسلامية الناشطة بالجزائر ولقد خصص هذا المحور للخصائص النوعية للمبحوثين والتي تفيد الدراسة.

1. الوظيفة: لخصوصية هذه الدراسة تم توزيع الاستبانة على فئات محدودة من موظفي البنوك الإسلامية الناشطة بالجزائر وقد توزعت عينة الدراسة حسب هذه الخاصية كالتالي:

الجدول (02-08): خصائص عينة الدراسة حسب المسمى الوظيفي

	الترميز	العدد	النسبة المئوية
رئيس فرع	1	9	6,8
نائب رئيس فرع	2	6	4,5
رئيس مصلحة	3	25	18,9
مكلف بالدراسات	4	62	47,0
إداري	5	23	17,4
أخرى	6	7	5,3
المجموع	-	132	100

المصدر: مخرجات برنامج spss

بلغ عدد رؤساء الفروع ونوابهم ممن قام بالإجابة على محاور الاستبانة 15 فردا بنسبة 11.3 %، فيما بلغ عدد المكلفين بالدراسات 62 مفردة بما يقابله 47 % أما رؤساء المصالح فكان عددهم 25 فردا بنسبة

18,9 %، أما الإداريين بمصالح التمويل فقد بلغوا 23 فردا بمعدل 5.3 %، وما نلاحظه على هذه النسب أن البنوك الإسلامية بالجزائر تعتمد بدرجة كبيرة على المكلفين بالدراسات في مصالحها، وذلك لخصوصية نشاط هذه المصالح التي تعتمد على الدقة والكفاءة.

2. الشهادة المتحصل عليها: تعتبر هذه الخاصية مهمة باعتبار خصوصية البيانات المستهدف جمعها، ودقتها مما يتطلب مستوى معين للتعامل مع فقرات الاستبانة، ولقد توزعت عينة الدراسة حسب الشهادة المتحصل عليها كالتالي:

الجدول (02-09): توزيع عينة الدراسة حسب الشهادة المتحصل عليها

	الترميز	العدد	النسبة المئوية
ما بعد التدرج	1	4	3.0
مهندس	2	5	3.8
ماستر	3	33	25.0
ليسانس	4	70	53.0
تقني	5	10	7.6
أخرى	6	10	7.6
المجموع	-	132	100

المصدر: مخرجات برنامج spss

بلغ عدد أصحاب الشهادات الجامعية 122 فردا من مجموع العينة وتوزع هؤلاء على تخصصات مختلفة، دكتوراه، ماجستير، مهندس، ليسانس وتقني سامي بنسبة 92,42%، فيما بلغ عدد الأفراد ذوي المستوى دون الجامعي 10 أفراد بنسبة 7,58% من ذوي الخبرة والأقدمية في العمل البنكي، وهذا التوزيع يبين اعتماد البنوك الإسلامية بالجزائر بنسب جد كبيرة على أصحاب الشهادات لشغل المناصب النوعية التي تتوافق مع خصوصية المصالح المتواجدة بها، وهذا ما سيمكنهم من فهم موضوع ومحاور الاستبانة.

3. الخبرة المهنية: تعتبر الخبرة المهنية من الميزات التنافسية التي تعمل على تحقيق أهداف المنظمة، خصوصا في ظل توفير جميع الإمكانيات، هذا العنصر ضروري لبقاء واستمرار أي مؤسسة، وهو مهم في بحثنا باعتبار أن الخبرة المكتسبة تساهم في التعرف على نشاط البنك أكثر وعلاقته بالمؤسسات الطالبة للتمويل على اختلاف شكلها القانوني وحجمها، وقد توزعت عينة الدراسة على هذا العنصر كالتالي:

الجدول (02-10): خصائص عينة الدراسة من حيث الخبرة المهنية

	الترميز	العدد	النسبة المئوية
أقل من 5 سنوات	1	37	28,0
أكثر من 5 سنوات وأقل من 10 سنوات	2	30	22,7
أكثر من 10 سنوات وأقل من 15 سنة	3	36	27,3
أكثر من 15 سنة	4	29	22,0
المجموع	--	132	100

المصدر: مخرجات برنامج spss

بلغ عدد المستجوبين ممن يملكون خبرة مهنية أكثر من 5 سنوات 95 فردا بنسبة 72 % ، وهذا ما يدل على أن البنوك الإسلامية بالجزائر ورغم حداثتها تعتمد على أصحاب الخبرة في تسيير مختلف المصالح خصوصا ممن كانوا موظفين سابقين في البنوك التقليدية، وهذا ما توصلنا إليه خلال المقابلات مع موظفي هذه البنوك.

ثانيا: المحور الثاني (جودة التمويل).

يحتوي هذا المحور على مجموعة من العبارات التي نبحث من خلالها إن كان التمويل الذي تقدمه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يتمتع بالجودة الكافية التي تجعله يلبي طلبات واحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من حيث: الاهتمام، تنوع صيغ التمويل، التسهيلات المقدمة، السرعة والدقة، السرية والأمان في دراسة الملفات، وقد اعتمدنا لتحديد عبارات هذا المحور على دراسة كل من (بعزيز سعيد ومخلوفي طارق 2019، محمد الطاهر الهاشمي 2018، مطهري كمال 2017، زبير عياش وسميرة مناصرة 2016، بوزيد عصام 2015، عبد الرحمان عبد القادر ومدياني محمد 2013، حسني عبد العزيز يحي 2009، ، إلياس عبد الله هجاء 2007)، وبذلك فإن جودة التمويل يمكن تمثيلها بخمسة أبعاد:

- ❖ اهتمام البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (التعاطف)؛
- ❖ التسهيلات المقدمة للحصول على التمويل (الملموسية)؛
- ❖ دقة وسرعة تقديم التمويل (الاعتمادية)؛
- ❖ استجابة التمويل للاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الاستجابة)؛
- ❖ السرية والضمان في دراسة طلبات التمويل (الأمان).

ثالثا: المحور الثالث (فعالية البنوك الإسلامية).

يعبر المحور الثالث عن فعالية البنوك الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فمما لا شك فيه أن جميع المؤسسات مهما كان نوعها تبحث عن الفعالية في الأنشطة التي تقوم بها، والتي من خلالها تحقق مجموعة الأهداف المخطط لها، فمفهوم الفعالية له امتدادات واسعة في علم الإدارة وتم تقديمه

من قبل مجموعة من الباحثين على أنه تحقيق الأهداف المخطط لها، ولذلك فكغيرها من المؤسسات فإن البنوك الإسلامية تسعى إلى تحقيق التوازن بين أهداف جميع المتعاملين ذات الصلة بها، حيث يبحث المساهمين والملاك عن الأرباح كنتيجة لتوظيف أموالهم، وتميل الإدارة إلى التوسع والاستمرار، ولا يتم ذلك إلا من خلال تنشيط عنصر الابتكار سواء من خلال ابتكار صيغ وأدوات أكثر ملائمة أو العمل على تقليص نسبة التمويلات المتعثرة، محاولة بذلك كسب ولاء وود مجموع المتعاملين معها سواء كانوا مودعين أو عملاء، هؤلاء يبحثون عن البديل عن التمويل الربوي، بما يرفع الحرج عنهم، وقد تم قياس هذا المحور بالأبعاد التالية:

1. البعد الأول: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشاط مربح بالنسبة للبنوك الإسلامية، حيث يعتبر الربح أول هدف لممارسة النشاط الاقتصادي، ولا يمكن دونه أن تستمر البنوك الإسلامية، واعتبرت المردودية المقياس الكمي المناسب للفعالية، وقد تم الاعتماد على مجموعة من الدراسات في تحديد عبارات هذا البعد سيما دراسة كل من (بن عزة إكرام و بلدغم فتحي 2019، أنس ساتى محمد 2015، عقبة نصيرة 2012)؛

2. البعد الثاني: ويتعلق بقدرة المؤسسة المالية الإسلامية على استرجاع أموالها المستثمرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. حيث أثبتت اغلب الدراسات أن أغلب البنوك الإسلامية وللوقوف في وجه التمويلات المتعثرة تعتمد مجموعة من الإجراءات مثل الدراسة المستفيضة للمشاريع، تكوين قاعدة بيانات عن العملاء، تقدم تمويلات إضافية للمعسرين ماليا وغيرها من الإجراءات التي تم التطرق إليها في الدراسات السابقة التي من بينها دراسة كل من (بطاهر بختة ومحمد بوطلاعة 2018، عائشة لمحنط وفوزي الحاج أحمد 2018، تركي محجم الخيام و أسامة حسين ماضي 2018، مهدي ميلود 2016، دراسة بوزيد عصام 2015، محمود سلامة سليمان 2014)؛

3. البعد الثالث: توفر المؤسسة المالية الإسلامية تمويل غير ربوي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، حيث تعمل مختلف البنوك الإسلامية على تقديم ليس فقط البديل عن التمويل الربوي، بل أيضا تمويل متوافق مع الشريعة الإسلامية السمحاء، وهذا هو مطلب ومبتغى فئة كبيرة من المسلمين، ومن الدراسات التي اعتمدنا عليها نذكر دراسة كل من (عبد الله أحمد الدعاس 2014، نوال بن عمارة 2012، سليمان ناصر ومحسن عواطف 2011)؛

4. البعد الرابع: يعتبر كسب ولاء مختلف المتعاملين سواء مدخرين أو عملاء كانوا، أحد الأهداف غير المباشرة التي تبتغي منها البنوك الإسلامية الاستحواذ على نسبة معتبرة من السوق وهذا خدمة للهدف الأول المتمثل في الربح لتحقيق أهداف التوسع والاستمرار وقد اعتمدنا عند إعداد هذا البعد على دراسة أنس ساتى محمد 2015.

المبحث الثالث: نتائج الدراسة واختبار الفرضيات.

بعد التطرق إلى منهجية البحث ومختلف إجراءات الدراسة الميدانية، سنحاول خلال هذا المبحث عرض نتائج هذه الدراسة من خلال تطبيق ما جاء في المباحث السابقة من هذا الفصل، حيث سنقوم في المرحلة الأولى باختبار فرضية الدراسة الأولى وتحديد أبعاد فعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة بالاعتماد على التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي باستخدام البرنامجين الإحصائيين Spss و Amos، ثم تحليل صدق النموذج المعد لاختبار فرضية الدراسة الثانية بالاعتماد على النمذجة بالمعادلات البنائية وفق مقاربة المربعات الصغرى الجزئية، البرنامج Smart pls 3.

المطلب الأول: فعالية البنوك الإسلامية.

بالاعتماد على التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي سنحاول تحديد أبعاد فعالية البنوك الإسلامية الجزائرية بناءا على إجابة أفراد العينة على فقرات هذا المحور، واختبار الفرضية الأولى.

أولا: التحليل العاملي الاستكشافي.

يعتبر التحليل العاملي الاستكشافي (EFA) أحد أهم مجالات النمذجة بالمعادلة البنائية وفق مقاربة التغاير، أين يعتمد عليه لتقليل عدد المتغيرات الكامنة (العوامل) أو لتقليص عدد المتغيرات الظاهرة لتعبر بصورة واضحة عن متغيراتها الكامنة، ويتم اختصار عدد كبير من المتغيرات المشاهدة أو المقاسة في عدد محدود من المتغيرات الكامنة، حيث يمثل كل متغير كامن مقدار من المعلومات بين عدد من المتغيرات المشاهدة، الأمر الذي يتيح للدراسات العلمية التركيز على المتغيرات الكامنة المهمة، ولا تتشتت الدراسة بين عدد كبير من المتغيرات الظاهرة التي تحوي عدد كبير من المعلومات المتكررة[1].

بعد إجابة أفراد العينة على الفقرات المحددة لمحور فعالية البنوك الإسلامية والبالغ عددها 30 فقرة موزعة على 04 أبعاد، سنعمل على التحقق من قابلية اعتماد هذه الأبعاد من عدمه، وهذا من خلال إجراء الاختبارات الخاصة بفحص قابلية مصفوفة الارتباطات في مرحلة أولى، ثم استخراج وتسمية العوامل في مرحلة موالية.

1. فحص قابلية مصفوفة الارتباطات للتحليل العاملي: للتأكد من وجود ارتباطات بين المتغيرات المشاهدة نقوم بالاختبارات التالية:

[1] محمد بوزيان تيغزة، **التحليل العاملي الاستكشافي و التوكيدي، مفاهيمها ومنهجيتها بتوظيف حزمة spss و Lisrel**، ط1، دار الميسرة للنشر والتوزيع ، 2012، ص 17.

أ. مصفوفة الارتباط: (الملحق رقم (02-03)): نختبر من خلال هذا العنصر الارتباط بين الفقرات فيما بينها، إذ يشترط وجود ارتباطات مقبولة ولكن لا تصل إلى حد 0.9 لتفادي التطابق بين الفقرات[1]، وأن تكون دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة 05%.

بعد إجراء التعديلات اللازمة واستبعاد الفقرات التي لا تحقق الشروط السابقة أو لم تكن ضمن المعاملات المختارة، يتبين لنا من خلال النتائج المبوبة في (الملحق رقم 02-02)، وجود ارتباطات مقبولة تتراوح بين القوية والمتوسطة ودالة إحصائيا عند مستوى الدلالة 05% إلا في حالات نادرة، مع استبعاد الفقرة رقم 47 باعتبار أن ارتباطاتها غير معنوية مع معظم الفقرات الأخرى.

ب. المحدد: باستعمال المحدد نتبين عدم وجود ارتباط خطي بين المتغيرات، وبذلك تكون ليست مصفوفة منفردة، ويشترط أن تكون قيمته المطلقة[2] أكبر من0.0001. ومن خلال النتائج في (الملحق رقم 02-02) يتأكد الشرط بحيث قيمة المحدد تساوي 1.022E-6 وهي أكبر من 0.0001، وبذلك تكون المصفوفة غير منفردة.

جـ. اختبار برتليت Bartlett's test of sphericity: يجب أن يكون دال إحصائيا لتكون المصفوفة ليست مصفوفة وحدة أي تحتوي على حد مقبول من الارتباطات والاختلافات (التمايز) بين الفقرات، الجدول الموالي يبين نتائج الاختبار.

الجدول (02-11): اختبار برتليت واختبار كايزر –ماير- أولكين

Indice KMO et test de Bartlett		
Indice de Kaiser-Meyer-Olkin pour la mesure de la qualité d'échantillonnage.		,818
Test de sphéricité de Bartlett	Khi-deux approx.	1662,089
	Ddl	406
	Signification	,000

المصدر: مخرجات SPSS22

من خلال نتائج الجدول السابق يتبين أن اختبار برتليت دال إحصائيا وبذلك فإن المصفوفة ليست مصفوفة وحدة.

[1] محمد بوزيان تيغزة، **مرجع سابق**، ص 26.

[2] **نفس المرجع**، ص 88.

د. اختبار كايزر – ماير– أولكين Test KMO: يستهدف قياس درجة علاقات الارتباط بين المتغيرات على مستوى المصفوفة ككل ويجب أن يكون أكبر من 0.5 ليكون حجم العينة ملائم للتحليل[1]، وحسب نتائج الجدول رقم (02-11)، يتبين أن قيمة **Test KMO** بلغت 0.818 وحسب محك كيزر فإنها جيدة جدا.

هـ. مقياس كفاية التعيين MSA: يختبر كفاية مستوى الارتباط بين كل متغير والمتغيرات الأخرى في مصفوفة الارتباطات لإجراء التحليل العاملي، ويشترط أن يكون أكبر من 0.5 مع ضرورة استبعاد المتغيرات التي لا تحقق هذا الشرط. نتائج الاختبار موضحة في الجدول رقم (02-12):

الجدول (02-12): نتائج اختبار MSA

	Effec18	Effec19	Effec20	Effec21	Effec22	Effec23	Effec24	Effec25
MSA	,895	,897	,788	,881	,791	,860	,838	,806
	Effec26	Effec27	Effec28	Effec29	Effec30	Effec31	Effec32	Effec33
MSA	,797	,698	,725	,689	,719	,777	,837	,746
	Effec34	Effec35	Effec36	Effec37	Effec38	Effec39	Effec40	Effec41
MSA	,876	,855	,878	,872	,707	,784	,857	,866
	Effec42	Effec43	Effec44	Effec45	Effec46			
MSA	,839	,825	,825	,738	,643			

المصدر: مخرجات SPSS22

من خلال نتائج الجدول السابق يتبين أن كل قيم MSA أكبر من 0.64 وهو ما يدل على كفاية مصفوفة الارتباطات لإجراء التحليل العاملي.

2. استخراج وتسمية العوامل: بعد التأكد من وجود ارتباطات معنوية بين المتغيرات المشاهدة وكفاية حجم العينة لإجراء التحليل العاملي في المرحلة الأولى، نقوم خلال هذه المرحلة باستخراج وتسمية العوامل التي تمر عبر ثلاث خطوات:

أ. طريقة استخراج العوامل: تم استعمال طريقة المكونات الأساسية على افتراض أن مصفوفة التباينات خالية من التباينات الخاصة أو الأخطاء، أي أنها كلها تباينات مشتركة، وهذه الطريقة تعمل على اختزال المتغيرات الموجودة إلى عوامل محدودة.

[1] امحمد بوزيان تيغزة، **مرجع سابق**، ص 25.

الجدول (02- 13): التباين الكلي للعوامل المستخرجة

Composante	Valeurs propres initiales			Sommes extraites du carré des chargements			Sommes de rotation du carré des chargements		
	Total	% de la variance	% cumulé	Total	% de la variance	% cumulé	Total	% de la variance	% cumulé
1	8,836	30,469	30,469	8,836	30,469	30,469	3,460	11,930	11,930
2	2,012	6,939	37,408	2,012	6,939	37,408	3,054	10,529	22,460
3	1,803	6,216	43,624	1,803	6,216	43,624	2,892	9,973	32,433
4	1,509	5,204	48,828	1,509	5,204	48,828	2,128	7,339	39,771
5	1,349	4,652	53,479	1,349	4,652	53,479	2,007	6,922	46,694
6	1,230	4,243	57,722	1,230	4,243	57,722	1,937	6,679	53,373
7	1,114	3,840	61,562	1,114	3,840	61,562	1,639	5,652	59,026
8	1,064	3,668	65,230	1,064	3,668	65,230	1,544	5,323	64,349
9	1,020	3,517	68,747	1,020	3,517	68,747	1,276	4,398	68,747
10	,838	2,891	71,638						
11	,818	2,822	74,460						
12	,752	2,593	77,053						
13	,709	2,443	79,496						
14	,628	2,166	81,663						
15	,604	2,084	83,747						
16	,566	1,951	85,698						
17	,503	1,733	87,431						
18	,481	1,658	89,089						
19	,453	1,562	90,651						
20	,436	1,502	92,153						
21	,351	1,209	93,363						
22	,334	1,150	94,513						
23	,312	1,076	95,590						
24	,283	,977	96,566						
25	,266	,918	97,485						
26	,231	,797	98,282						
27	,200	,690	98,971						
28	,161	,557	99,528						
29	,137	,472	100,000						

المصدر: مخرجات SPSS22

يتبين لنا من الجدول السابق وجود تسعة جذور كامنة أعلى من الواحد الصحيح، بحيث نجد الجذر الكامن للعامل الأول يفسر 8.863، ويفسر نسبة مئوية من التباين الكلي بـ 30,469، والجذر الكامن للعامل الثاني يفسر 2,012 ويفسر نسبة مؤوية من التباين الكلي بـ 6,939، وتبقى تتناقص حتى نصل إلى الجذر الكامن للعامل الأخير يفسر 1,020 ويفسر نسبة مؤوية من التباين الكلي بـ 3,517، وتفسر الجذور الكامنة للعوامل التسعة مجتمعة ما نسبته 68,747. ويتبين كذلك من خلال الجدول توزع التباينات على العوامل التسعة بنسبة متفاوتة وعدم تركزها في عامل دون الآخر.

ب. محاك تحديد العوامل المستخرجة: تم استخدام محك كيزر في هذه الدراسة المبني على الجذر الكامن أكبر من 01 وهو الأكثر استعمالا بحيث يحقق شروط الدقة في استخراج العوامل (عدد المتغيرات أقل من 40 وفي حالتنا هناك 29 متغيرة، قيم الشيوع أكبر من 0.7 ، وفي حالتنا أكثر من النصف أكبر من ذلك أو يكون متوسط قيم الشيوع أكبر من 0.6 في حالة العينات الكبيرة وفي دراستنا يساوي 0.687، وعدد العوامل المستخرجة يتراوح بين عدد المتغيرات/5 وعدد المتغيرات/3 أي في حالتنا تتراوح عدد العوامل المستخرجة بين 6 و9) وبذلك يمكن الاعتماد على محك كيزر في استخراج العوامل، ونتائجه موضحة في الجدول رقم (02- 14):

الجدول (02- 14): جودة تمثيل العوامل المستخرجة

	Initiales	Extraction
effec18	1,000	,585
effec19	1,000	,559
effec20	1,000	,555
effec21	1,000	,675
effec22	1,000	,715
effec23	1,000	,682
effec24	1,000	,703
effec25	1,000	,767
effec26	1,000	,708
effec27	1,000	,750
effec28	1,000	,700
effec29	1,000	,738
effec30	1,000	,750
effec31	1,000	,678
effec32	1,000	,619
effec33	1,000	,722
effec34	1,000	,632
effec35	1,000	,701
effec36	1,000	,738
effec37	1,000	,616
effec38	1,000	,774
effec39	1,000	,735
effec40	1,000	,700
effec41	1,000	,727
effec42	1,000	,637
effec43	1,000	,709
effec44	1,000	,641
effec45	1,000	,773
effec46	1,000	,648

المصدر: مخرجات SPSS22.

جـ. تسمية العوامل المستخرجة: باستعمال طريقة المكونات الأساسية وحسب ما هو مبين في الجدول رقم (02- 13)، يتبين أنه يمكن استخراج تسعة عوامل ولكن بعد تحليها تم استبعاد العوامل التي لا تحوي ثلاثة متغيرات أو أكثر وبذلك يتم استبعاد أربعة عوامل، وبعدها تم تحليل الفقرات المكونة لكل عامل فتم إيجاد عاملين يحملان فقرات غير متجانسة ولا يمكن جمعها في تسمية واحدة فتم استبعادهما، وعليه تبقى ثلاثة عوامل فقط تمثل فعالية البنوك الإسلامية الجزائرية محل الدراسة في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما هو مبين في الجدول (02- 15):

الجدول (02- 15): العوامل المستخرجة

Matrice des composantes[a]			
	Composante		
	1	2	3
effec36	,721	,134	-,291
effec42	,714	-,343	
effec41	,710	-,322	
effec23	,704	,352	,162
effec35	,667		-,393
effec34	,664	,305	-,288
effec18	,659		,113
effec43	,636	-,375	
effec37	,634		-,381
effec22	,585	,372	
effec40	,570	,431	-,131
effec44	,552	-,368	-,147
effec24	,517	,356	,455
effec26	,515	-,341	,269
effec20	,502	,407	,483
effec45	,492	-,507	,298
Méthode d'extraction : Analyse en composantes principales.			
a. 3 composantes extraites.			

المصدر: مخرجات SPSS22

يمكن تسمية العوامل المستخرجة المتعلقة بالفعالية حسب مدخل تحقيق الأهداف كما يلي:

❖ **تحقيق إيراد مادي:** يتكون هذا العامل من أربع فقرات (24/23/22/20) وكلها تصب في مسعى تحقيق إيراد مادي للبنوك الإسلامية العاملة في الجزائر عند تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

❖ **توفير بديل تمويلي غير ربوي (حلال):** يتكون هذا العامل من خمس فقرات (40/37/36/35/34)، وتتفق هذه الفقرات كلها في أن رسالة البنوك الإسلامية بشكل عام وفي تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحاول توفير بديل تمويلي خال من التعاملات الربوية، لسد ذريعة استعمال التمويلات الربوية؛

❖ **كسب ولاء العملاء:** يتكون هذا العامل من سبع فقرات (45/44/43/42/41/26/18)، بحيث تمثل هذه الفقرات سعي البنوك الإسلامية لتوفير الشروط الأساسية عند تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تساهم في كسب ولاء أصحاب هذه المؤسسات للبنوك الإسلامية وولاء عملاء آخرون عن طريقهم.

تمثل العوامل السابقة حسب رأي عينة الدراسة، الأهداف الحقيقية التي تسعى البنوك الإسلامية تحقيقها من خلال نشاطها التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومنه تحقيق فعالية لهذا النشاط، وتجدر الإشارة أن من أهم الأهداف التي تم استبعادها بناء على آراء عينة الدراسة هي العمل على استرجاع الأموال المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: التحليل العاملي التوكيدي (CFA).

بناء على نتائج التحليل العاملي الاستكشافي، والعوامل المستخرجة والمتغيرات المتشبعة على كل عامل يتم اقتراح نموذج العلاقة بين العوامل لاختبار مدى تفسيرها لفعالية البنوك الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتأكيد قوة العلاقة بين العوامل فيما بينها.

يتم من خلال التحليل العاملي التوكيدي إثبات صحة النتائج المتوصل إليها سابقا، باستعمال النماذج العاملية التي تعنى بتحليل مفهوم معين أو متغير معين إلى الأبعاد أو العوامل التي يفترض أنها تشكل قوام أو بنية المفهوم، نموذج مصفوفة العوامل ونتائج الاختبارات المتعلقة بجودة المطابقة بين العوامل المستخرجة مبينة في الشكل التالي:

الشكل رقم (02- 02): نموذج مصفوفة العوامل

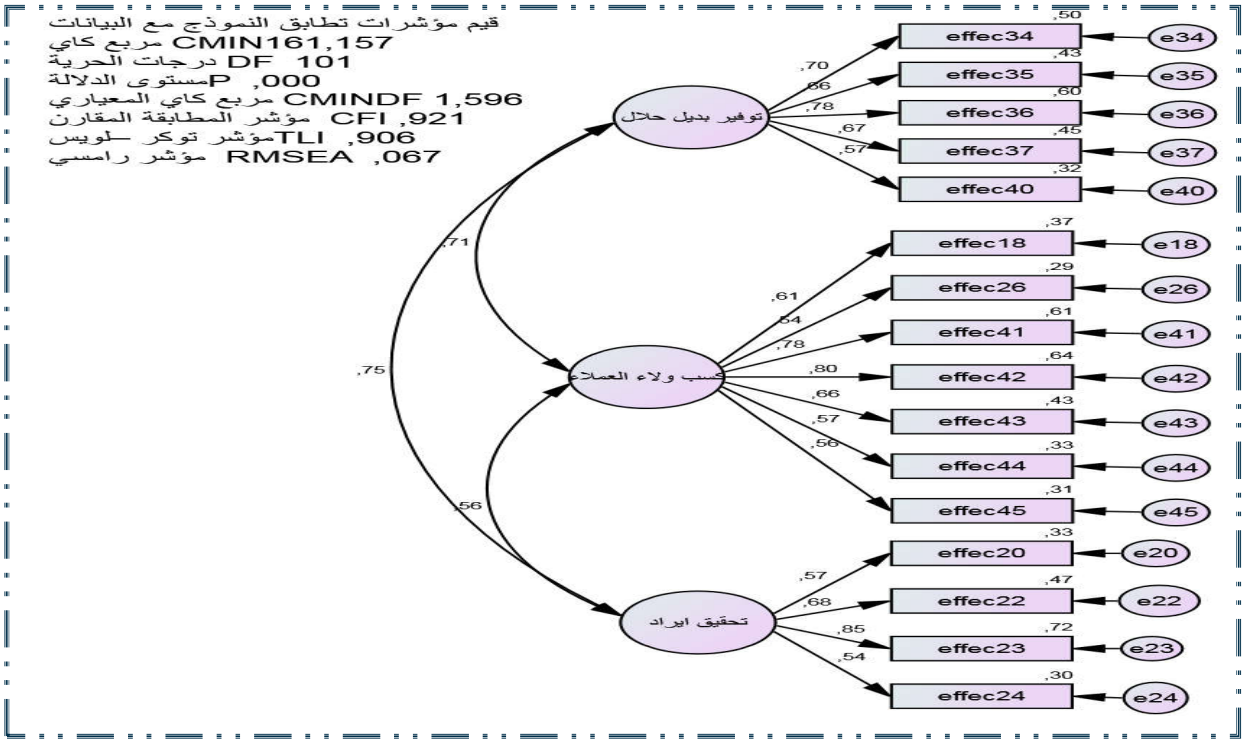

المصدر: مخرجات AMOS22

من خلال الشكل أعلاه والبيانات الواضحة فيه، يتبين لنا أن مؤشرات تطابق نموذج فعالية البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع البيانات لم تتجاوز المحك، أي وجود تماثل وتطابق بين النموذج وبياناته. إذ أن قيمة مربع كاي (161.157) ودرجة الحرية تساوي (101) ومستوى الدلالة المعنوية دالة إحصائيا (P=0.000) هذا لا يكفي للحكم على عدم وجود تطابق، لأن مؤشر كاي يتأثر بحجم العينة لهذا لا بد علينا بالأخذ بعين الاعتبار مؤشرات أخرى أكثر دقة[1]. أولا: مربع كاي المعياري (1.596) أقل من قيمة المحك، قيمة مؤشر RMSEA (0.067) أقل من قيمة المحك الرئيسي (0.08)، قيمة التطابق المقارن (CFI= 0.921) قريبة من 1، وهذا يعبر على وجود علاقة بين المتغيرات وكذلك ارتباط بين المحاور الثلاثة المشكلة للنموذج. والخلاصة المتوصل إليها من تحليل هذه المؤشرات هو أن هناك تطابق بين النموذج النظري وبين البيانات المستعملة.

إن الارتباطات بين محاور النموذج في شكل ثنائيات كانت ذات دلالة إحصائية حيث أن (C.R) كان أكبر من 3.670، ومستوى الدلالة أقل من 0.05، كما أن معاملات الارتباط تختلف من ثنائية إلى أخرى بحيث بلغت 0.56 بين تحقيق الإيراد وكسب ولاء العملاء، وبلغت 0.71 في حالة كسب ولاء العملاء وتوفير بديل تمويلي حلال، ووصلت حد 0.75 في العلاقة بين توفير بديل تمويلي حلال وتحقيق إيراد وهو ما يفسر وجود ارتباطات قوية بين العوامل الثلاثة المشكلة لفعالية البنوك الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن تلخيص هذه النتائج في الجدول رقم (02-16):

الجدول (02- 16): نتائج جودة العلاقة بين المحاور في مصفوفة العوامل.

	Estimate	S.E.	C.R.	P	Label	Correlations
الولاء <--> بديل حلال	,125	,028	4,446	***		,715
الإيراد <--> الولاء	,065	,018	3,670	***		,564
الإيراد <--> البديل الحلال	,145	,034	4,322	***		,752

المصدر: مخرجات AMOS22.

من خلال الجدول رقم (02-17) يتبين أن الارتباط بين كل محور مع المتغيرات التي ترتبط بها ذات دلالة إحصائية حيث أن قيمة (C.R) لكل المتغيرات أكبر من (4.908)، ومستوى الدلالة (0.000) ونسبة الارتباط أكبر من (0.53). وعليه نستخلص أن كل المتغيرات ذات كفاءة لتقييم فعالية البنوك الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عينة الدراسة.

[1] امحمد بوزيان تيغزة، **مرجع سابق**، ص 234.

الجدول (02- 17): نتائج جودة العلاقة بين المتغيرات ومحاورها في مصفوفة العوامل

		Estimate	S.E.	C.R.	P	Label	Correlations
effec34 <---	البديل الحلال	1,000					,704
effec35 <---	البديل الحلال	,869	,128	6,776	***		,658
effec36 <---	البديل الحلال	1,055	,135	7,836	***		,776
effec37 <---	البديل الحلال	,975	,141	6,906	***		,672
effec40 <---	البديل الحلال	,854	,146	5,871	***		,565
effec18 <---	الولاء	1,000					,605
effec26 <---	الولاء	1,264	,245	5,154	***		,536
effec41 <---	الولاء	1,439	,212	6,796	***		,783
effec42 <---	الولاء	1,522	,221	6,880	***		,799
effec43 <---	الولاء	1,410	,234	6,026	***		,656
effec44 <---	الولاء	1,475	,271	5,442	***		,574
effec45 <---	الولاء	1,245	,234	5,322	***		,558
effec20 <---	الإيراد	1,000					,571
effec22 <---	الإيراد	1,581	,277	5,716	***		,682
effec23 <---	الإيراد	1,777	,283	6,281	***		,851
effec24 <---	الإيراد	1,088	,222	4,908	***		,545

المصدر: مخرجات AMOS22.

المطلب الثاني: تأثير فعالية البنوك الإسلامية على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بعد تحديد أبعاد فعالية البنوك الإسلامية، بالاعتماد على التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي أين تم الاحتفاظ بثلاثة أبعاد من أصل أربعة بعد تحليل البيانات التي تم جمعها عن طريق الاستبانة الموجهة لعينة الدراسة، تخص هذه الأبعاد تحقيق الإيراد، توفير بديل حلال، كسب ولاء أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سنحاول خلال هذه المرحلة، دراسة تأثير هذه الأبعاد مجتمعة على جودة التمويل الذي تقدمه البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وسنحاول تقييم النموذج التنبؤي (شكل رقم (02-03)) الذي تم تطويره بناء على الدراسات السابقة للموضوع والمعد للإجابة على فرضية الدراسة الثانية، لكن قبل ذلك سنقوم بدراسة توجه آراء عينة الدراسة نحو ما تم اعتماده من محاور وأبعاد أداة الدراسة.

أولا: تقييم التوجه واختبار التجانس.

لتحديد مدى الموافقة من عدمه على ما تم اعتماده كمحاور وأبعاد للاستبانة، سنقوم بدراسة اتجاه أفراد العينة اتجاه محاور الدراسة، وسنحاول أيضا معرفة إن كان للوظيفة التي يشغلها المبحوثين تأثير على التوجه في إجابة المبحوثين أم لا.

1. محور جودة التمويل: تضمن هذا المحور 17 فقرة وكان الهدف من ورائه هو معرفة مدى استجابة التمويل الذي تقدمه البنوك الإسلامية لاحتياجات وطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الاهتمام، تنوع صيغ التمويل، التسهيلات المقدمة، السرعة والدقة، السرية والأمان في دراسة الملفات.

أ. **تقييم التوجه:** آراء العينة اتجاه محور جودة التمويل في الجدول رقم (02- 18):

الجدول (02- 18) توجهات أفراد العينة اتجاه المحور- جودة التمويل

الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا	المتوسط	الانحراف المعياري	الموافقة/ 134	الرأي
01	54	73	01	04	00	4.34	0.652	127	موافق
02	35	79	11	07	00	4.08	0.559	114	موافق
03	40	80	06	05	01	4.16	0.547	120	موافق
04	48	64	14	05	01	4.16	0.818	112	موافق
05	39	72	17	03	01	4.10	0.760	111	موافق
06	41	69	17	05	00	4.11	0.764	110	موافق
07	30	59	32	10	01	3.81	0.901	89	موافق
08	10	34	28	50	10	2.88	1.112	44	موافق
09	24	83	17	08	00	3.93	0.743	107	موافق
10	16	73	29	12	02	3.67	0.860	89	موافق
11	13	77	33	08	01	3.70	0.759	90	موافق
12	17	88	25	01	01	3.90	0.640	105	موافق
13	20	51	30	27	04	3.42	1.071	71	موافق
14	17	83	20	10	02	3.78	0.823	100	موافق
15	25	88	15	3	1	4.01	0.682	113	موافق
16	35	84	11	02	00	4.15	0.624	119	موافق
17	28	72	24	4	4	3.88	0.883	100	موافق
اتجاه أفراد العينة نحو المحور						3.94	0.775		موافق

المصدر: مخرجات برنامج spss

من بيانات الجدول رقم (02-18) وبناء على مقاييس ليكارت الخماسي، يمكن القول أن آراء المستجوبين اتجاه محور جودة التمويل الذي تقدمه البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كانت موافقة، أين بلغ المتوسط الحسابي لهذا المحور 3.94، وانحرافه المعياري 0,775 وهذا يدل على التجانس الكبير في مواقف أفراد العينة اتجاه فقرات هذا المحور.

ب. اختبار التجانس: يتم من خلال هذا العنصر اختبار تأثر آراء وتوجهات المبحوثين بالخصائص النوعية فيما تعلق بمحور جودة التمويل، عن طريق ربط فقرات هذا المحور بالوظيفة التي يشغلها المبحوث، نتائج الاختبار موضحة في الجدول الموالي:

الجدول (02- 19): اختبار التجانس لمحور جودة التمويل

الفقرة	كاي^2	مستوى المعنوية
01	5.976	0.980
02	8.808	0.887
03	18.350	0.564
04	27.335	0.126
05	20.964	0.399
06	14.805	0.466
07	22.445	0.317
08	24.704	0.213
09	12.956	0.606
10	18.770	0.537
11	17.549	0.617
12	42.413	0.002
13	19.577	0.485
14	28.857	0.91
15	18.831	0.533
16	7.429	0.945
17	31.904	0.044

المصدر: مخرجات SPSS22.

من خلال النتائج المبينة في الجدول رقم (02-19) نلاحظ أن قيم كاي^2 غير معنوية عند مستوى الدلالة 0.05 وهو ما يدل على التمايز بين فقرات محور جودة التمويل والوظيفة، أي أن آراء أفراد العينة حول هذا المحور لا تتأثر بنوع الوظيفة التي يشغلها المبحوث.

2. محور الفعالية – بعد الإيراد (المردودية): تضمن هذا البعد 05 فقرات كان الهدف منها معرفة آراء أفراد العينة حول الإيراد المادي الذي يحققه البنك الإسلامي من تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أ. تقييم التوجه: كانت توجهات أفراد المبحوثين نحو هذا المحور في الجدول رقم (02– 20):

الجدول (02– 20) توجهات أفراد العينة اتجاه محور الفعالية– بعد الإيراد (المردودية)

الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا	المتوسط	الانحراف المعياري	الموافقة/ 132	الرأي
20	28	89	12	03	00	4.08	0.625	117	موافق
22	21	69	34	06	02	3.77	0.828	90	موافق
23	23	75	28	06	00	3.87	0.746	98	موافق
24	26	77	25	04	00	3.95	0.713	103	موافق
اتجاه أفراد العينة نحو المحور						3.91	0.728	--	موافق

المصدر: مخرجات برنامج spss

من الجدول أعلاه يتبين موافقة أغلبية أفراد العينة على الفقرات الممثلة للبعد الأول لمحور الفعالية– الإيراد، فهم يعتبرون تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأحد الصيغ المتاحة هو نشاط مربح بالنسبة للبنوك الإسلامية، حيث تراوح عدد المبحوثين الموافقين على فقرات هذا البعد بين 90 و 117 من أصل 132 مستجوب، أين بلغ المتوسط الحسابي الإجمالي لهذا البعد 3.91 وانحراف معياري بلغ 0.728.

ب. اختبار التجانس: يعبر الجدول رقم (02– 21) عن نتائج اختبار التجانس بين آراء وتوجهات المبحوثين اتجاه محور الفعالية– بعد المردودية، ومتغير الوظيفة التي يشغلها كل فرد منهم.

الجدول (02– 21): اختبار التجانس لمحور الفعالية – بعد المردودية–

الفقرة	كاي^2	مستوى المعنوية
20	22.703	0.091
22	46.281	0.001
23	17.558	0.287
24	12.992	0.603

المصدر: مخرجات برنامج spss.

تدل النتائج في الجدول رقم (02–21) أن قيم كاي^2 غير معنوية عند مستوى الدلالة 0.05 وهو ما يدل على التمايز بين فقرات محور الفعالية– بعد الإيراد، والوظيفة، أي أن آراء أفراد العينة حول هذا المحور لا تتأثر بنوع الوظيفة التي يشغلها المبحوث.

3. محور الفعالية – بعد البديل الحلال:

أ. تقييم التوجه: يضم هذا البعد 05 فقرات، خصص لاستقراء موقف أفراد عينة الدراسة حول البديل غير الربوي الذي توفره البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تضمنها الجدول التالي:

الجدول (02-22) توجهات أفراد العينة اتجاه محور الفعالية- بعد البديل الحلال.

الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا	المتوسط	الانحراف المعياري	الموافقة / 132	الرأي
34	48	66	14	03	01	4.19	0.773	114	موافق
35	42	68	20	20	00	4.14	0.718	110	موافق
36	54	62	14	01	01	4.27	0.740	116	موافق
37	47	68	13	02	02	4.18	0.789	115	موافق
40	16	62	47	04	03	3.64	0.822	78	موافق
اتجاه أفراد العينة نحو المحور						4.08	0.768	--	موافق

المصدر: مخرجات برنامج spss

من معطيات الجدول رقم (02- 22) يمكن ملاحظة أن آراء عينة الدراسة جاءت مطابقة لما تم تداوله في أغلب الدراسات السابقة، بحيث وافق المبحوثين على جميع فقرات هذا المحور بمتوسط بلغ 4.08 وانحراف معياري بلغ 0.768.

ب. اختبار التجانس: يقيس هذا العنصر درجة الاستقلالية بين آراء المبحوثين اتجاه المحور الخاص بالفعالية- بعد البديل الحلال، وبين متغير نوع الوظيفة التي يشغلها كل فرد من أفراد العينة، وقد جاءت نتائج هذا الاختبار في الجدول الموالي.

الجدول (02- 23): اختبار التجانس لمحور الفعالية -بعد البديل الحلال-

الفقرة	كاي^2	مستوى المعنوية
34	32.109	0.042
35	21.911	0.110
36	25.625	0.179
37	25.208	0.194
40	20.309	0.439

المصدر: مخرجات برنامج spss

من معطيات الجدول رقم (02-23) الخاص بنتائج اختبار التجانس بين أراء عينة الدراسة اتجاه محور الفعالية- بعد البديل الحلال، و نوع الوظيفة، أين ظهرت جميع قيم كاي^2 غير معنوية عند مستوى دلالة 0.05، يمكن القول أن هناك استقلالية بين العنصرين وأن آراء المبحوثين لا تتأثر بنوع الوظيفة التي يشغلها كل واحد منهم.

4. محور الفعالية -بعد الولاء-: تضمن هذا البعد 07 فقرات تخص الإجراءات التي تتبعها البنوك الإسلامية لكسب ولاء المتعاملين سيما من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أ. تقييم التوجه: آراء أفراد العينة اتجاه بعد الولاء ملخصة في الجدول رقم (02-24):

الجدول (02- 24) توجهات أفراد العينة اتجاه محور الفعالية- بعد الولاء

الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا	المتوسط	الانحراف المعياري	الموافقة / 132	الرأي
18	38	87	07	00	00	4.23	0.537	125	موافق
26	36	70	21	05	00	4.04	0.766	106	موافق
41	40	82	09	01	00	4.22	0.597	122	موافق
42	40	82	08	02	00	4.21	0.618	122	موافق
43	22	89	14	07	00	3.95	0.697	111	موافق
44	17	67	36	11	01	3.67	0.835	84	موافق
45	26	81	19	06	00	3.96	0.725	107	موافق
اتجاه أفراد العينة نحو المحور						4.04	0.682	--	موافق

المصدر: مخرجات برنامج spss

من الجدول رقم (02- 24) يمكن القول أن أراء أفراد عينة الدراسة كانت موافقة على السياسة التي تعتمدها البنوك الإسلامية بالجزائر لكسب ولاء عملائها، وقد تمت الموافقة على جميع الفقرات المكونة لهذا المحور بمتوسط حسابي بلغ 4.04 وانحراف معياري 0.682.

ب. اختبار التجانس: يعبر الجدول رقم (02- 25) عن نتائج اختبار الاستقلالية.

الجدول (02- 25): اختبار التجانس لمحور الفعالية -بعد الولاء-

الفقرة	كاي^2	مستوى المعنوية
18	13.628	0.191
26	16.951	0.322
41	6.435	0.971
42	7.258	0.950
43	21.059	0.135
44	26.058	0.164
45	7.185	0.952

المصدر: مخرجات برنامج spss

تشير النتائج في الجدول رقم (02- 25) إلى وجود استقلالية بين آراء المبحوثين فيما يخص محور الفعالية- بعد الولاء، والوظيفة التي يشغلها هؤلاء، حيث ظهرت كل قيم كاي ^{2} غير معنوية عند مستوى دلالة 0.05.

من تحليل أراء عينة الدراسة اتجاه محاور الاستبانة يمكن القول أنه هناك شبه إجماع على الموافقة على جميع ما تم اعتماده من محاور وأبعاد، لكن ظهور الانحراف المعياري بمعدلات أكبر من 0.8 في بعض فقرات الإستبانة يعني أن أراء المستجوبين اتجاه هذه الفقرات غير متجانسة، مما يجعلنا نلجأ إلى طريقة أكثر دقة في التحليل، أين سنعتمد على النمذجة بالمعادلة البنائية وفق مقاربة المعربعات الصغرى الجزئية (pls)، وسنعتمد في ذلك على البرنامج Smart Pls 3.

ثانيا: اختبار النموذج القياسي.

بعد تحديد أبعاد فعالية البنوك الإسلامية بالجزائر عن طريق التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي، أين تم تحديد ثلاثة أبعاد لفعالية البنوك الإسلامية، وبعد دراسة توجهات أفراد العينة اتجاه محاور الإستبانة، سنقوم خلال هذه المرحلة من الدراسة بتقييم نموذج الدراسة الموضح في الشكل رقم (02-03)، حيث سنقوم وبالاعتماد على البرنامج الإحصائي Smart pls 3 باختبار ثبات أدوات القياس (تقييم نموذج القياس) في مرحلة أولى ثم تقدير نموذج البناء في المرحلة الثانية.

شكل رقم (02-03): نموذج الدراسة

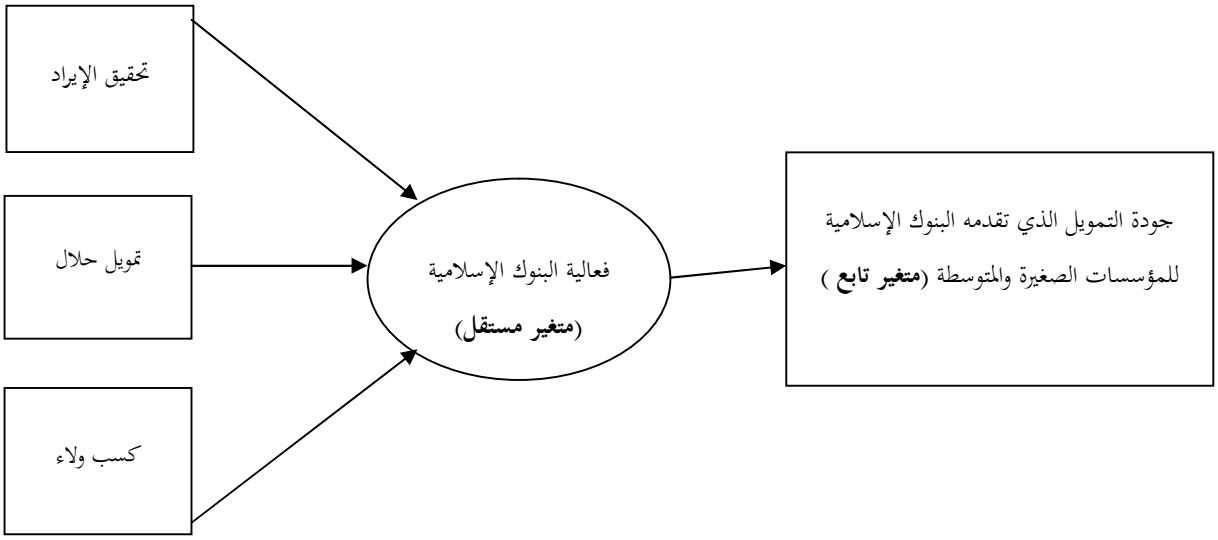

المصدر: من إعداد الباحث بناء على متغيرات الدراسة والدراسات السابقة

سنقوم باختبار الفرضية الرئيسية والفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الرئيسية	الفرضيات الفرعية
تؤثر فعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة بأبعادها المختلفة على جودة التمويل الذي تقدمه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05 % بين جودة التمويل والإيراد الذي تحققه البنوك الإسلامية الناشطة بالجزائر من تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05 % بين جودة التمويل و كسب ولاء أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
	توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05 % بين جودة التمويل وتوفير بديل تمويلي حلال.

1. اختبار ثبات أدوات القياس: تعتبر عملية اختبار ثبات أدوات القياس الخطوة الأولى لتقييم نموذج القياس، وتهدف هذه الخطوة من التقييم إلى تحديد ما إذا كانت المتغيرات الظاهرة تعبر بصورة واضحة ودقيقة عن متغيراتها الكامنة، وإستنادا لـ (Hair et al,2010) يتم التحقق من ذلك بواسطة الاختبارات التالية:

أ- **معامل التحميل (التشبع) Factor loading:** يقيس هذا الاختبار التباين المشترك بين المتغير الكامن ومؤشره، وهو يعبر عن مدى ارتباط كل متغير كامن مع المتغيرات الظاهرة المكونة له وتدل النسب التي

تفوق 0.7، أن المتغيرات الظاهرة كانت دقيقة وقاست متغيراتها الكامنة فيما يتم حذف تلك العبارات التي لم تتحصل على الحد الأدنى المطلوب[1].

ب- الموثوقية المركبة Composite reliability: يهدف هذا الاختبار إلى التحقق من ثبات أداة الدراسة أو بعبارة أخرى اختبار مدى قدرة النموذج على الحصول على نتائج مماثلة إذا ما تم تطبيقه أكثر من مرة[2]، ويقبل الاختبار إذا كانت الموثوقية المركبة أكبر من 0.7.

بالإضافة إلى هذا المؤشر فإن البرنامج **Smart-pls3** يظهر أيضا اختبار ألفا كرونباخ "**AlphaCronbach's**"، الذي يعبر عن الاتساق الداخلي وهو يعتبر من أقدم اختبارات الثبات، وفي دراستنا هذه فقد تم اختبار الثبات بواسطة البرنامج Spss أين بلغت قيمة اختبار ألفاكرونباخ الكلية 0.93 وهي نسبة جيدة وتعبر عن وجود ثبات واتساق في فقرات الاستبيان المعد للدراسة.

ج- متوسط التباين المستخرج Average variance extracted (AVE): يعبر هذا المؤشر عن القيمة المتوسطة الكبرى لمجموع التحميلات المربعة المرتبطة بالبناء، ويهدف هذا الاختبار إلى إثبات صحة التقارب على مستوى البناء، وتشير النسب التي تفوق 0.5 أن البناء يفسر في المتوسط أكثر من نصف التباين ومؤشراته[3].

نتائج هذه الاختبارات الثلاثة موضحة في الجدول رقم (02- 26)

[1]Hair, J. F. J, and others, **A Primer on Partial Least Squares Structural Equation Modeling (PLS-SEM),** 2nd Ed. SAGE Publications, (Vol. 46), 2016, p 136.

[2] بن أحمد آسيا، **مرجع سابق**، ص 236.

[3] غوتي محمد، **مرجع سابق**، ص 74.

الجدول (02-26): نتائج اختبار ثبات أدوات القياس.

العامل	المؤشر	قيمة التشبع	الموثوقية المركبة	ألفا كرونباخ	AVE
جودة التمويل	المؤشر 01	0.730	0.897	0.866	0.554
	المؤشر 02	0.813			
	المؤشر 03	0.727			
	المؤشر 05	0.724			
	المؤشر 09	0.744			
	المؤشر 16	0.751			
	المؤشر 17	0.717			
تحقيق إيراد	المؤشر 20	0.731	0.847	0.760	0.583
	المؤشر 22	0.739			
	المؤشر 23	0.856			
	المؤشر 24	0.719			
بديل حلال	المؤشر 34	0.748	0.815	0.821	0.583
	المؤشر 35	0.746			
	المؤشر 36	0.816			
	المؤشر 37	0.781			
	المؤشر 40	0.724			
كسب الولاء	المؤشر 18	0.804	0.897	0.863	0.592
	المؤشر 41	0.803			
	المؤشر 42	0.798			
	المؤشر 43	0.775			
	المؤشر 44	0.767			
	المؤشر 45	0.744			

المصدر: مخرجات برنامج Smart pls 3

من الجدول رقم (02-26) يمكن ملاحظة أيضا أن كل القيم الممثلة لتشبعات العوامل بمؤشراتها أكبر من 0.7 وهذا بالنسبة لكل المؤشرات وبالنسبة لكل العوامل، مما يدل على أن درجة التشبع جيدة، وأن الصدق التقاربي مرتفع، مع وضوح الاستبانة من حيث فقراتها ومفرداتها، وهو ما يدعم مصداقية النموذج القياسي الذي اعتمدت عليه الدراسة. ويثبت صلاحية استعماله في التحليل الإحصائي.

ومن نفس الجدول يمكن ملاحظة أن جميع معاملات اختبار الثبات والاتساق الداخلي بين محاور وفقرات الإستبانة (ألفاكرونباخ والموثوقية المركبة) معنوية وكانت أكبر من 0.7، وهذا ما يدل على وجود اتساق داخلي بين الفقرات المحددة لمحاور نموذج القياس.

كما يتبين أن قيم AVE تتعدى كلها 0.5 بالنسبة لكل المؤشرات، ما يعني أن نسبة المعلومات التي يتوفر عليها كل مؤشر من المؤشرات المكونة للنموذج القياسي، تعتبر مفسر جيد (يتعدى 50%) لذات المؤشر الدالة عليه، مما يدل على مصداقية المؤشرات بالنسبة للعوامل وبالتالي مصداقية العوامل بالنسبة للنموذج. ومصداقية النموذج بالنسبة للدراسة.

2. اختبار صدق التمايز: يعتبر الصدق التمايزي الخطوة الثانية لتقدير جودة نموذج القياس، ولا يمكن القيام به إلا بعد القيام باختبار ثبات أدوات القياس، ولذلك يجب مراعاة تسلسل اختبارات الصدق.

خلال هذه المرحلة من التقييم يتم التحقق من عدم وجود تداخل بين الفقرات وبين المحاور في الإستبانة، حيث تكون المتغيرات الظاهرة لا تمثل سوى متغيراتها الكامنة، والمتغيرات الكامنة لا تمثل سوى نفسها ولا تمثل متغيرات كامنة أخرى، وذلك من خلال القيام بالاختبارات التالية:

أ. **التباين بين الأسئلة: اختبار كروس لاودين Cross loadings:** كمرحلة أولى من اختبارات صدق التمايز يتم التحقق من أن فقرات الإستبانة المحددة في نموذج القياس لا تمثل سوى المحاور الخاصة بها، ويتحقق هذا الشرط عندما تكون العلاقة بين كل متغير ظاهر ومتغيره الكامن أكبر من علاقته مع أي متغير كامن آخر في النموذج.

نتائج هذا الاختبار في الجدول رقم (02- 27)

الجدول (02-27): التباين بين الأسئلة Cross loadings

المؤشر	جودة التمويل	تحقيق الإيراد	بديل حلال	كسب الولاء
المؤشر 01	0.730	0.324	0.415	0.378
المؤشر 02	0.813	0.437	0.487	0.418
المؤشر 03	0.727	0.259	0.377	0.351
المؤشر 05	0.724	0.339	0.294	0.296
المؤشر 09	0.744	0.458	0.408	0.440
المؤشر 16	0.717	0.588	0.461	0.417
المؤشر 17	0.751	0.568	0.473	0.479
المؤشر 20	0.415	0.731	0.327	0.338
المؤشر 22	0.395	0.739	0.431	0.337
المؤشر 23	0.569	0.856	0.551	0.478
المؤشر24	0.407	0.719	0.354	0.379
المؤشر 34	0.445	0.480	0.748	0.480
المؤشر 35	0.299	0.386	0.746	0.508
المؤشر 36	0.539	0.501	0.816	0.550
المؤشر 37	0.452	0.379	0.781	0.508
المؤشر 40	0.432	0.365	0.724	0.537
المؤشر 18	0.443	0.367	0.573	0.803
المؤشر 41	0.388	0.394	0.514	0.798
المؤشر 42	0.353	0.350	0.493	0.775
المؤشر 43	0.365	0.267	0.431	0.767
المؤشر 44	0.294	0.284	0.355	0.744
المؤشر 45	0.443	0.367	0.573	0.803

المصدر: مخرجات برنامج Smart pls 3

من الجدول رقم (02-27) يمكن القول أن شرط التباعد بين الفقرات محقق، وذلك لكون العلاقة بين كل فقرة والمحور أو البعد الخاص بها أكبر من علاقتها مع أي محور أو بعد آخر.

ب- التداخل فيما بين الأبعاد Variable correlation- R2: يهدف هذا الاختبار إلى تحديد مدى استقلالية الأبعاد عن بعضها البعض، وذلك عن طريق التأكد من أن العلاقة بين البعد ونفسه أقوى من علاقته مع الأبعاد الأخرى من داخل النموذج. وخلال دراستنا هذه سنعتمد على اختبار فورنال- لاركار **Fornell-Larcker** ، الذي يعمل على مقارنة قيم الجذر التربيعي لمتوسط التباين المستخلص لكل محور مع قيم ارتباطات هذا المحور مع المحاور الأخرى للنموذج، وقد جاءت نتائج هذا الاختبار في الجدول(02-28)

الجدول (02- 28): اختبار فورنال- لاركار Fornell-Larcker

	جودة التمويل	تحقيق إيراد	بديل حلال	كسب الولاء
جودة التمويل	**0.744**			
تحقيق إيراد	0.593	**0.763**		
بديل حلال	0.571	0.555	**0.764**	
كسب الولاء	0.544	0.507	0.677	**0.770**

المصدر: مخرجات برنامج Smart pls 3

من بيانات الجدول رقم (02-28) يمكن ملاحظة أن العلاقة بين كل محور ونفسه هي أكبر من علاقته مع أي محور آخر من النموذج، وهو ما يدل على أن كل محور أو بعد لا يمثل إلا نفسه أي عدم وجود تداخل فيما بين محاور وأبعاد الاستبانة.

بعد تحقق الشرط الثاني المتمثل في عدم وجود تداخل بين الأبعاد يمكن القول أن صدق التمايز محقق، وهو ما يجعل نموذجنا التقديري المعد للإجابة على فرضيات الدراسة يتمتع بجودة ويمكن الاستعانة به كأداة قابلة للقياس، والشكل الموالي يوضح النموذج المعتمد في دراستنا هذه:

الشكل رقم (02-04): النموذج العام للدراسة

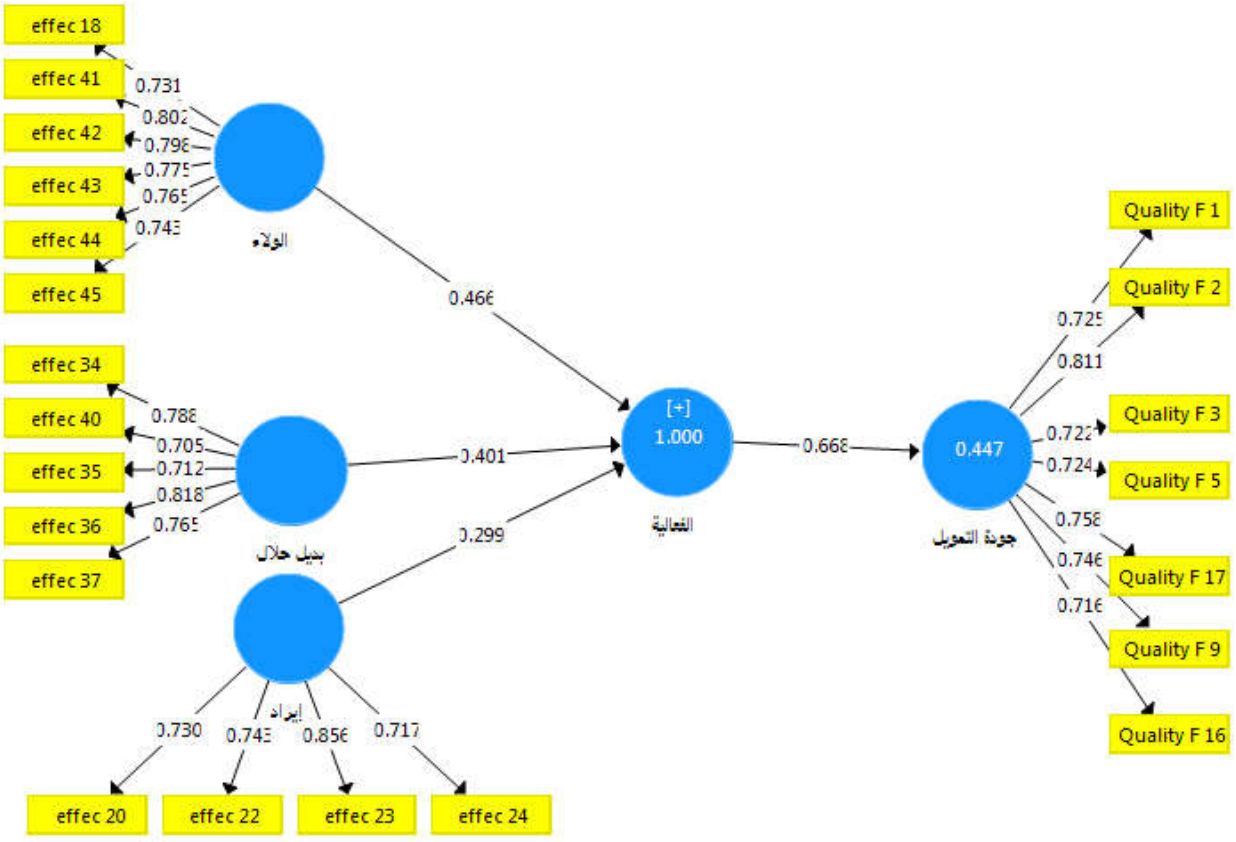

المصدر: مخرجات برنامج Smart pls 3

ثالثا:اختبار النموذج البنائي.

بعد تقييم النموذج من حيث قدرته على القياس في مرحلة أولى، نقوم في مرحلة ثانية بتقييم النموذج الهيكلي (البنائي) وذلك للتأكد من صدق البناء وقدرته على تفسير مختلف العلاقات بين المتغيرات المستقلة والتابعة المحددة بمحاور وأبعاد الإستبانة، بالإضافة إلى دراسة القدرات التنبؤية للنماذج، وذلك عن طريق الاختبارات التالية:

1. اختبار مسارات النموذج Path Coefficient: تعبر المسارات عن العلاقات المختلفة بين المتغيرات الكامنة، حيث يعمل هذا الاختبار على فحص العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة، وتكون معاملات المسار عموما محصورة بين 1 و −1 ، فتكون العلاقة قوية وفي نفس الاتجاه كلما اقتربت من الواحد، وتكون قوية لكن في اتجاه عكسي كلما اقتربنا من الواحد بالسالب، وحسب Hair تكون العلاقة ذات دلالة إحصائية وتقبل المسارات عند نسبة للخطأ (Pvalue)[1] تقدر بـ 0.5 %. يوفر برنامج Smart Pls3 تقنية (Bootstrapping) التي تعمل على اختبار العلاقة عند مستوى ثقة 95%، حيث تكون العلاقة دالة إذا كانت قيمة هذا الاختبار أقل من 0.05. يعبر الجدول رقم (02− 29) نتائج إختبار مسارات النموذج.

الجدول (02− 29). اختبار معنوية المسارات باستخدام تقنية Bootstrapping

	Original Sample (O)	Sample Mean (M)	(STDEV)	T Statistics	P Values
الايراد -> الفعالية	0.293	0.294	0.032	9.280	0.000
الفعالية -> جودة التمويل	0.663	0.673	0.051	13.053	0.000
الولاء -> الفعالية	0.472	0.469	0.028	16.803	0.000
بديل حلال -> الفعالية	0.403	0.402	0.025	15.957	0.000

المصدر: مخرجات برنامج Smart pls 3

من نتائج الجدول رقم (02− 29) يمكن ملاحظة أن جميع المسارات المحددة في النموذج كانت معنوية وفي نفس الاتجاه، وذلك لكون نتائج معاملاتها (P-value) أقل من 0.05 ، و ظهور نتائج Original Sample (O) موجبة.

2. معامل التحديد Coefficient of determination- R2 : يتم الاعتماد على هذا الاختبار لقياس مدى قدرة المتغيرات المستقلة على تفسير المتغير التابع، وحسب (Chin , 1998) تكون العلاقة ذات دلالة إذا كانت أكبر من 0.19، وبالمستوى التالي[2]:

- بين 0.19 و 0.33 تأثير منخفض؛

[1] Hair, J. F. J. and others, **Op-Cit**, P77

[2] غوتي محمد، **مرجع سابق**، ص 89.

- بين 0.33 و 0.67 تأثير متوسط؛
- أكبر من 0.67 تأثير عال؛
- فيما يتم رفض العلاقة إذا كان معامل التحديد أقل من 0.19 .

يبين الجدول الموالي نتائج هذا الاختبار:

الجدول (02-30): معامل التحديد Coefficient of détermination- R2

	R^2	حجم التفسير
الفعالية -> جودة التمويل	0.439	متوسط

المصدر: مخرجات برنامج Smart pls 3

من بيانات الجدول رقم (02-30) يمكن ملاحظة أن المتغير المستقل يفسر ما قيمته 43.9 % من المتغير التابع، وهو ما يجعل معامل التحديد الخاص بتأثير الفعالية على جودة التمويل معنوي ومقبول إحصائيا.

3.حجم الأثر Effect size- F2: بعد تحديد التأثير الكلي للمتغيرات المستقلة على المتغيرات التابعة، نقوم في مرحلة موالية بحساب حجم أثر كل متغير مستقل على المتغير التابع ، بواسطة اختبار حجم الأثر Effect size- F2 .

و حسب (Cohen, 1998) يكون الأثر ذو دلالة إذا كان محصور بين 0.02 و 0.35 وهو يأخذ المستويات التالية:

- حجم الأثر أقل 0.02 ترفض العلاقة؛
- حجم الأثر بين 0.02 و 0.15 منخفض؛
- حجم الأثر بين 0.15 و 0.35 متوسط؛
- حجم الأثر أكبر من 0.35 عال.

وقد ظهرت قيمة هذا الاختبار 0.784، مما يدل على وجود أثر وبحجم عال، ونقول أن الفعالية تفسر ما مقداره 0.784 من جودة التمويل، وفيما يلي نتائج هذا الاختبار في الجدول الموالي:

الجدول (02- 31). حجم الأثر Effect size- F2

	F^2	حجم الأثر
الفعالية -> جودة التمويل	0.784	عال

المصدر: مخرجات برنامج Smart pls 3

4. القدرة التنبؤية Q^2 Preductive Relevance: كامتداد للاختبارين السابقين معامل التحديد وحجم الأثر الذين يحددان حجم تأثير المتغيرات المستقلة على المتغيرات التابعة بطريقة كلية أو جزئية، يعمل هذا الاختبار على قياس الجودة التنبؤية للنموذج (دقة بيانات المؤشرات)، وتكفي أن تختلف القيم عن الصفر بالإيجاب لنقول أن النموذج يتمتع بجودة تنبؤية، ودل ذلك على ملائمة مسارات النموذج. وقد حقق اختبار نمودج الدراسة النتائج في الجدول رقم (02- 32).

الجدول (02-32): جودة التنبؤ Q^2 Preductive Relevance

	SSO	SSE	Q² (=1-SSE/SSO)
الإيراد	528.000	528.000	
الفعالية	1980.000	1168.492	0.410
الولاء	792.000	792.000	
بديل حلال	660.000	660.000	
جودة التمويل	924.000	719.083	0.222

المصدر: مخرجات برنامج Smart pls 3

من الجدول رقم (02- 32) المتضمنين نتائج اختبار جودة التنبؤ أين ظهرت جميع النتائج ذات دلالة إحصائية، مما يجعل نموذجنا التقديري يتمتع بجودة في التنبؤ بالعلاقات بين متغيرات النموذج.

5. مؤشر الملائمة Goodness of fit index : يعمل مؤشر الملائمة على التحقق من الجودة الكلية لاتخاذ قرار اعتماد النموذج من عدمه، ولذلك يعتبره Hair مقياس لأداء النموذج العام، ويتم اعتماد النموذج كلما كانت قيمة اختبار هذا المؤشر أكبر من 0.36 بالإيجاب عن طريق العلاقة[1]: $\sqrt{\overline{R^2} * \overline{AVE}}$

نتائج هذا الإختبار موضحة في الجدول رقم (02- 33)

الجدول (02- 33): محددات مؤشر الملائمة Goodness of fit index

المحور/البعد	R^2	AVE
الجودة	0.439	0.554
الإيراد	--	0.583
توفير بديل حلال	--	0.583
الولاء	--	0.592
المجموع	0.439	2.312
المتوسط	0.439	0.578

المصدر: مخرجات برنامج smart pls 3

[1] Hair, J. F. J. and others, **Op-Cit**, p 309

بتطبيق العلاقة السابقة نتحصل على قيمة مؤشر الملائمة (GIF) 0.504 ، وهي أعلى من الحد الأدنى، مما يجعل نموذجنا هذا يتميز بجودة ملائمة ومقبولة، مما يمكننا من النظر في الصدق العام للنموذج.

المطلب الثالث: نتائج الدراسة الميدانية ومناقشتها.

من خلال الدراسة الميدانية التي تم إجرائها بالبنوك الإسلامية العاملة بالجزائر، أين تم توزيع إستبانة على عينة متخصصة من موظفين ينشطون في الفروع التابعة لهذه البنوك، توصلنا إلى مجموعة من النتائج، نوردها في:

أولا: نتائج اختبار فرضيات الدراسة الميدانية.

بالاعتماد على برامج النمذجة بالمعادلة البنائية جاءت نتائج اختبار فرضيات الدراسة الميدانية كالتالي:

1. **الفرضية الأولى:** "**طبقا لمدخل تحقيق الأهداف، تتجسد فعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال: الربح (تحقيق الإيراد)، استرجاع التمويلات، توفير بديل تمويلي حلال، كسب ولاء وود أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**": بتطبيق اختبارات التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي أحد مكونات النمذجة بالمعادلة البنائية، أين يتم تقليص عدد المتغيرات المشاهدة وتبويبها في مجموعة محدودة من المتغيرات الكامنة، فإن نتائج تحليل هذه الاختبارات تبعا لإجابات عينة الدراسة، استبعدت البعد الخاص باسترجاع التمويلات، وتم اعتماد ثلاثة أبعاد الباقية، لتظهر فعالية البنوك الإسلامية بالجزائر محددة بثلاثة أبعاد، هي تحقيق الإيراد، توفير بديل تمويلي حلال، كسب ولاء المتعاملين من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2. **الفرضية الثانية:** " **تؤثر فعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة بأبعادها المختلفة على جودة التمويل الذي تقدمه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**": بناء على نتائج التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي أين تم تحديد ثلاثة أبعاد لفعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة، فإن نتائج اختبار الفرضيات الفرعية الخاصة بالفرضية الثانية جاءت كالتالي:

أ- **الفرضية الفرعية الأولى:** بناء على نتائج تقييم النموذج المعد للإجابة على هذه الفرضية، أين ظهرت جميع النتائج ذات دلالة، ومن اختبار تحليل المسارات التي كانت معنوية وفي نفس الاتجاه فإننا نقبل الفرضية ونقول أنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05 % ، بين جودة التمويل والإيراد الذي تحققه البنوك الإسلامية الناشطة بالجزائر من تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ب- الفرضية الفرعية الثانية: من نتائج اختبار معنوية المسارات التي كانت ذات دلالة وفي نفس الاتجاه فإننا نقبل الفرضية التي تنص على أنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05 % بين جودة التمويل وكسب ولاء العملاء من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ج- الفرضية الفرعية الثالثة: من نفس الاختبار فإننا نقبل أيضا الفرضية الفرعية الثالثة ونؤكد على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05 % بين جودة التمويل وتوفير بديل تمويلي حلال.

من نتائج اختبار الفرضيات الفرعية ومن نتائج اختبار معنوية المسارات فإننا نقبل الفرضية الثانية، ونؤكد على أن فعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة تنعكس على جودة التمويل الذي تقدمه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: نتائج دراسة توجهات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الإستبانة.

تضمنت إستبانة الدراسة 03 محاور وكانت آراء المبحوثين نحو هذه المحاور كالتالي:

1. المحور الأول: خصص المحور الأول للمعلومات الشخصية للمبحوثين، أين تم التوصل من خلال تحليل خصائص عينة الدراسة إلى أن البنوك الإسلامية محل الدراسة تعتمد على عنصري الخبرة والشهادة لشغل المناصب النوعية لديها، وهذا ما من شأنه أن يساعد المبحوثين على فهم فقرات الإستبانة ويمكنهم من إعطاء إجابات دقيقة بعيدة عن العشوائية.

2. المحور الثاني: يتميز أسلوب التمويل بالمشاركة بمجموعة من الخصائص التي تجعله يتمتع بالجودة الكافية لجعله أحد البدائل المهمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. هذا ما حاولنا إثباته في المحور الثاني الذي تضمن 17 فقرة، وقد جاءت آراء عينة الدراسة موافقة على الإجراءات المتخذة من طرف البنوك الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3. المحور الثالث: تضمن المحور الثالث 04 أبعاد تعبر عن فعالية البنوك الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تم إقصاء واحد منها عند القيام بالدراسة الاستكشافية، وقد جاءت آراء عينة الدراسة موافقة على جميع الأبعاد، حيث ترى عينة الدراسة أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تحقيق إيراد ويوفر بديل تمويلي حلال، كما وافقت عينة الدراسة على الإجراءات التي تتخذها البنوك الإسلامية فيما يخص سياستها مع التمويلات المتعثرة وكسب ود وولاء المتعاملين من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا: مناقشة النتائج.

من تحليل البيانات بالاعتماد على التحليل العاملي الإستكشافي والتوكيدي، تم اعتماد ثلاثة أبعاد لفعالية البنوك الإسلامية من أصل أربعة، إذ يرى أفراد عينة الدراسة أن فعالية البنوك الإسلامية وفق مدخل تحقيق الأهداف تتحقق عندما يتمكن البنك من الوصول إلى الأهداف التالية:

- **تحقيق الربح:** وهو سبب وجود النشاطات الاقتصادية، إذ تحاول تحقيق هذا العنصر لاستمرار نشاطها واستدامة الخدمات التي تقدمها،
- **توفير بديل تمويلي حلال:** وهي تتفرد بهذه الخاصية عن غيرها من البنوك الربوية وهي السبب الأول لوجود البنوك الإسلامية،
- **كسب ود وولاء العملاء من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** وذلك للإستحواذ على حصة من السوق لضمان إستدامتها،

وقد ظهرت هذه الأهداف كأبعاد لفعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة لمجموعة من الأسباب:

1. بالنسبة لتحقيق الإيراد: فأفراد عينة الدراسة من خلال الإجابة على فقرات هذا البعد، يرون أن البنك الإسلامي كغيره من المؤسسات الاقتصادية يهدف إلى تحقيق عائد مجزي عن الأنشطة التي يقوم بها، ويجب أن يستمر في تقديم الخدمات التي تضمن للبنك تحقيق ذلك، وتسيطر هذه النظرة بدرجة كبيرة على المؤسسات المالية الخاصة، وذلك لكون الربح ضروري لتحقيق البقاء ثم الإستمرار والتوسع، إذ يميل الملاك إلى هذا الهدف أكثر من غيره من الأهداف، ويعملون على توجيه الإدارة نحو ذلك، وكثيرا ما يتجنبون العديد من الأنشطة ذات العائد صفر أو يقومون بتخصيص جزء يسير من محفظة البنك لذلك (النشاطات الخيرية) ولذلك فإن رؤية المستجوبين لا تختلف كثيرا عن رؤية الملاك حول هذا الهدف، وهو ما بدى جليا عند دراستنا لتوجهات أفراد عينة الدراسة نحو هذا البعد حيث ظهرت قيمة الموافقة بين 90 و117 من أصل 132 مستجوب، وتم إلتماس هذه الخاصية في جميع الدراسات السابقة، أين تم إعتبار البنك مؤسسة إقتصادية تهدف إلى الربح وليس مؤسسة خيرية 100 %، ولذلك فهي تسعى لتحقيق تكامل بين الجانب الإقتصادي والجانب الإجتماعي.

2. بالنسبة لتوفير بديل تمويلي حلال: وجدت البنوك الاسلامية كبديل لتقديم مختلف خدمات التمويل والخدمات المصرفية، وهي تتفرد عن غيرها من البنوك التقليدية بمجموعة من الخصائص، فبالإضافة إلى الربح، يجب أن توفر التمويل الخالي من الشبهات الحرام والمتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويجب أن تحترم هذه الخاصية طيلة تواجدها، عكس البنوك التقليدية التي تملك حرية أكبر في الخوض في كل النشاطات والمنتوجات وحتى السلوكات، فرغم سيطرة صيغة المرابحة على أغلب صيغ التمويل، فالبنوك الإسلامية محل الدراسة توفر تمويل يستجيب لمتطلبات واحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لسد

ذريعة التوجه نحو التمويل الربوي المرفوض شرعا، وهذا ما تمت مراجعته في اغلب الدراسات السابقة سيما دراسة كل من طلحي سماح، دراسة زبير عياش وسميرة مناصرة.

3. بالنسبة لكسب ولاء وود المتعاملين من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لنفس الخصائص المتعلقة بالجانب الأخلاقي والديني، ومن جانب تحرير الربا وبحث العديد من المستثمرين عن مصادر أموال حلال، فمعظم من تعامل مع البنك الإسلامي تقدم مرة أخرى لطلب نفس الخدمة أو خدمات أخرى من اختصاص البنك الإسلامي، وهؤلاء لا تهمهم تكاليف التمويل أو أي تكاليف أخرى قد تظهر على صيغ التمويل الإسلامية، ما دام يستجيب لمتطلباتهم واحتياجاتهم المالية والعقائدية، ربما هذه الخاصية تظهر بحدة في المجتمعات المسلمة، وتتقلص في المجتمعات غير المسلمة أين تخضع العملية للمفاضلة لاختيار البديل الأنسب من حيث التكلفة والخصائص، وهو ما تم التماسه كذلك في دراسة أنس ساتي محمد ودراسة بوزيد عصام.

4. بالنسبة لاسترجاع التمويل: فرغم أهميته في البنوك التقليدية التي توفر إدارات خاصة لدراسة القروض المتعثرة، فإن البعد الخاص باسترجاع التمويل تم إستبعادة من طرف المستجوبين، ولم يظهر كبعد من أبعاد الفعالية عند تحليل البيانات باستخدام التحليل العاملي الاستكشافي، وربما يعود ذلك لمجموعة من الأسباب نذكر منها:

- ❖ أسلوب التمويل القائم على المشاركة ولخصائصة العديدة، التي من بينها المشاركة في رأس مال المؤسسات، هو ملزم بمتابعة نشاطها بين فترة وأخرى ليقف على كل صغيرة وكبيرة، وبالتالي لا يعطي أهمية كبيرة لأساليب الاسترجاع؛
- ❖ دراسات الجدوى المالية والتسويقية المستفيضة التي تقوم بها وتؤدي إلى رفض مجموعة كبيرة من طلبات التمويل، هو ما ظهر عند تحليل إجابات عينة الدراسة، أين تم الوقوف على أن هناك العديد من طلبات التمويل تم رفضها سبب عدم جدوي الإقتصادية والمالية للمشروع؛
- ❖ قلة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تحصلت على تمويل؛
- ❖ المتابعة المستمرة للمشاريع؛
- ❖ مسك دفاتر محاسبية ومالية خاصة بالمشاريع الممولة؛
- ❖ توفر عنصر الثقة بين البنك والعميل؛
- ❖ الهدف المشترك المتمثل في تحقيق الربح؛
- ❖ الضمانات المادية المفروضة قانونا من طرف المشرع الجزائري.

تدل التحليلات السابقة أن البنوك الإسلامية الجزائرية تسعى إلى تحقيق التوازن بين أهداف جميع الأطراف ذات الصلة، وتميل إلى الاستثمارات التي تضمن لها تحقيق الربح، التوسع والاستمرار على حساب باقي الأهداف الاجتماعية، الأمر الذي يجعلها توجه اهتمامها أكثر إلى النشاطات ذات المردود المرتفع والمخاطر المنخفضة، وبما أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يعتبر من النشاطات ذات الخطر العالي فإن البنوك الإسلامية ورغم كثرة طلبات التمويل فإنها تقوم فقط بتمويل المؤسسات ذات الجدوى المالية والتسويقية، وترفض الكثير من طلبات التمويل لعدم توفر هذه الخاصية. وخصائص أخرى متعلقة بالضمانات الشخصية والعينية، ولذلك فإن آراء المستجوبين كانت موافقة على أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشاط فعال ويحقق أهداف البنوك الإسلامية التي يعملون بها من حيث الإيراد، الولاء والبديل التمويلي الحلال، لأن هذه الخصائص التمسوها في نشاطهم اليومي، باعتبارهم المكلفين المباشرين بملف التمويل بالبنك، وهم على علم أن نشاط تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو نشاط ذو مخاطر عالية، ولذلك فهم يقومون بانتقاء تلك الملفات التي تستجيب لمتطلبات معينة، ويرفضون الكثير من الملفات التي لا تستجيب لنفس المقاييس مثل الضمانات، الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة، دراسات الجدوى وغيرها. وهذا ما جعل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحقق أهداف (فعالية) البنوك الإسلامية محل الدراسة.

من نتائج الدراسة أيضا التي توصلنا إليها، أن فعالية البنوك الإسلامية تؤثر على جودة التمويل الذي تقدمه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالنتيجة السابقة التي قادتنا إلى أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو نشاط فعال بالنسبة للبنوك الإسلامية محل الدراسة، انعكست على سلوك هذه البنوك وجعلتها تولي عناية خاصة لهذا النوع من الاستثمارات (تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) وخصته بإجراءات تحفيزية تستجيب لمتطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من حيث التسهيلات المقدمة، السرعة والدقة، توفير صيغ تلائم نشاطها بالإضافة إلى السرية والأمان في معالجة الملفات وهو ما جعل هذا التمويل يبدو ملائم أكثر لهذا النوع من المؤسسات.

خلاصة الفصل.

يقدم التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من طرف مجموعة من المؤسسات الإسلامية، أهمها البنوك، المتمثلة في بنك البركة ومصرف السلام، هذين الأخيرين تم إنشائهما بعد صدور قانون النقد والقرض سنة 1990، كبنكين خاصين يعملان وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية، وهما يعبران عن الصورة الحقيقية للاستثمار الأجنبي الذي يهدف إلى تحقيق الأهداف المادية على حساب غيرها من الأهداف، ورغم غياب الإطار التشريعي الملائم فإن هذه البنوك في سعيها إلى تحقيق التوازن بين أهداف جميع الأطراف ذات الصلة، تحاول جاهدة تقديم خدمات مصرفية بخصوصية إسلامية، وتوفير بديل تمويلي يستجيب لطلبات واحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ورغم ما تم التوصل إليه في الدراسة الميدانية من قدرة التمويل الإسلامي على تحقيق فعالية البنوك الإسلامية من جهة، ومصدر تمويلي ذو جودة عالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة أخرى، فإن البنوك الإسلامية بالجزائر لازالت تحجم عن تمويل هذا النوع من الاستثمارات لكثرة المخاطر المتعلقة بهذا النشاط، مما يوجب على الحكومة البحث عن أسباب هذا العزوف، ومحاولة معالجته، على غرار بعض الدول مثل ماليزيا والسودان، وهذا ما سنحاول اكتشافه في الفصل الثالث(تجارب دولية رائدة في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل استفادة الجزائر منها).

الفصل الثالث: تجارب رائدة في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل استفادة الجزائر منها.

تمهيد

في ظل عزوف البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية عن النشاطات ذات المخاطر المرتفعة والعائد غير المعلوم، ما يجعلها تحجم عن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكثرة المخاطر المتعلقة بهذا النشاط، وأصبحت هي أيضا تفرض بعض القيود على تمويل هذا النوع من المؤسسات وتتوجه نفس توجه البنوك التقليدية.

سنقوم خلال هذا الفصل بعرض تجربتين رائدتين في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الأولى تخص ماليزيا التي تمكنت من إيجاد لنفسها نموذج للتمويل الإسلامي اعتمدت عليه كأحد البدائل المهمة التي تأخذ خصائص أغلب سكان المجتمع الماليزي العقائدية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدما أقرت سياسات واضحة المعالم للنهوض بهذا النوع من المؤسسات والخروج بالاقتصاد الماليزي من التبعية إلى الإنتاج، والثانية تخص تجربة السودان في التمويل الأصغر أين عمدت إلى هذه الأداة كإستراتيجية لمحاربة الهشاشة وسط المجتمع أولا، وخطة للنهوض بالاقتصاد السوداني ثانيا. وسنحاول إبراز معالم نجاح هاتين التجربتين وكيفية الاستفادة منهما في الجزائر.

المبحث الأول: التجربة الماليزية في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لا يمكن أن تخلو أي تظاهرة علمية مهما كان نوعها أو مكان انعقادها حول المالية الإسلامية من الإشارة إلى التجربة الماليزية في التمويل الإسلامي والنجاحات التي حققتها لتصبح رائدة ومثلا يحتذي به من قبل مختلف الدول العربية والإسلامية وحتى الغربية، هذه التجربة التي ما كانت لتنجح لولا توفر إرادة سياسية عملت على تحقيق وحدة وطنية أولا ثم التصدي لثالوث المرض، الفقر، والجهل ثانيا، لتنتقل في فترة وجيزة لا تكاد تتعدى ربع القرن للعمل من أجل تحقيق التنمية، النمو،التحديث والتصنيع.

لمعرفة معالم نجاح هذه التجربة، سيتم خلال هذا المبحث التطرق إلى مكانة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الماليزي، ثم إلى نشأة وتطور المصرفية الإسلامية بماليزيا، لنقدم في الأخير عرض لأهم البرامج المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لتمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ثم إلى أهم عوامل نجاح هذه التجربة.

المطلب الأول: مكانة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الماليزي.

أرتكز النشاط الاقتصادي الماليزي قبل الاستقلال على بعض الأنشطة الزراعية، تميزت هذه الفترة من حياة ماليزيا أيضا باكتشاف القصدير من طرف الاستعمار البريطاني، لتتحول ماليزيا بعد ذلك إلى قطب صناعي لإنتاج هذه المادة، وخلال هذه المرحلة تميزت ماليزيا بسيطرة فئة قليلة من الأجانب على جل النشاط الاقتصادي ويتعلق الأمر بالأقلية من الصينيين والهنود الذين كانوا يملكون معظم ثروات البلاد، مقابل نسبة جد ضئيلة للسكان المالويين الأصليين. لكن هذه الحالة لم تستمر بعد الظروف المعيشية الصعبة التي مر بها السكان الأصليين، مما أدى إلى حدوث مناوشات وصراعات عرقية كبيرة أسفرت عن حدوث صدامات كبيرة سنة 1969، وتوجهت بذلك وجهات النظر إلى إيجاد سبل التعايش بين جميع الأطياف المكونة للمجتمع الماليزي، ولن يكون ذلك إلا بإشراك الملاويين في الحياة الاقتصادية.

سنتطرق خلال هذا المطلب إلى تطور النشاط الاقتصادي ثم إلى الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية.

أولا: نظرة حول تطور اقتصاد ماليزيا.

بدأت مسيرة التنمية في ماليزيا بعد حصولها على الاستقلال سنة 1957، وقبل ذلك كانت تحت هيمنة الاستعمار البريطاني الذي قام بطرد السكان الأصليين الملاي إلى الجبال والأرياف وعمل على تركيز أغلب ثروات البلاد في يد فئة قليلة من سكان ماليزيا والأجانب، ويتعلق الأمر بالصينيين والهنود الذين كانوا يملكون أكثر من 95 % من الثروات في مقابل أقل من 5% للسكان الأصليين المالويين الموجودين بنسبة

تفوق الـ 60 %.[1]. وكان النشاط الاقتصادي الماليزي قبل الاستقلال جد محدود، إذ ارتكز على بعض الأنشطة الزراعية خصوصا عملية غرس أشجار المطاط وشجر النخيل الموجه لإنتاج زيت النخيل[2]، كما تميزت هذه الفترة باكتشاف القصدير من طرف الاستعمار البريطاني، لتتحول ماليزيا بعد ذلك إلى أحد أهم منتجي ومصدري هذه المواد الثلاثة[3].

وقد مرت مسيرة التنمية في ماليزيا التي امتدت لحوالي أربعة عقود من الزمن على مجموعة من المراحل، كل مرحلة لها خصائصها ومميزاتها وتأثيرها على مستوى التطور والتقدم، إذ يقسم أغلب الباحثين مراحل التنمية هذه إلى مرحلتين مهمتين لتأثرهم بفكر محمد مهاتير رئيس الوزراء الماليزي الذي يعود له الفضل الكبير فيما وصلت له ماليزيا، وهناك من يقسمها إلى ثلاثة مراحل أساسية لارتباطها بسياسات معينة، وفيما يلي أهم المراحل التي ميزت الاقتصاد الماليزي:

1. **المرحلة الأولى** (1958- 1970): تعرف هذه المرحلة عند الباحثين باسم مرحلة إحلال الواردات[4]، وهي تمتد من تاريخ استقلال ماليزيا سنة 1958 إلى تاريخ أحداث 1969، وقد انشغلت ماليزيا خلال هذه المرحلة بمختلف عمليات البناء، التشييد وإعادة الإعمار، وتم اللجوء إلى إستراتيجية الإحلال محل الواردات في مختلف الصناعات الاستهلاكية لتوفير مختلف المتطلبات اليومية للمجتمع الماليزي، وشهدت هذه الفترة عدة اضطرابات وصراعات بالمنطقة كان لها أثر بالغ في مسيرة التنمية، حيث تميزت بالنزاع مع إندونيسيا، انفصال سنغافورة سنة 1965، الصراعات العرقية وأعمال الشغب بين الأطياف المكونة للمجتمع الماليزي (الملاويين السكان الأصليين، الصينيين، الهنود وغيرهم) سنة 1969 نتيجة التوزيع غير العادل للأصول الاقتصادية، حيث كان نصيب السكان الأصليين الملاويين 1.5% من أسهم الشركات الوطنية في مقابل 22.8 % للصينيين و 62.1 % للأجانب والباقي للهنود ومصالح أخرى[5]، هذه الأحداث كانت سببا في بروز إرادة سياسية واضحة من قبل صناع القرار الذين تعاقبوا على ماليزيا للعمل حول المحاور التالية[6]:

- **المحور السياسي:** العمل على توحيد جميع الأطياف المكونة للمجتمع الماليزي من خلال الالتفاف حول الوطن الأم ماليزيا؛

---

[1] علي أحمد درج، **التجربة التنموية الماليزية والدروس المستفادة منها عربيا**، مجلة جامعة بابل للعلوم الصرفة والتطبيقية، العدد 3 المجلد 23 ، 2015 ص 136.

[2] خويلدات صالح، أطرايش عمر، **قوة تنويع محفظة الاستثمار بدون نفط، التجربة الماليزية، قراءة الخطط التنموية، نظرة استشرافية 2020**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، الجزائر، العدد 01 مارس 2017، ص 79.

[3] علي أحمد درج، **مرجع سابق**.ص 1363.

[4] خويلدات صالح، أطرايش عمر، **مرجع سابق**، ص 82.

[5] Bryan K Ritchie, **politics and economic reform in Malysia working paper**, William Davidson Institute, University of Michigan, USA, 2004, p9.

[6] محمد مهاتير، **موسوعة الدكتور محمد مهاتير**، دار الكتاب القاهرة، مصر، 2004، ص 66.

- **المحور الاجتماعي:** تحقيق العدالة الاجتماعية بين جميع سكان ماليزيا مهما كان انتمائهم؛
- **المحور الاقتصادي:** العمل على كل محاور التنمية للوصول بماليزيا إلى مصاف الدول الصناعية الكبرى.

وخلال هذه المرحلة قامت ماليزيا بإنشاء صناعات تعوضها عن عمليات الاستيراد وخاصة بالنسبة لصناعات الأغذية، الأجهزة المنزلية، الأثاث والمنسوجات، ولكن ضعف الطلب المحلي وضيق الأسواق وقفا عائقا.

أمام استمرار هذه السياسة التي لم تجن ماليزيا منها الشيء الكثير، أصبح الأمر أكثر من ضرورة لإيجاد إستراتيجية أخرى أكثر فعالية.[1]

2. المرحلة الثانية (1971- 1985): بعد أحداث 13 ماي 1969، وظهور اختلالات عديدة على تنظيم الحياة بماليزيا عملت الحكومة على تحقيق التوافق الاجتماعي والاقتصادي في إستراتيجياتها المستقبلية من خلال تجسيد المشاركة الفعلية للسكان الملاويين في الحياة الاقتصادية عوض تهميشهم وحرمانهم من أدنى شروط الحياة، لأن ذلك سيكون له أثر سلبي على السلم في الدولة، فبعد هذه الأحداث، ونظرا لضعف الطلب المحلي وضيق الأسواق قامت الحكومة الماليزية بإطلاق مشروع جديد تحت اسم " السياسة الاقتصادية الجديدة " هذه السياسة التي استمرت إلى غاية 1990 وتجسدت في الخطة الخماسية الثانية من (1971 - 1975) والخطة الخماسية الثالثة (1976- 1980) والخطة الخماسية الرابعة من (1981-1985) وقد تم تبني هذه السياسة للعمل على دعم التوجه التصديري خصوصا في الصناعات التحويلية مثل صناعة النسيج، الصناعات الإلكترونية والكهربائية وغيرها، وقد تميزت هذه المرحلة بـ[2]:

- زيادة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية حيث قامت بتكوين ما يشبه الشركات القابضة للسيطرة على ملكية جل الشركات التي كانت مملوكة للشركات الإنجليزية والصينية؛
- الاستفادة من الطفرة الحاصلة في مداخيل البترول في تمويل الإنفاق العام وهي فرصة ثمينة لتطوير البنى التحتية من مطارات وموانئ ومدارس وغيرها؛
- انخفاض معدل البطالة وارتفاع معدل الدخل الفردي؛
- الانفتاح على الاستثمار الأجنبي؛
- تكريس مشاركة السكان الأصليين الملاويين في الحياة الاقتصادية.

[1] بن عبد العزيز سفيان، بن عبد العزيز سمير، **التنمية الاقتصادية في ماليزيا، تجربة إسلامية رائدة**، مجلة البدر، جامعة بشار، الجزائر، العدد 01 شهر يناير، 2011 ، ص 166.

[2] عبد الحافظ الصاوي" **قراءة في تجربة التنمية بماليزيا**، مجلة الوعي الإسلامي، جامعة الكويت، العدد 15، 2015، ص 532.

من نتائج هذه المرحلة في مسيرة التنمية بماليزيا يمكن أن نذكر[1]:

- ❖ الاستقرار السياسي والاقتصادي في الدولة؛
- ❖ ارتفاع معدل التوسع في الاقتصاد الماليزي بمعدل 7.8% سنويا خلال الفترة (1971- 1980) فيما تراجعت حصة الزراعة خلال نفس الفترة من 30.8 % إلى 22.2 % في عام 1980 وعرف قطاع الصناعات التحويلية ارتفاعا ملحوظا من 3.9 % إلى 4.5 %، وزادت حصة قطاع الخدمات من 41.9% إلى 45.1%؛
- ❖ تم إنشاء أول بنك إسلامي بماليزيا سنة 1983 بعد نجاح تجربة صندوق الحج؛
- ❖ الأزمة المالية الحادة التي تعرضت لها ماليزيا في نهاية هذه المرحلة نتيجة تفاقم المديونية بسبب توجيه أغلب الأموال المتحصل عليها لتمويل الصناعات الثقيلة والمشروعات العملاقة مما أدى إلى زيادة معدلات التضخم، وقد صاحبت هذه الأزمة تزايد الركود الاقتصادي الذي أثر سلبا على نشاط أغلب المؤسسات الأمر الذي أدى إلى ارتفاع القروض المتعثرة.[2]

3. المرحلة الثالثة (1986- 2001) : للخروج من الأزمة المالية التي تعرض لها الاقتصاد الماليزي في بداية النصف الأول من ثمانينات القرن الماضي، بدت سياسة محمد مهاتير واضحة المعالم من خلال برامج الإصلاح الاقتصادي المتفتحة على العالم والهادفة إلى دعم الصناعات التصديرية دون التخلي عن مقوقات الاقتصاد الماليزي، وتجلى ذلك من خلال الخطة الماليزية الخامسة (1986-1990) والخطة الماليزية السادسة (1991-1995) والخطة الماليزية السابعة (1996-2000) . وقد أعطى محمد مهاتير أهمية خاصة للقطاع الخاص والاستثمار الأجنبي للمشاركة في عملية التنمية من خلال توفير مجموعة من الامتيازات التي يهدف من ورائها إلى[3]:

- ❖ تقليل الأعباء المالية والإدارية على الحكومة؛
- ❖ تحسين الكفاءة الإنتاجية؛
- ❖ تسريع عجلة النمو الاقتصادي؛
- ❖ تنشيط عمليات النمو الاقتصادي؛
- ❖ تعميق التوجه التصديري في عمليات التصنيع؛
- ❖ تحديث البنية التحتية للاقتصاد الماليزي؛
- ❖ مزيد من التعاون الاقتصادي الإقليمي في إطار مجموعة بلدان كتلة الأسيان.

[1] Office of the prime minister of malaysia, **the fourth Malaysia plan, 1971-1985**, putrajaya, malaysia, 2012. p 14.

[2] عبد الكريم قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط1، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، لبنان 2010، ص 261.

[3] بن عبد العزيز سفيان، بن عبد العزيز سمير، **مرجع سابق**، ص 167.

بداية من عام 1990 وبغرض تعميق الإصلاحات التي قامت بها الحكومة الماليزية، تم انتهاج سياسة جديدة عرفت باسم "سياسة التنمية الجديدة"، التي كان يهدف من خلالها محمد مهاتير للوصول بماليزيا إلى مصاف الدول الصناعية الكبرى بحلول سنة 2020، ومضاعفة دخل الفرد الماليزي إلى 4 أضعاف مما هو عليه، وقد شهدت هذه الفترة زيادة الصادرات من مختلف المنتوجات الصناعية خصوصا من الإلكترونيات والنسيج، مما جعل الحكومة تعمل على زيادة الإنفاق على البنى التحتية والاستفادة من الطفرة الحاصلة في الاقتصاد الماليزي الذي نمى بمعدل 8-9 % سنويا بداية من سنة 1990، ورغم ذلك فماليزيا لم تكن بمنأى عن الأزمة المالية التي تعرضت لها آسيا سنة 1997 ، ولو بنسب أقل من باقي الدول، لكن خبرتها وتجربتها في التعامل مع الأزمات جعلتها تخرج سريعا رافضة جميع المساعدات المقدمة من طرف صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، عكس باقي دول آسيا.

4. المرحلة الرابعة (2001- 2018): خلال هذه المرحلة استمرت ماليزيا في تطبيق سياستها الرامية لأن تكون من بين الدول المصنعة الكبرى بحلول عام 2020، واستمر معها تحقيق معدلات نمو إيجابية، واتسمت هذه المرحلة بتبني 3 خطط خماسية هي، الخطة الخماسية الثامنة (2001-2005) والخطة الخماسية التاسعة (2006-2010) والخطة الخماسية العاشرة (2011-2015)، وقد حققت ماليزيا خلال هذه المرحلة تطور واضح في جميع مناحي الحياة الاقتصادية و الاجتماعية والسياسة، وتمكنت ماليزيا خلال هذه الفترة من سياستها المفتوحة على الخارج من تحقيق معدل نمو قدر بحوالي5.7% بداية من سنة 2010، وأقرت برامج خاصة للحفاظ على هذه المستويات خصوصا عملية القضاء على الفقر، إذ تشير إحصائيات البنك المركزي الماليزي بهذا الخصوص عن تقلص نسبة الأسر التي تعيش تحت خط الفقر أي أقل من 8.5 دولار في اليوم إلى 1.0% سنة 2015 بعدما كان 50 % سنة 1960[1].

إن الباحث في مسيرة التنمية بماليزيا يمكنه بسهولة معرفة مقومات هذه التجربة الفريدة من نوعها التي جمعت بين الطابع السياسي والاجتماعي والاقتصادي، فكل الوافدين على رئاسة الوزراء بهذا البلد كان لهم تأثير واضح ومساهمة فعالة في ما وصلت إليه ماليزيا رغم اختلاف الآراء والمذاهب.

ثانيا: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية.

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ماليزيا أكثر من 97 % من مجموع المؤسسات الماليزية، معظمها من النوع الصغير، وقد أولت الحكومة الماليزية قطاع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة اهتماما كبيرا وعناية خاصة، خصوصا بعد إنشاء المجلس الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (NSDC) سنة 2004، الذي قام بدوره بتبني تعريف جديد لهذا النوع من المؤسسات بداية من سنة 2014، وفصل بين المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الصناعية كحالة خاصة، وباقي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث اعتبر أن كل مؤسسة تنشط في القطاع الصناعي وتحقق رقم أعمال أقل من 50 مليون رنجنت ماليزي، أو تشغل

[1] عبد الحافظ الصاوي، **مرجع سابق**، ص 534.

أقل من 200 عامل وكل مؤسسة تنشط في قطاع الخدمات أو باقي القطاعات دون الصناعة تحقق رقم أعمال 20 مليون رنجنت ماليزي أو أقل من 75 عامل هي من النوع المتوسط والصغير، وقد بلغ تعدادها 907.065 نهاية 2017، بزيادة بلغت 261.929 مؤسسة ومعدل نمو 40% عن سنة 2012، والجدول الموالي يوضح تطور الأنواع المختلفة للمؤسسات الماليزية.

الجدول (03-01): تطور تعداد ونسبة المؤسسات الماليزية

نوع المؤسسة	2012	النسبة %	2017	النسبة %
عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	645.136	97.31	907.065	98.52
عدد المؤسسات الكبرى	17.803	2.69	13.559	1.48
المجموع	662.939	100	920.624	100

المصدر: التقارير السنوية عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية لسنوات 2012، ، 2017.

الموقع https://www.pmi.org/about/annual-reports

من الجدول أعلاه يبدو واضحا أن النسيج الاقتصادي الماليزي يتكون بدرجة جد عالية من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في مقابل عدد قليل من المؤسسات الكبيرة التي انخفض تعدادها من 17.803 مؤسسة بنسبة بلغت 2.69 % من مجموع مؤسسات النسيج الاقتصادي الماليزي سنة 2012 إلى 13.559 مؤسسة بنسبة بلغت 1.48% سنة 2017، عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ارتفعت في المقابل من 645.136 مؤسسة بنسبة بلغت 97.31% إلى حوالي 907.065 مؤسسة بنسبة بلغت 98.52 %، ويعود ذلك إلى السياسات التي اتبعتها ماليزيا واتخذت من المؤسسة الصغيرة والمتوسطة أحد أهم الإستراتيجيات لتطوير اقتصادها، خصوصا بعد إنشاء هيئة وطنية تشرف على عملية الإنشاء والتطوير سنة 2004، ويتعلق الأمر بالمجلس الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الذي عمل على توفير كل الظروف المواتية للنهوض بالقطاع وخصه ببرامج متوالية، تهدف في المقام الأول إلى تحسين دخل الفرد الماليزي ومحاربة الفقر بكل الأشكال، ولذلك فإن أغلب المؤسسات الماليزية هي من النوع الصغير جدا.

الجدول رقم (03-02) يوضح توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب أحجامها.

الجدول (03-02): تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزي حسب الحجم .

نوع المؤسسة	2012	النسبة %	2017	النسبة %
مصغرة	496.458	76	693.670	76
صغيرة	128.787	19	192.783	21
متوسطة	19.891	5	20.612	3
المجموع	645.136	100	907.065	100

المصدر التقارير السنوية عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية لسنوات 2012، 2017.

الموقع https://www.pmi.org/about/annual-reports

من بيانات الجدول رقم (03-02) ارتفع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية من 645.136 مؤسسة سنة 2012 إلى 907.065 مؤسسة نهاية 2017، أغلبها من النوع المصغر بنسبة 76%، تليها الصغيرة بنسبة من 19 إلى 21 %، فيما بلغت نسبة المؤسسات المتوسطة من 5 إلى 3 %، أغلبها ينشط في قطاع الخدمات ثم تليه الصناعة، في ما حلت الزراعة التي كانت النشاط الرئيسي للدولة الماليزية قبل الاستقلال في المرتبة قبل الأخيرة. وفيما يلي جدول يوضح توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية على مختلف القطاعات الاقتصادية.

الجدول (03-03): تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية حسب القطاع

نوع المؤسسة	2012	النسبة %	2017	النسبة %
الصناعة	37.861	5.86	47.698	5.25
الخدمات	580.985	90.03	809.126	89.20
الفلاحة	6.708	1.03	10.218	1.12
البناء	19.283	2.98	39.158	4.31
المقالع والمحاجر	299	0.1	865	0.12
المجموع	645.136	100	907.065	100

المصدر التقارير السنوية عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنوات 2012، 2013، 2017.

الموقع https://www.pmi.org/about/annual-reports

في ظل الرؤية الإستراتيجية (2010، 2020)، وبعد إعادة تعريف هذا النوع من المؤسسات من قبل المشرع الماليزي الذي حاول إعطاء أهمية أكثر للقطاع الخاص الصناعي، وإعادة بعث النشاط من جديد حيث وصل عددها إلى ما لا يقل عن 47.698 مؤسسة، بنسبة 5.25 % فيما جاء قطاع الخدمات أولا بنسبة تراوحت بين 90.03 و89.20 %، تنشط في تجارة الجملة والتجزئة، المطاعم، تصنيع المنسوجات والمواد الغذائية وغيرها، وهذا التنوع والاختلاف في النشاط من شأنه أن يكون له تأثير كبير على دورها في دفع عجلة التنمية.

ثالثا: الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بماليزيا.

في قراءة للتقارير السنوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية، تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما نسبته أكثر من 97% من مجموع المؤسسات الاقتصادية، معظمها تنشط في تجارة الجملة والتجزئة، المطاعم، تصنيع المنسوجات والمواد الغذائية وغيرها، وقد ارتفع عددها من 645.136 مؤسسة سنة 2012 إلى 907.065 مؤسسة نهاية 2017، تساهم هذه المؤسسات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية سيما من حيث:

1. تنويع الاقتصاد الماليزي: لمحدداتها الخاصة وقدرتها على التكيف والتوغل في أي نشاط اقتصادي أصبحت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة أحد الآليات المهمة لتنويع الاقتصاد الوطني وتحسين أدائه، وقد اتخذت ماليزيا من هذا النوع من المؤسسات أحد الإستراتيجيات في تطوير وتنويع الاقتصاد الوطني، ولخلق ديناميكية وحركية أكثر لنشاط هذه المؤسسات أعادت تعريفها بما يتوافق والسياسات المنتهجة في تلك الفترة، مما أدى إلى ارتفاع عددها إلى حوالي 907.065 مؤسسة، تنشط في مجموعة من القطاعات، الصناعة، الفلاحة، الخدمات وغيرها، هذا التنوع يساهم في توفير مختلف حاجات المواطنين، كما يمكنه تصدير الفائض.

2. المساهمة في التشغيل: تعتبر البطالة أحد المشاكل التي تواجه العالم خصوصا بعد التطور التكنولوجي واللجوء إلى الأنظمة المعلوماتية، وقد سعت الدول إلى إيجاد حلول جذرية لهذه المشكلة لما لها من انعكاسات سلبية على الاستقرار الاجتماعي والسياسي، وتوجهت للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما لها من قدرة على خلق مناصب الشغل بنسب تفوق حتى المؤسسات العملاقة. ولتحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي خصوصا بعد أحداث 1969، سعت الحكومة الماليزية جاهدة لإشراك السكان المالويين في مختلف عمليات التنمية، وكان لها ذلك بفضل إدراج بعض البرامج التي تساعد في خلق مؤسسات خصوصا المصغرة منها، والتي رفعت حصة المالويين من الثروة التي كان أغلبها لصالح الهنود والصينيين، وأنخفض بذلك معدل البطالة سنة بعد أخرى إلا أن وصل ما معدله 3.5 سنة 2017، وخلال نفس السنة تمكنت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الماليزية من تشغيل ما لا يقل عن 6.765.018 فرد بين أرباب عمل وأجراء، والجدول رقم (03-04) يوضح توزيع العمالة على المؤسسات في ماليزيا.

الجدول (03-04): توزيع العمالة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة بماليزيا

	2012	2013	2014	2015	2017
م ص و م	4.854.142	5.159.953	6.274.502	6.625.875	6.765.018
معدل النمو %	--	6.3	21.60	5.6	2.09
الكبيرة	3.606.829	3.801.597	3.360.612	3.474.873	3.426.225
معدل النمو %	--	5.39	11.60-	3.40	1.3-
المجموع	8.460.971	8.961.550	9.935.104	10.100.748	10.191.243
معدل النمو %	--	5.9	10.86	1.66	0.90

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية

الموقع https://www.pmi.org/about/annual-reports

من بيانات الجدول رقم (03-04) لم تتمكن المؤسسات الكبيرة من تشغيل سوى 3.426.225.00 فرد بنهاية سنة 2017 عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي وصل عدد المشتغلين بها 6.765.018.00 فرد وقد سجل معدل نمو العمالة في هذه المؤسسات قيما موجبة بداية من سنة 2012، وكانت هذه المعدلات

دائما أكبر من المجموع الكلي للعمالة على مستوى مجموع المؤسسات في ماليزيا، حيث نمت الأولى بمعدل 39.36 % والثانية بمعدل أقل قدر بـ 20 %، ويعود سبب ذلك إلى السياسات المنتهجة من طرف الحكومة الماليزية لتطوير هذا النوع من المؤسسات خصوصا بعد إنشاء المجلس الوطني لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الذي يعتبر الهيئة الأولى على رأس هذه المؤسسات التي تضطلع بمهام التطوير والتنسيق بين مختلف المتعاملين، وقد ساهم هذا المجلس في إيجاد مجموعة من الحلول الجذرية الإدارية والتمويلية التي تقف في وجه تطوير هذا النوع من المؤسسات.

3.المساهمة في القيمة المضافة: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية بنسب تفوق مساهمة المؤسسات الكبيرة، وهو ما يجعلها أحد الحلول الناجعة لمحاربة الفقر وتطوير الاقتصاد الماليزي[1].

وفيما يلي جدول يبين مساهمة هذه المؤسسات في القيمة المضافة بين سنوات 2012 و2017.

الجدول (03-05): مساهمة المؤسسات ص و م الماليزية في القيمة المضافة و- بليون رنجنت

	2012	2013	2014	2015	2017
مساهمة المؤسسات ص و م	245.6	261	363.4	386.6	405.5

المصدر: التقارير السنوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنوات 2012، 2013، 2014، 2015 2017 الماليزية، الموقع https://www.pmi.org/about/annual-reports

من الجدول أعلاه يبدو واضحا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم بنسب جد عالية في القيمة المضافة وهي في منحى تصاعدي سنة تلوى الأخرى، حيث ارتفعت مساهمتها من 245.6 بليون رنجنت سنة 2012 إلى غاية 405.5 بليون رنجنت سنة 2017.

4. المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الناتج المحلي الإجمالي الذي يعتبر أحد مؤشرات التنمية الاقتصادية، وقد ساهمت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الماليزية في هذا المؤشر بنسب متفاوتة حسب الجدول رقم (03-06).

الجدول (03-06): مساهمة م ص و م الماليزية في الناتج المحلي الإجمالي و- بليون رنجنت

	2012	2013	2014	2015	2017
الناتج المحلي ل م ص و م (%)	32.7	33.5	35.9	36.3	36.6

المصدر: التقارير السنوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية

الموقع https://www.pmi.org/about/annual-reports

[1] Department of Statistics, **Malaysia ,Small and Medium Enterprises 2005-2013** . CITE https://www.pmi.org/about/annual-reports

من معطيات الجدول رقم 03-06 يمكن ملاحظة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية في الناتج الداخلي الإجمالي، هذه المساهمة تراوحت بين 32.7 و36.6%، مسجلة قيمة متوسطة على مدار خمسة سنوات قدرت بـ 35 % وتسجيل أصغر قيمة لها سنة 2012، هذه المساهمة نمت بمعدل أكبر من نمو الناتج الإجمال الكلي والجدول رقم (03-07) يوضح ذلك:

الجدول (03-07): نمو الناتج المحلي الإجمالي الكلي و للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية

	2012	2013	2014	2015	2017
نمو الناتج المحلي إجمالي (%)	5.6	4.7	6	5	4.2
نمو الناتج المحلي ل م ص و م (%)	6	6.3	7.8	6.1	5.2

المصدر: التقارير السنوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية

الموقع https://www.pmi.org/about/annual-reports

من الجدول رقم (03-07) تبرز المساهمة الكبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي، وقد تراوحت نسبة النمو هذه بين 6 و 7.8 و سجلت أدني قيمة لها سنة 2015، أما الناتج المحلي الإجمالي الكلي فقد تراوحت نسب نموه بين 4.2 و5.6، وسجلت أدني قيمة له سنة 2015، وكان وعلى مدار 05 سنوات أقل من نمو الناتج المحلي المحقق من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويعود سبب هذه النتائج إلى البرامج المكثفة التي قام بها المجلس الوطني لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي أتت بثمارها من خلال زيادة عددها وتنوع أنشطتها، ويوضح الجدول الموالي رقم (03-04) نصيب كل قطاع من الناتج المحلي الإجمالي.

الجدول (03-08): مساهمة م ص و م الماليزية في الناتج المحلي الإجمالي تبعا لنوع النشاط

	2012	2013	2014	2015	2017	المتوسط
خدمات	17	20.6	21.1	21.4	21.8	20.38
صناعة	8.1	7.9	7.8	7.9	7.9	7.92
فلاحة	3.4	3.2	4.5	4.3	4.1	3.9
بناء	0.7	1.00	2	2.1	2.1	1.58
مناجم	1	0.1	0.4	0.5	0.2	0.44

المصدر: التقارير السنوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية

الموقع https://www.pmi.org/about/annual-reports

من الجدول (03-08) يمكن ملاحظة أن قطاع الخدمات أكثر القطاعات مساهمة في القيمة المضافة بنسبة بلغت 20.38 %، وقد عرفت هذه المساهمة تطور تدريجي من 17 % سنة 2012 إلى غاية 21.8 % سنة 2017، فيما أحتل قطاع الصناعة المرتبة الثانية بمتوسط بلغ 7.92 % مما يدل على نجاح السياسات المتخذة من طرف الحكومة الماليزية في مجال تطوير الصناعة خلال أربعة عقود من الزمن، أما الزراعة

والتي كانت تمثل في السابق النشاط الرئيسي للسكان فقد جاءت ثالثة بمساهمة بلغ متوسطها 3.9 %، ويبقى قطاع المناجم أقل مساهمة بمتوسط بلغ 0.44 %.

المطلب الثاني: المصرفية الإسلامية بماليزيا.

شهدت المصرفية الإسلامية تطورا ملحوظا خصوصا بعد توالي الأزمات والتصدعات التي مست دول مختلفة من العالم والتي كان النظام التقليدي عامل أساسي فيها، خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى مكانة النظام المصرفي الإسلامي في النظام المصرفي والمالي الماليزي.

أولا: مكونات النظام المصرفي الماليزي.

إلى غاية 1983 تميز النظام المصرفي الماليزي باعتماده الكلي على البنوك والمؤسسات المالية التقليدية لتمويل النشاط الاقتصادي بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن بعد أحداث 1969 ورغبة من الحكومة الماليزية في تلبية متطلبات الفئة الأكثر تواجدا بماليزيا وهم الملاويين المسلمين الذين يحجمون عن التمويل التقليدي لما فيه من شبهات خصوصا شبهة الربا، واقتناعا منها بالدور الذي يمكن أن يؤديه التمويل الإسلامي بواسطة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في امتصاص الصدمات والوقوف في وجه الأزمات، وبعد نجاح تجربة صندوق الحج تم إدراج التمويل الإسلامي بصفة تدريجية في الحياة الاقتصادية فبعد إنشاء أول بنك إسلامي بماليزيا سنة 1983 تم الاقتناع بضرورة تبني هذا النظام للعمل جنبا إلى جنب مع النظام التقليدي لتنمية ماليزيا، الأمر الذي جعل البنك المركزي الماليزي باعتباره السلطة المخولة للإشراف على النظامين النقدي والمالي تقر مجموعة من الإجراءات القانونية والمؤسسية لوضع النظام الإسلامي حيز الخدمة، وعموما فإن النظام المصرفي الماليزي يتكون من:

1. البنك المركزي: تأسس البنك المركزي الماليزي أو كما يطلق عليه بنك نيغارا ماليزيا في 26 جانفي 1959 بموجب قانون البنك المركزي 1958، وهو بمثابة السلطة العليا المخولة في البث في مختلف المسائل المالية والنقدية وهو يضطلع بمجموعة من المهام المحددة في القانون السابق الذكر كالتالي[1]:

- العمل على وضع وإدارة وكذا مراقبة السياسة النقدية في ماليزيا؛
- إصدار العملة؛
- تنظيم عمل المؤسسات المالية الخاضعة للقانون الماليزي ومراقبة نشاطها؛
- الرقابة على أنظمة الدفع والنقد وأسواق الصرف الأجنبي؛
- إدارة الاحتياطات من العملات الأجنبية؛
- ممارسة مهامه كمستشار مالي، ووكيل مصرفي ومالي لدى الحكومة الماليزية.

[1]Bank Negara, the central Bank and the financial system in Malaysia: **a decade of change** , Malaysia, 1999 , p 109.

2. المؤسسات المالية: إلى جانب البنك المركزي المكلف بمهمة الإشراف والرقابة كسلطة عليا مكلفة، يشتمل النظام المصرفي بماليزيا على نظامين أحدهما بنكي والثاني غير بنكي.

أ- النظام البنكي: تعتبر البنوك المحرك الرئيسي والقلب النابض للاقتصاد، وذلك من خلال عملها على جمع المدخرات وتوجيهها نحو تمويل مختلف عمليات التنمية، وفي ماليزيا يتكامل النظامين الإسلامي والتقليدي لتأدية هذه الوظيفة، فإلى وقت ليس ببعيد قبل سنة 1983 كان النظام التقليدي يعمل منفردا لتمويل مختلف عمليات التنمية، لكن بعد النجاحات المحققة من طرف صندوق الحج وتلبية لحاجة الفئة المسلمة التي تتجنب التمويل التقليدي لعدم ملائمته مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء من حيث الطريقة أو المنهج وبعد مجموعة من الدراسات تم الترخيص بإنشاء بنوك إسلامية تعمل جنبا إلى جنب مع البنوك التقليدية وتكمل نشاطها من أجل النهوض باقتصاد ماليزيا وعموما فإن النظام البنكي الماليزي يتكون من[1]:

- **البنوك التجارية:** بعد الاستقلال مباشرة لعبت البنوك التجارية الأجنبية الدور الأهم في تمويل مختلف عمليات البناء والتشييد، في الوقت الذي لم تكن البنوك المحلية مكتملة النمو، ولم تكن تتعدى نسبتها 10% من مجموع ودائع وقروض البنوك التجارية العاملة بماليزيا، الأمر الذي دفع الحكومة الماليزية إلى إصدار قرارات لمنع هذه الهيمنة لصالح النهوض بالبنوك المحلية وقد سمح قانون 2013 المتعلق بالخدمات المالية زيادة البنوك التجارية من النوعين المحلي والأجنبي ليصل عددها سنة 2017 إلى 27 بنكا منها 8 محلية و19 أجنبية[2]؛
- **البنوك الاستثمارية:** بنهاية 2017 بلغ عدد البنوك الاستثمارية بماليزيا 11 بنكا، وقد اشتمل إطار عمل البنوك الاستثمارية لسنة 2015 على نصوص تنظيمية، تسمح بإنشاء بنوك استثمارية عالية المستوى بالتنسيق مع البنوك التجارية وشركات تجارة الأسهم وبيوت الخصم، وتتولى البنوك الاستثمارية مهمة جمع الأموال من أصحاب الفائض، وتوجيهها نحو إنشاء مشاريع استثمارية[3]؛
- **البنوك الإسلامية:** عملا بسياسات الحكومة الماليزية الرامية لإشراك المالويين المسلمين في الحياة الاقتصادية ودعمهم، ومن أجل تمكين هذه الفئة الرافضة لعمل البنوك التقليدية تم إنشاء أول بنك إسلامي ماليزي "بنك إسلام" سنة 1983، لتتوالى عملية إنشاء البنوك وفتح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية ليبلغ عددها 19 بنك منها 6 محلية و3 أجنبية وبلغ حجم الأصول بها 355 مليار رنجنت في نهاية سنة 2015 [4] .

---

[1] إبتسام ساعد، **دور آليات التمويل الإسلامي في رفع الكفاءة التمويلية للنظام المصرفي**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016- 2017، ص 189.

[2] Bank Negara**, finanacial stability and payment systems report**, Malaysia, 2015, p 7.

[3] إبتسام ساعد، **مرجع سابق**، ص 192.

[4] Bank Negara, **monthly statiscal bulletin**, Malaysia, 2015, p 5 .

إلى جانب هذه البنوك يضم النظام المصرفي الماليزي 03 بنوك دولية تعمل على تقديم خدمات مختلفة وتتنافس مع باقي البنوك للحصول على ميزات تساهم في تحقيق أهدافها التي وجدت من أجلها.

ب- النظام غير البنكي: يتكامل النظام البنكي بماليزيا مع مؤسسات مالية مختلفة للمساهمة في تطوير الاقتصاد الماليزي، هذه المؤسسات تضطلع بدور الوساطة المالية لتقديم مجموعة من الخدمات المالية وغير المالية سواء في عملية جمع المدخرات، الإقراض، الخصم، التأمين وغيرها، وتتمثل عادة مؤسسات الوساطة المالية في ماليزيا في[1]: المؤسسات المالية للتنمية، شركات التأمين، صناديق الادخار، وغيرها، وقد وضعت الحكومة الماليزية هذه المؤسسات لتطوير وتعزيز القطاعات الرئيسية الإستراتيجية التي تعمل على تحقيق التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، كتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، البنى التحتية، الزراعة، المقاولة وغيرها.

ثانيا: تطور المصرفية الإسلامية بماليزيا.

بلغ حجم الأصول المالية الإسلامية سنة 2015 ما مقداره 2400 مليار دولار[2]، وتعتبر ماليزيا أحد أهم المنتجين لهذه الأصول في العالم. وبذلك أصبحت رائدة للصناعة المالية الإسلامية ومركزا للتمويل الإسلامي رغم حداثة استقلالها، وتبنيها للنظام الإسلامي حديثا.

فغداة الاستقلال ورثت ماليزيا نظام مالي ربوي، تسيره مجموعة من البنوك التقليدية التي تتعامل بالفائدة، وهو الشيء الذي لم يستجيب لمتطلبات فئة معتبرة من سكان ماليزيا المسلمين، فبغرض تأدية فريضة الحج كان أغلب سكان ماليزيا من المسلمين، يبيعون أغلى ما يملكون، فلم يكونوا قادرين على الاقتراض من البنوك التقليدية لخصائص عقائدية، وبعد مجموعة من الدراسات والأبحاث تم سنة 1963 إنشاء صندوق عرف فيما بعد بـ "صندوق الحج الماليزي" يهدف إلى جمع مدخرات المسلمين وتنميتها للسماح للماليزيين بتأدية هذه الفريضة دون عناء أو تكليف، وبدأ هذا الصندوق نشاطه بـ 1281 مدخرا وصل مجموع أموالهم المدخرة إلى 4660 رنجت ماليزي، ووصل عدد الشركات التابعة لصندوق الحج الماليزي إلى 10 شركات تنشط في مجموعة من القطاعات ويمتلك صندوق الحج الماليزي أسطولا بحريا لنقل منتجاته[3].

بعد نجاح تجربة هذا الصندوق وبعد أحداث 1969، بدأ التفكير في كيفية إدراج التمويل الإسلامي ضمن عملية التنمية استجابة لفئة كبيرة من سكان ماليزيا المسلمين، وبعد توفر إرادة واضحة للنهوض

[1] عاطف وليم أندراوس، **السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول لإقتصاد السوق**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2015، ص200.

[2] Rym Ayachim Amma , Mehrez ben Selma, Dhafer Saidane, **la pratique actuelle des banques islamiques favorise-t-elle la croissanse**, etude en economie islamic, VOL 6, NO 1-2/2014 p 57.

[3] بن حناشي زوليخة، شطيبي محمد مريم، **تقويم التجربة المصرفية الإسلامية مع التأكيد على التجربة الجزائرية والتحديات التي تواجهها**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول المصارف الإسلامية، واقع وآفاق، بجامعة عبد الحميد مهري2، قسنطينة، الجزائر، يومي 02 و 03 ديسمبر 2015.

بالقطاع المالي الإسلامي قامت الحكومة الماليزية سنة 1982 بتكليف 20 خبيرا لإجراء الدراسات اللازمة لإدراج النظام المصرفي الإسلامي في النظام المالي الماليزي[1]، وقد توجت الدراسات المعدة من طرف هذه اللجنة بمجموعة من التوصيات من أهمها[2]:

- ❖ إنشاء نظام مصرفي إسلامي يعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية؛
- ❖ ضرورة إنشاء قوانين تتوافق مع هذا النوع من الأنظمة المصرفية؛
- ❖ إنشاء هيئة رقابة على هذا النظام.

وتبعا لذلك قامت الحكومة الماليزية بإصدار قانون النظام المصرفي الإسلامي في نفس السنة ومنحت بنك ماليزيا المركزي (بنك نيغارا) الإشراف على هذا النظام والعمل على تطويره ليتماشى مع طموحاتها في أن تكون أحد أهم أقطاب الصناعة المالية الإسلامية في العالم، وكمرحلة تجريبية دامت قرابة 10 سنوات عمل بنك ماليزيا على توفير البنية التحتية والإطار المؤسسي والقانوني الذي يساعد على تبني هذا التوجه، وتم تأسيس أول بنك إسلامي ماليزي في جويلية 1983، بلغ رأس ماله 500 مليون رنجت ماليزي، تمتلك الحكومة الماليزية ما نسبته 30%، هيئات شبه حكومية 55 %، و15% من نصيب القطاع الخاص[3]، ولتوفير الإطارات للنهوض بهذا النظام تم إنشاء الجامعة الإسلامية الماليزية، كما قامت بإنشاء شركة التكافل الوطنية الماليزية بموجب قانون التكافل لسنة 1984، لتكون ضامنا لرأس المال، كون أنظمة التأمين المطبقة قبل ذلك هي من النوع الربوي ولا تستجيب لمعايير المالية الإسلامية.

بعد النجاحات المحققة من طرف بنك ماليزيا الإسلامي الذي استجاب لطموحات السكان الماليزيين، صار من الضروري فتح المجال واسعا للعمل المصرفي الإسلامي وإدراجه كشريك أساسي في عمليات التنمية يقاسم النظام المصرفي التقليدي حصة من السوق ويكون بديلا أو مكملا له.

وفعلا قامت الحكومة الماليزية سنة 1993 بتبني مخطط المصارف بدون فوائد الذي سمح للمصارف التقليدية الناشطة بماليزيا فتح نوافذ إسلامية للحصول على حصص إضافية[4]، وتقدم 21 بنكا تقليديا للعمل بنظام النوافذ الإسلامية، وأعلنت ثلاثة من البنوك التقليدية تحولها إلى النظام الإسلامي، كما منحت سنة 1999 ترخيصا بإنشاء ثاني بنك إسلامي وهو بنك معاملات ماليزيا، ووصل معدل نمو المصرفية الإسلامية

[1] سامي عبيد محمد، عدنان هادي جغار، **الدور التمويلي للمصارف الإسلامية**، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة البصرة، العراق، المجلد10، العدد 2015/38، ص 118.

[2] **نفس المرجع**، ص 119.

[3] نبيه فرج أمين الحصري، **تجربة ماليزيا في تطبيق الاقتصاد الإسلامي**، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009، ص 45.

[4] لشهب الصادق، بوريش أحمد، **تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية**، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 2015/01، ص 90.

بماليزيا في نفس السنة 15%، الأمر الذي جعل الحكومة تتبنى خطة جديدة تهدف إلى تعزيز الصناعة المالية الإسلامية في الأسواق الدولية والعمل على الوصول إلى معدل للنمو 20%، وبداية من سنة 2001 قامت بتأسيس سوق رأس المال الإسلامي وهذا لإعطاء حيوية وتنافسية أكثر لهذه الصناعة، كما أعلنت بداية من 2004 التحرر التدريجي لها الأمر الذي جعل مجموعة من البنوك الإسلامية الأجنبية تتقدم بطلب الترخيص لمزاولة نشاطها، و كمرحلة أولى تم منح 03 منها فقط الترخيص ويتعلق الأمر بكل من بيت التمويل الكويتي، مصرف الراجحي السعودي والبنك الإسلامي القطري، وسمحت الإجراءات التي قامت بها الحكومة الماليزية من تطوير الصناعة المالية الإسلامية. في سنة 2005 توج تطور الصناعة المالية الإسلامية بماليزيا إلى قيام الشركة العالمية داو جونز بإطلاق مؤشر ماليزيا للصناعة الإسلامية الذي يقيس أداء مالا يقل عن 45 مؤسسة إسلامية ناشطة بماليزيا[1]. وإتماما لعمليات التحرر المتبعة قامت الحكومة الماليزية سنة 2009 برفع حصة الشريك الأجنبي في مؤسسة التكافل من 49 إلى 70%، ومنحت مجموعة من التراخيص لإنشاء مؤسسات التكافل الإسلامي[2].

وإلى غاية 2017 يعمل في ماليزيا 19 مصرفا إسلاميا منها 10 محلية[3] بالإضافة إلى مجموعة من مؤسسات التأمين وإعادة التأمين التكافلي، مؤسسات الزكاة والأوقاف، وغيرها من المؤسسات المالية الإسلامية التي تعمل جنبا إلى جنب مع النظام التقليدي.

المطلب الثالث: البرامج المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يساهم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسب كبيرة في الاقتصاد الماليزي، فهو إلى جانب توفير مختلف احتياجات سكان ماليزيا من السلع والخدمات يعمل على تثبيت الأمن والسلم المحليين من خلال مشاركة السكان المهمشين سابقا في الحياة الاقتصادية، ويشكل هذا القطاع أكثر من 97 % من المؤسسات الاقتصادية العاملة بماليزيا، وقد خصت ماليزيا هذا القطاع مجموعة من البرامج المتوالية لتطوير نشاطها خصوصا بعد إنشاء المجلس الوطني لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2004، ولتوفير نوع من الرضا لدى عموم الجمهور خصوصا من المسلمين الذين يشكلون الأغلبية المطلقة قامت الحكومة الماليزية بإطلاق مجموعة من البرامج الهادفة لتطوير المؤسسة الصغيرة والمتوسطة والتي تأخذ الخصائص العقائدية لهؤلاء بعين الاعتبار. وفيما يلي أهم البرامج المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

أولا: برنامج تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

بداية من سنة 2012 وبتبنيها الخطة (2012– 2020)، أدرجت الحكومة الماليزية برنامج جديد عرف باسم (تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية)، وهو عبارة عن برنامج يهدف

[1] سامي عبيد محمد، عدنان هادي جغار، **مرجع سابق**، ص 122.

[2] لشهب الصادق، بوريش أحمد، **مرجع سابق**، ص 92.

[3] Bank Negara**, rapport annuel**, 2017, p 8.

إلى تقديم المساعدة المالية إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية، يتم خلاله تقديم ما نسبته 2 % من معدل أرباح البنوك والمؤسسات المالية المشاركة وهي[1]:

- Affin Islamic Bank Berhad;
- Alliance Islamic Bank Bhd;
- AmIslamic Bank Berhad;
- Bank Islam Malaysia Berhad;
- Bank Kerjasama Rakyat Malaysia Berhad;
- Bank Muamalat Malaysia Berhad
- CIMB Islamic Bank Berhad;
- Hong Leong Islamic Bank Berhad;
- Kuwait Finance House (Malaysia) Berhad;
- Maybank Islamic Berhad;
- Public Islamic Bank Berhad;
- RHB Islamic Bank Berhad;
- HSBC Amanah Malaysia Berhad.

وعلى إثر ذلك قامت الحكومة الماليزية بتدعيم هذا البرنامج الذي يهدف إلى تعزيز مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بـ 2 مليار رنجت من ميزانية 2012، وتدعيمها بـ 1 مليار رنجت من ميزانية 2016 سارية المفعول إلى غاية 31 ديسمبر 2017، وقد بلغ حجم التمويل في إطار هذا المخطط 65 مليون رنجت في جميع القطاعات الاقتصادية[2].

ثانيا: برنامج التمويل الإسلامي باستخدام حساب الاستثمار.

بداية من سنة 2015، أعلنت الحكومة الماليزية عن برنامج جديد لتطوير هذا النوع من المؤسسات، عرف باسم " التمويل الإسلامي باستخدام حساب الاستثمار" حيث قامت بدعم حساب الاستثمار بتخصيص مبلغ 150 مليون رنجت من ميزانية 2015 كدفعة أولى لتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وفي نفس الإطار سيقوم صندوق حج ماليزيا " تابونج حاجي" بتخصيص مبلغ 200 مليون رنجت لبنك إسلام لتدعيم حساب الاستثمار المتوافق مع الشريعة الإسلامية[3].

ثالثا: البرامج الهادفة لمحاربة الفقر والبطالة في المجتمع الماليزي:عمل كل من تداول على صناعة القرار بماليزيا على محاربة الفقر والجهل المتفشيين في أوساط الملاي السكان الأصليين بماليزيا، وقاموا إثر ذلك

[1] إبتسام ساعد، **مرجع سابق**، ص 348.

[2] Bank Negara Malaysia, **financial stability and payment systems Report**, Malaysia, 2017, p 60.

[3] إبتسام ساعد، **مرجع سابق**، ص 207.

بإدماج هذه الفئة في الحياة الاقتصادية وخصوها ببرامج تتلاءم مع خصوصيتها الاجتماعية والعقائدية، ومن بين هذه البرامج نذكر[1]:

1. برنامج أمانة الأسهم البومبيترا: وهو برنامج تمويلي يقدم قروض بدون فوائد بفترة سماح تصل إلى 04 سنوات، ويتيح هذا البرنامج للأسر المالاوية باستثمار جزء من هذه القروض.

2. برنامج اختيار أمانة ماليزيا: وهو برنامج غير حكومي تنفذه مجموعة من المنظمات الأهلية الوطنية من الولايات المختلفة ، ويهدف إلى تقليل الفقر المدقع عن طريق زيادة دخول الأسر الأشد فقراً، وتقديم قروض بدون فوائد للفقراء، وتقدم الحكومة من جانبها قروضاً للبرنامج بدون فوائد من أجل تمويل مشاريع الفقراء في مجال الزراعة ومشاريع الأعمال الصغيرة، كما تضمنت السياسة الضريبية في ماليزيا بعداً اجتماعياً يستفيد منه الفقراء وذلك بتأكيد مبدأ التصاعدية في ضريبة الدخل، حيث يبلغ الحد الأدنى من الدخل الخاضع للضريبة حوالى 658 دولاراً أمريكياً في الشهر وتؤخذ الضريبة بعد خصم أقساط التأمين الصحي ونسبة تكلفة معيشة الأطفال ونفقات تعليمهم ومن يعول الوالدين ومساهمة صندوق التأمين الإجباري، كما أن الدولة الماليزية شجعت المواطنين المسلمين، أفرادا وشركات على دفع الزكاة لصالح صندوق جمع الزكاة القومي الذي يُدار بواسطة إدارة الشؤون الإسلامية في مقابل تخفيض نسبة ما يؤخذ من ضريبة الدخل.

3. مؤسسات الزكاة بالولايات الماليزية: مباشرة بعد الاستقلال سنة 1957، أين كانت عملية جمع الزكاة تتم بطرق غير رسمية، قامت الحكومة الماليزية باستحداث مؤسسات زكاة في كل ولاية، وأوكلت للسلطان الذي كان على رأس الولاية تحت إشراف بيت المال بمجلس الشؤون الإسلامية، وهذا تطبيقا لأحكام قانون الإدارة الدينية الإسلامية سنة 1960 والمنظم لعملية جباية الزكاة[2]، وتعتبر هذه المرحلة بداية إدارة الدولة للزكاة بماليزيا من حيث عمليات الجباية والصرف، وظلت هذه المؤسسات تمارس مهامها على مستوى الولايات باستعمال مجموعة من الأساليب التقليدية والحديثة.

وكانت بداية التسعينات مرحلة جديدة لخصخصة الزكاة ، ففي سنة 1990 أنشأ مجلس الشؤون الإسلامية بولاية برسكتوان كوالالمبور شركة سماها " مجلس التقوى" وعهد إليها أمر تحصيل الزكاة فقط، بينما عملية الصرف على المستحقين فبقيت بيد بيت المال بمجلس الشؤون الإسلامية بهذه الولاية، وقد

[1] المصري بلال محمد، أبو مد الله سمير مصطفى، **الهندسة الاقتصادية الماليزية في القضاء على الفقر والبطالة**، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، الجزائر، العدد 03 / سبتمبر 2017 ص 119، 120.

[2] عبد القادر خليل، إدريس عبدلي، **الزكاة كأداة من أدوات السياسة المالية وأثرها على بعض مؤشرات النشاط الاقتصادي– نحو مقاربة تحليلية وقياسية للتجربة الجزائرية والماليزية**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد2015/15، ص 236.

انتقلت هذه التجربة إلى ولايات سلانجور، جزيرة فينغ، ملاكا، باهنج، نجري سمبيلان، سراواك، بينما بقيت على حالها بباقي الولايات[1].

فمؤسسات الزكاة التي تم استحداثها على مستوى الولايات الماليزية التي تملك حرية التصرف في إعداد القوانين التي تراها مناسبة، تتولى مهام استثمار أموال الزكاة والأوقاف وتعمل على تمويل المشاريع بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، تساهم وبشدة في تطوير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الماليزية وخير مثال على ذلك مؤسسة الزكاة في ولاية سيلانجور التي تتولى مجموعة من المهام، فإلى جانب العمل على جمع أموال الزكاة تقوم بصرفها على مجموعة من البرامج المتمثلة في التنمية الاجتماعية، التنمية الاقتصادية، التنمية التعليمية، التنمية الإنسانية والتنمية الدينية، وفي مجال التنمية الاقتصادية يتم تقديم مجموعة من الخدمات المتمثلة في[2]:

أ- **المساعدة بتقديم رأس المال:** تقوم مؤسسة الزكاة بتقديم رأس المال لإنشاء مجموعة من المشاريع الاستثمارية سواء كانت فردية أو جماعية والتي تهدف إلى تقليل عدد الفقراء وتنمية الثروة الإنسانية[3] ، حيث تقوم بمنح مساعدات مالية تتراوح بين 500 و5000 رنجت ماليزي لصنف الفقراء والمساكين الذين يقومون بإنشاء مؤسسات مصغرة، وتمنح كذلك مساعدة مالية تتراوح بين 5000 و50.000 لإنشاء مؤسسات صغيرة كمحلات غسل الثياب، المطاعم وغيرها، والمؤسسة لا تمنح المساعدات إلا بعد إجراء تحقيقات ميدانية للتعرف على كل مستحق وميولة وقدرته على العمل والتعلم، وبعد ذلك تمنح المستحقين الذين تتوفر فيهم الشروط السابقة دورات تدريبية لتنمية قدراتهم على الاستثمار ولملا الإبداع على الأقل للمحافظة على رأس المال الممنوح لهم، وتحقيق أرباح ستكون ملكا لهم، وفي حالة الخسارة فإن المستفيد هو الذي يتحملها، وإذا لم يستطع ذلك يلجأ للصندوق لمنحه مساعدة أخرى.

ب- **تقديم ورشات التدريب والمهارات:** لتدريب الفقراء على بعض الحرف والصناعات تقوم مؤسسة الزكاة بسلانجور بإنشاء مجموعة من الورشات التجارية والزراعية والصناعية وغيرها والتي تتلاءم مع طبيعة الأنشطة التي تقدم مؤسسة الزكاة مساعدات مالية لإنشائها، يتم فيها تدريب الأفراد على العمل وطريقة القيام به قبل إدماجهم في أحد هذه المشاريع.

---

[1] عبد العزيز خنفوسي، **المؤسسات الزكوية كآلية لمعالجة الفقر وفق برنامج التنمية الاقتصادية" مؤسسة الزكاة بولاية سيلانجور نموذجا**، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، جامعة سعيدة، الجزائر، العدد 4/ 2013 ص 138، 139.

[2] عزمان عبد الرحمان سليمان، **جباية أموال الزكاة وصرفها في ماليزيا- ولاية سلانجور نموذجا**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2010 ، ص 125.

[3] Normala Muhamad Saad, Ketua Bahagian Komunikasi Korporat, Lembaga Zakat Selangor, Utusan Melayu, Isnin, 9 Jun 2008.p 8.

ج- إقامة مشاريع اقتصادية جماعية: تساهم مؤسسات الزكاة بإنشاء مشاريع تحتاج إلى التكافل الجماعي، يتم فيها تشغيل مستحقي الزكاة، ومن هذه المشاريع ورشات الخياطة ومشاريع منتجات الأصناف، وقد لاقى هذا البرنامج صدى واسع وإقبال كبير من قبل الفقراء للمساهمة في عملية التنمية من جهة ومن جهة أخرى رفع مستوى معيشتهم، ومن بين المشاريع الناجحة بهذه المؤسسة نذكر[1]:

- **مشروع المغسلة:** عمال هذا المشروع هم من فئة مستحقي الزكاة، وقد تم منحهم مبلغ 50.000 رنجنت ماليزي لتمويل هذا المشروع لمدة 05 سنوات.
- **مشروع المتاجرة في المأكولات الخفيفة:** تم منح المشروع 20.000 رنجنت ماليزي لمستحقي الزكاة لإنشاء هذا المشروع.
- **مشروع المتاجرة في البهارات:** تم تقديم إعانة مالية بمبلغ 30.000 رنجنت ماليزي لمستحقي الزكاة لتمويل هذا المشروع؛
- **مشروع الدكان المتحرك:** منح شاحنات صغيرة لمستحقي الزكاة للقيام ببيع المأكولات، وقد جهزت ولاية سيلانجور 10 شاحنات صغيرة مع رأسمال يقدربـ 30.000 رنجنت ماليزي.
- **مشروع شركة تسويق المنتجات:** تقوم هذه الشركة بتسويق المنتجات التي ينتجها مستحقي الزكاة.
- **مشروع شركة منتجات الحرف اليدوية:** يقدم هذا المشروع أجرة سنوية لعماله الذين هم من مستحقي الزكاة تتراوح بين 300 و 1.000 رنجت ماليزي شهريا، وقبل انخراط أي عضو في البرنامج يستفيد من دورة تكوينية من تنظيم هيئة الزكاة بسلانجور.

إن التطور الواضح لإدارة الزكاة بماليزيا إلى غاية مرحلة الخصخصة الكلية أو الجزئية، ساعد في القضاء على الفقر والبطالة في الولايات الماليزية، حيث ارتفعت قاعدة الزكاة بداية من سنة 1990 وبلغت حصيلة الزكاة في ماليزيا سنة 2013 مبلغ 2.258.024.426.94 رنجت ماليزي، وقد ساهمت الزيادات في حصيلة الزكاة من سنة إلى أخرى بماليزيا في الناتج المحلي بمتوسط بلغ 18.36 %[2].

4. مؤسسات الأوقاف الماليزية: لتطوير الأوقاف وصيانتها تقوم الولايات الماليزية بتأجير أغلبها تبعا لطبيعة الوقف خصوصا أن أغلب الأوقاف في هذه الولايات هي عبارة عن أراضي، فهي تقوم بمنحها بصيغ متنوعة سواء بتأجيرها للزراعة، أو لإنشاء المصانع أو غير ذلك، وقد وضع المتولون على الأوقاف النقدية

[1] بنك ماليزيا المركزي، **التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة بسلانجور**، 2009، الموقع http://www.bnm.gov.m يوم 2019/08/15.

[2] عبد القادر خليل، إدريس عبدلي، **مرجع سابق**، ص 236.

بالولايات الماليزية خطة واضحة المعالم لاستثمار أموال الوقف وذلك عن طريق إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة في قطاعات مختلفة وقد قامت سنة 1996 بإنشاء هيئة تتولى عملية تطوير الشركات اعتمادا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعمل على استثمار أموال الوقف في المشاريع بالصيغ الأقل مخاطرة مثل المرابحة الإجارة والإستصناع.

اعتمدت الحكومة الماليزية هذا البرنامج وبرامج أخرى لتنمية مستوى الاقتصاد والمعيشة للملاويين، وتمكنت من أن تكسب مكانة بين الدول وتصبح رائدة في التمويل الإسلامي، وتصنع لنفسها نموذجا فريدا من نوعه في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا بفعل الفكر التنموي لصناع القرار الذين وضعوا سياسات وإستراتيجيات ترتكز أساسا على العنصر المحلي سواء من ناحية المورد البشري، أو الأفكار والبرامج.

المطلب الرابع: عوامل نجاح التجربة الماليزية.

رغم تأخر ظهور الصناعة المالية الإسلامية بماليزيا إلى غاية 1983 أين تم إنشاء أول بنك إسلامي، إلا أن ماليزيا قامت بتوفير الظروف المواتية لتطويرها وخصتها بإطار تنظيمي ومؤسسي ملائم، بالإضافة إلى بعض الإجراءات المرافقة من أجل توفير البيئة المناسبة والعنصر البشري الملائم والقادر على الإبداع والابتكار، ومكنها من أن تكون أحد أهم البدائل التي يعتمد عليها لتطوير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خدمة للاقتصاد والمجتمع الماليزي و فيما يلي أهم عوامل نجاح هذه التجربة:

أولا: **الفكر التنموي لصناع القرار.**

لم يكن للتجربة الماليزية أن تنجح لو لا النظرة والفكر التنموي لجميع من تداولوا على صناعة القرار بماليزيا، فكل هؤلاء عملوا على وضع خطط تستجيب ومتطلبات كل مرحلة، وقد ركزوا على محاربة الفقر عن طريق تحقيق العدل في توزيع الموارد من أجل القضاء على الفوارق الطبقية للمجتمع الماليزي المتكون أساسا من مجموعة من الأطياف المختلفة في العرق والدين، واعتبرت هذه الخاصية بمثابة مصدر إثراء لا هدم للعملية التنموية[1]، وركزوا على الفرد الماليزي والخطط المحلية للنهوض بعملية التنمية في ماليزيا[2] واستفادوا من التكتلات الإقليمية مثل منظمة الأسيان التي أعطت التجربة صبغة عالمية.

إن نجاح أي تجربة يتطلب تضافر مجموعة من الجهود ووضع خطط محكمة مع رقابة جيدة على تنفيذها والعمل على مجموعة من المحاور السياسية، الاجتماعية والاقتصادية. فرغم حداثة استقلال ماليزيا فهي تمكنت خلال أربعة عقود من الزمن وبفضل قيادتها الحكيمة من أن تتمكن من تحقيق مجموعة من

[1] علي أحمد درج، **مرجع سابق**، ص 161.

[2] أحمد سواهلية، آدم رحمون، سعد مقص، **إستراتيجية الحكومة الماليزية في الحد من مشكلة البطالة وإمكانية تطبيقها في الجزائر**، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد /3 2018، ص 169.

الإنجازات من بينها الخروج بالفرد الماليزي من دائرة الفقر، التحول إلى دولة صناعية بامتياز تختص في الصناعات الدقيقة ذات التكنولوجيا المرتفعة، الاستفادة من الاستثمار الأجنبي المباشر، وأن تصبح رائدة في المصرفية الإسلامية.

ثانيا: الاعتماد على التخطيط كعنصر مهم لتحقيق التنمية.

في علم الإدارة يعتبر التخطيط أول وظيفة في العملية الإدارية، ومن هذا المنطلق أولت ماليزيا أهمية كبيرة لعملية التخطيط، وتم وضع خطة طويلة الأمد للوصول بماليزيا إلى مصاف الدول الكبرى المصنعة بحلول عام 2020، ولتحقيق ذلك وضعت سياسات وإستراتيجيات عديدة منذ الاستقلال، واعتمدت على برامج خماسية متتالية للتنمية، فللقضاء على الفقر ومحاربة الجهل عمدت ماليزيا إلى وضع خطة للقضاء على الفوارق الاجتماعية ودمج جميع سكان ماليزيا مهما كانت انتماءاتهم وثقافاتهم للعمل كيد واحدة لتطوير ماليزيا وتحقيق رفاه جميع سكانها دون إستثناء.

ثالثا: الاستقرار السياسي.

ساعد نظام الحكم بماليزيا كل من تداولوا على صناعة القرار لرسم سياسات بعيدة كل البعد عن الاحتقانات والاختلالات التي يمكن أن تحدث، والتي تميز المجتمعات ذات التعدد الطائفي، فرغم أن ماليزيا دولة تتكون من ثلاثة طوائف إلا أنها تمكنت من حشد الجميع وراء عملية التنمية، كما أنها دولة سلمية تحاول التعايش مع جميع المجاورين لها وهذا ما ساعد على تقليل الإنفاق العسكري وتوجيه كل موارد البلاد إلى دفع عجلة التنمية.

رابعا: الإطار القانوني والمؤسسي الملائم.

لتصبح أحد أهم الأقطاب في الصناعة المالية الإسلامية في العالم، قامت ماليزيا بتهيئة البيئة المصرفية القانونية المواتية، وعملت على توفير الإطار التشريعي والمؤسسي الملائم وقامت بإصدار مجموعة من التشريعات واستحداث مؤسسات تنظم وتشرف وتراقب نشاط المؤسسات المالية الإسلامية وفيما يلي توضيح لأهم الإجراءات التي قامت بها الحكومة الماليزية على المستوى القانوني والمؤسسي:

1. إصدار مجموعة من التشريعات المنظمة لعمل الصناعة المصرفية بماليزيا: للاستجابة لمطالب فئة كبيرة من السكان المالويين قامت ماليزيا بإدراج البنوك الإسلامية في نظامها المصرفي وعملت على إدماجها التدريجي بموجب القوانين التي تحدد نشاط المصرفية الإسلامية والعلاقات المتبادلة بين مختلف المتعاملين وتمثلت هذه القوانين في[1]:

[1] إبتسام ساعد، **مرجع سابق**، ص 197.

أ- قانون المصارف الإسلامية لسنة 1983: بعد نجاح تجربة الحج بماليزيا وتطويرا للعمل اللاربوي بما يستجيب لفئة كبيرة من سكان ماليزيا قامت الحكومة بإصدار قانون مستقل للمصارف الماليزية يحدد أهم الخطوط العريضة لإنشائها ونشاطها، وقد تعامل هذا القانون بشيء من الحذر مع البنوك الإسلامية وحدد خمسة محاور أساسية تمثلت في:

- آليات تطبيق العمل المصرفي بالبنوك الإسلامية؛
- شروط إنشاء البنوك الإسلامية؛
- الاحتياجات المالية وواجبات البنوك الإسلامية؛
- الإدارة والأعمال التجارية؛
- الإشراف والرقابة وآليات التعديل.

عرف هذا القانون ستة تعديلات بعد دخوله حيز التنفيذ سنة 1983، وكلها جاءت لتحديد وتطوير نشاط البنوك الإسلامية، وعلاقتها بالبنك المركزي الماليزي ومختلف المتعاملين.

ب- قانون التأمين التكافلي: لتدعيم النظام الإسلامي الذي بادرت إلية دولة ماليزيا بداية من سنة 1983، وبعد ظهور بعض الإشكالات حول عدم جواز التأمين التقليدي من الناحية الشرعية، ولتكمل إصلاحاتها فيما يخص تطوير المصرفية الإسلامية، تم إصدار قانون للتأمين يختلف عن التقليدي في أنه يأخذ الطبيعة العقائدية للمجتمع الماليزي، دخل حيز التنفيذ سنة 1985، ويضع الخطوط العريضة لكيفية الاستفادة منه خصوصا في ما يتعلق بتأمين المشاريع.

جـ- قانون الأسواق والخدمات المالية: أصدرت ماليزيا سنة 2007، قانونا يعمل على تنظيم الأسواق والخدمات المالية الإسلامية بما يتيح توفير مجموعة من الآليات التمويلية لتطوير نشاط مختلف المؤسسات واستكمال مسيرة التنمية، وقد دخل هذا النظام حيز التنفيذ بداية من سبتمبر 2007، حيث يسير هذا القانون من قبل هيئة تسمى لجنة الأوراق المالية الماليزية، ويتضمن ثلاثة أجزاء رئيسية هي:

- صناعة الأوراق المالية؛
- الصناعة الإسلامية؛
- هيئة الأوراق المالية.

هـ- قانون الخدمات المالية الإسلامية: ليتماشى النظام المصرفي الإسلامي مع تلك المرحلة من التطور والازدهار في الاقتصاد، قامت الحكومة الماليزية سنة 2013 بإصدار قانون يحدد مختلف أنواع العقود الإسلامية وكيفيات دمجها والاستفادة من مزاياها وكان الهدف من وراء إصدار هذا القانون يتمثل في:

- تطوير المعايير الشرعية والتشغيلية للعقود الإسلامية؛

- ❖ إضفاء شفافية أكثر في تطبيق العقود؛
- ❖ تحديد الإطار الرقابي لنشاط المالية الإسلامية؛
- ❖ تلبية احتياجات العملاء.

2. إنشاء مجموعة من المؤسسات الداعمة لعمل الصناعة المصرفية بماليزيا: لتوفير الإطار المؤسسي الذي يقوم بعملية الإشراف والمتابعة والرقابة على أعمال المؤسسات المالية الإسلامية البنكية وغير البنكية قامت ماليزيا بإنشاء مجموعة من المؤسسات الداعمة والمرافقة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية ومن بين هذه المؤسسات نذكر[1]:

أ- مركز ماليزيا للمالية الإسلامية الدولية: أنشأ سنة 2006، وتم تزويده بكل الأحكام التي تعمل على تحويل البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية أو إلى فتح نوافذ إسلامية بالبنوك التقليدية.

ب- مجلس الخدمات المالية الإسلامية: أنشأ سنة 2002، يقع مقره ببنك ماليزيا المركزي، يهدف إلى مراقبة شرعية الآليات والأدوات المستخدمة في العمل المالي الإسلامي.

جـ- شركة إدارة السيولة الإسلامية الدولية: أنشأ سنة 2010، يقع مقرها بكوالالمبور، تهدف إلى تطوير العمل المالي والمصرفي الإسلامي.

خامسا: تنمية الموارد البشرية.

إيمانا منها بأن الفرد هو مصدر التنمية وأحد أهم عوامل النجاح، ولتوفير الإطار البشري الكفء الذي يأخذ على عاتقه مهمة التسيير والرقابة على مستوى المؤسسات المالية الإسلامية، قامت ماليزيا بإنشاء مجموعة من المعاهد ومؤسسات التدريب المهنية المتمثلة في[2]:

أ- المركز الدولي لتعليم التمويل الإسلامي: وهو عبارة عن مركز تعليم أنشا سنة 2002، يعمل على تدريس مجموعة من الاختصاصات التي تعمل على تنمية القدرات الإبداعية للمتعلم في مجال المصرفية الإسلامية سواء من ناحية الشريعة، القانون، الاقتصاد، وغيرها.

ب- مؤسسة البحوث التطبيقية: أنشأت سنة 2008 من طرف البنك المركزي الماليزي.

جـ- معهد الخدمات المالية والمصرفية: وهو يختص في تدريس الاقتصاد الإسلامي أنشأ سنة 2005.

---

[1] بن حناشي زوليخة، شطيبي محمد مريم، **مرجع سابق.**

[2] عزازن حفيظة، **التنمية الاقتصادية في ماليزيا، ماليزيا ذات قوة اقتصادية وموارد محدودة** ، مجلة الدراسات الاقتصادية المعمقة، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم ، الجزائر، العدد 2017/5، ص 170.

وبالإضافة إلى هذه المعاهد قامت دولة ماليزيا بإدراج تخصص الاقتصاد الإسلامي في اغلب الجامعات المتواجدة على ترابها.

سادسا: استقرار السياسات الاقتصادية.

عمل كل صناع القرار بماليزيا على توفير الظروف المواتية لإقامة دولة صناعية متطورة، واتبعوا إستراتيجيات مختلفة لتطوير القطاعات الاقتصادية ذات الأهمية العالية، واعتمدوا على مجموعة من السياسات الاقتصادية التي يمكن أن نوجزها في:

1. زيادة الاهتمام بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة: حيث يمثل هذا القطاع حصة الأسد من العدد الكلي لمجموع المؤسسات الناشطة بماليزيا ويساهم بنسب مرتفعة في مؤشرات الاقتصاد الكلي الماليزي، وقد أولت الحكومة الماليزية هذا القطاع خصوصية كبيرة سيما من حيث:

أ- إنشاء هيئة عليا تتولى مهمة الإشراف والرقابة: لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اعتبار أنها أحد روافد التنمية بماليزيا خصوصا بعد عمليات الخوصصة، تم إنشاء هيئة تتولى مهمة الإشراف، المتابعة والرقابة سنة 2004 أطلق عليها اسم " المجلس الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة"[1] يقع على عاتقه بالإضافة إلى ما سبق ذكره، مهمة البحث عن الآليات والميكانيزمات لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ب- إعادة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: في سنة 2014 قام المجلس الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بماليزيا بإعادة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا لإيصال الدعم لمستحقيه[2]، ولكون القطاع الصناعي أحد أهم القطاعات في ماليزيا. كان له دور في السياسات والإستراتيجيات الماليزية بعد الاستقلال بدءا بسياسة إحلال الواردات إلى رؤية ماليزيا سنة 2020، فقد أولته الحكومة أهمية وعناية خاصتين، وتم تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كالتالي:

بالنسبة للقطاع الصناعي: هي المؤسسات التي تحقق الشروط التالية:

- عدد العمال: من 05 إلى 150 عامل؛
- رأس المال: من 250.000 إلى 25 مليون رنجنت ماليزي.

بالنسبة لباقي القطاعات:

- عدد العمال: من 05 إلى 50 عامل؛

[1] أحمد سواهلية، آدم رحمون، سعد مقص، **مرجع سابق**،ص 169.

[2] بلعيدي عبد الله، **دور حاضنات الأعمال في مرافقة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التجربة الصينية والتجربة الماليزية نموذجا**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، الجزائر، المجلد6 العدد 2017/1، ص 127.

- رأس المال: من 200.000 إلى 05 ملايين رنجنت ماليزي.

إن إعادة تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الماليزية، وتمييزها للقطاع الصناعي عن باقي القطاعات الأخرى، سيرفع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا القطاع، الأمر الذي يجعل نسبة أكبر من المؤسسات الصناعية تستفيد من مختلف برامج الدعم والمرافقة، كانت في وقت سابق مقصاة من هذه الامتيازات، وهذا ما من شأنه أن يساهم في تحقيق السياسات التي وضعتها الحكومة الماليزية في أن تصبح دولة صناعية بحلول سنة 2020.

جـ- الاعتماد على حاضنات الأعمال لتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: نظرا لكونها أحد أهم الآليات التي تم ابتكارها لتنمية قطاعات إستراتيجية في القرن العشرين، وبعد نجاح مختلف برامج الدعم الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تهدف إلى تنمية المشاريع الصناعية ذات التوجه التصديري، توجهت الحكومة الماليزية في خطتها الجديدة إلى الاعتماد على حاضنات الأعمال من أجل تنمية بعض القطاعات المتخصصة مثل شركات تصنيع المعدات، شركات التجارة الإلكترونية[1]، ومن بين أهم الحاضنات التي قامت بإنشائها هي شركة تطوير التكنولوجيا الماليزية التي تم إنشاؤها سنة 1997 من أجل نقل وتسويق الأفكار الإبداعية من الجامعات ومراكز البحث الماليزية، ومن أهم إنجازات هذه الشركة[2]:

- **الحاضنة التكنولوجية:** تضم 31 شركة تعمل أغلبها في قطاع التكنولوجيا تم إنشاءها سنة 1997، تقوم بتمويل مجموعة من المشاريع في مجال التكنولوجيا؛
- **مركز الإبداع التكنولوجي:** تم افتتاح هذا المركز في فيفري 1999، يعمل فيه مجموعة من المؤسسات المتخصصة في التكنولوجيا الدقيقة؛
- **مركز التكنولوجيا الذكية:** أنشأ هذا المركز سنة 1999، يعمل به 10 شركات مختصة في مجال التكنولوجيا الحيوية وصناعة الدواء وتطبيقات الهندسة الكيميائية.

2. تدعيم القطاع الخاص: حيث عملت ماليزيا على إشراك الخواص في مختلف عمليات التنمية من خلال توفير البيئة الاستثمارية المناسبة، حيث ساعد الاستقرار السياسي، ومختلف القوانين الصادرة، بالإضافة إلى الهيئات الداعمة على دمج الخواص في مختلف خطط الحكومة الماليزية.

[1] بلعيدي عبد الله، **مرجع سابق**،ص 146.

[2] أحمد بن قطاف، **فعالية حاضنات الأعمال في تنمية المشاريع الناشئة في العالم الإسلامي، قراءة في تجارب ماليزيا، مصر، الأردن، دول مجلس التعاون الخليجي**، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، الجزائر، العدد 05/ جانفي 2015، ص 177.

3. التوجه إلى الاستثمار الأجنبي المباشر: بسبب سياسة الحذر المتبعة من طرف الحكومة الماليزية، بلغ الاستثمار الأجنبي قبل منتصف الثمانينات من القرن الماضي ما بين 18 إلى 30 %[1]، لكن بعد ذلك ولتدعيم بعض القطاعات خصوصا في مجال الصناعات، وبغية الحصول على التكنولوجيا من الخارج تم فتح الاستثمار الأجنبي وبضوابط محددة ووفق ما تقتضيه التنمية بماليزيا، وبلغ بذلك 70 % نهاية الثمانينيات[2]، وأغلبها في مجال صناعة الآلات الإلكترونية والكهربائية فيما تبقى جد محدودة في باقي القطاعات. ولجلب الاستثمارات الأجنبية عملت ماليزيا على تقديم العديد من المزايا منها الإعفاءات الضريبية، تخفيف الحماية الجمركية وخفض الرسوم على الواردات، وبالمقابل ولحماية اقتصادها خصوصا الصناعات الناشئة فرضت دولة ماليزيا مجموعة من الضوابط المتمثلة في[3]:

- الاستثمارات الأجنبية يجب أن تكون بعيدة كل البعد عن المنتوجات التي تغرق بها السوق المحلية؛
- أن تقوم الشركة بتصدير ما لا يقل عن 50 % مما تنتج؛
- تحديد عدد العمالة الأجنبية بحيث أن المؤسسات التي يفوق رأسمالها المدفوع 2 مليون دولار، لا يمكنها استقدام أكثر من 05 عمال أجانب؛
- إذا زادت نسبة الصادرات عن 80 %، وفي نفس الوقت تقوم الشركة الأجنبية بتشغيل ما لا يقل عن 350 عامل فإنه يحق لها أن تصل حصتها إلى 100% من حقوق الملكية.

إن نجاح التجربة الماليزية وبلوغ اقتصادها مستويات جد عالية ليس وليد الصدفة، فكل من تداول على المسؤولية في ماليزيا لديه فكر ليس بعيد عن سابقيه، فكانت البداية بتوحيد جميع أطياف المجتمع الماليزي تحت راية واحدة، وهدف واحد، هذا ما مكن من توفير استقرار سياسي، كان بداية ممهدة لانطلاق مختلف عمليات التنمية، من الإنتاج لتغطية السوق المحلي إلى غاية التصدير، وكان ذلك وفق خطط متتالية، ونظرة مستقبلية واضحة تخدم أهداف ومعتقدات الفرد الماليزي. وقد ساعدت البيئة الاستثمارية الملائمة التي قام صناع القرار بماليزيا بتوفيرها، محلا لاستثمارات أجنبية بضوابط تخدم الاقتصاد الماليزي وتمكنه من كسب التجربة مع مرور الزمن، وعملت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على تحقيق مختلف أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتمكنت من التخلص من اشكاليتها التمويلية بفضل البيئة الاستثمارية المناسبة، وأصبحت هذه الأخيرة تفاضل بين مصادر عديدة، سواء تلك التي تخص المعتقد الديني أو تكلفة التمويل.

---

[1] عادل عمر، **الاقتصاد الماليزي بين الوطنية الاقتصادية والتحديات الخارجية**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 1، الجزائر المجلد6، العدد 02/ ماي2019 ، ص 343.

[2] **نفس المرجع**، ص 343.

[3] عبد الفضيل محمود، **العرب والتجربة الآسيوية،مركز دراسات الوحدة العربية**، الطبعة الأولى، بيروت 2000 ص 48.

المبحث الثاني: التجربة السودانية في التمويل الإسلامي الأصغر.

تعتبر عملية القضاء على الفقر أحد أهم التحديات التي تواجه العالم سواء بالنسبة للدول النامية أو المتقدمة، والتي بقيت عقودا طويلة من الزمن أولويات المنظمات العالمية.

وعلى غرار دول العالم الثالث، سعت دولة السودان للبحث عن استراتيجيات للتخفيف من حدة الفقر المتفشية في المجتمع السوداني بشدة لدعم سبل العيش المستدام من خلال المساهمة في التشغيل وزيادة الاستثمار المنتج، وتم بذلك تبنى التمويل الإسلامي الأصغر كسياسة ليس فقط لمحاربة الفقر، بل كذلك للخروج بالاقتصاد السوداني إلى دائرة الإنتاج.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للتمويل الإسلامي الأصغر.

يعتبر التمويل الأصغر المقدم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من طرف مجموعة متنوعة من المؤسسات، أحد أهم الآليات للتنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تعمل على محاربة الفقر من خلال توفير الأموال اللازمة للفئة الهشة من المجتمع التي تعاني من صعوبة الحصول على التمويل لتجسيد أعمالها على أرض الواقع، هذه الآلية تتميز بقدرتها على التوغل في كل النشاطات، صناعية، زراعية، خدماتية وغير ذلك، أهم عملائها هم محدودي الدخل من فئة الرجال والنساء الذين يملكون فكرة لمشاريع استثمارية بسيطة تهدف أساسا لسد لقمة العيش، ولذلك فإن أغلب تعريفات التمويل الأصغر مهما اختلفت تسمياتها غالبا ما تأخذ من فئة المستفيدين مجالا واسعا لتحديد مفهومه.

أولا: مفهوم التمويل الأصغر.

عرف التمويل الأصغر بعدة تسميات منها، التمويل المتناهي الصغر، التمويل الإسلامي الأصغر، تمويل المشروعات الصغيرة، المديونية الصغيرة، القرض المصغر وغيرها من التسميات التي تشير إلى محدودية التمويل المقدم للنهوض بالمشاريع الاستثمارية الصغيرة[1]، هذه التسميات تعبر عن سياسات حديثة اجتاحت نظم التمويل المختلفة وأصبحت عبارة عن صناعة لها خصائصها وأهدافها التي تميزها عن غيرها من الصناعات. وقد عرف التمويل الأصغر بـ: " التمويل الأصغر يعني توفير الخدمات المالية للعملاء من ذوي الدخل المحدود، العاملين لحساب أنفسهم، وهذه الخدمات تشتمل خدمات الادخار والقروض وخدمات التمويل الأصغر والتحويلات المصرفية[2] ".

---

[1] عمران عبد لحكيم، عامر هشام، **التمويل المتناهي الصغر، التطورات الحالية والتحديات المستقبلية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.

[2] وحدة التمويل الأصغر، **التقرير السنوي، مارس– ديسمبر 2008**،ص3، الموقع http://www.mfu.gov.sd/ar/content أطلع عليه بتاريخ 2019/10/25.

وعرف أيضا بأنه "تقديم ثروة عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية[1] ".

ويعرف أيضا بأنه "كل تسهيل مالي ممنوح للفقير النشط اقتصاديا أو لمجموعة من الفقراء النشطين اقتصاديا بحسب ما يقرره البنك المركزي من وقت لآخر وذلك لمساعدتهم من حيث[2]:

- إنشاء أو تطوير نشاط إنتاجي أو خدمي خاص بهم بهدف إدماجهم اقتصاديا؛
- اقتناء أو بناء أو إصلاح سكن خاص بهم أو تزويدهم بالخدمات الضرورية مثل الكهرباء والماء الصالح للشرب؛
- القيام بأي نشاط اقتصادي لتوليد الدخل أو توفير فرص العمل.

وعموما فإن التمويل الأصغر هو عبارة عن مساعدات مالية محدودة للفئة الهشة من المجتمع التي تعاني الحرمان خصوصا المورد المالي بقصد تجسيد أفكارهم أو مشاريعهم التي يبتغون من ورائها سد لقمة العيش، تقدم هذه المساعدة المالية من طرف مؤسسات مالية مختصة عادة ما تكون وحدات تابعة للبنوك، مؤسسات الزكاة والوقف، مؤسسات التمويل الأصغر، وفي هذا المجال يجب التفرقة بين التمويل الأصغر التقليدي الذي يتمثل في منح قروض بفوائد والتمويل الإسلامي الأصغر الذي يتخذ من الشريعة الإسلامية مصدرا لكل المعاملات ويمنح خدمات مالية، منها التمويل وفق صيغ مشروعة، ولذلك فإن هذه الآلية الإسلامية التي تقدم خدماتها، تختص عن غيرها من التمويلات خصوصا منها التقليدية في أنها[3] :

- **خدمة مالية:** وهي مجموعة الخدمات المتمثلة خصوصا في تقديم الاستشارة، تحويل الأموال، التمويل الممنوح لإقامة المشاريع وكذا التأمين عليها، وغيرها من الخدمات المالية، التي تمنحها مؤسسات خاصة عادة يطلق عليها مؤسسات التمويل الأصغر بصيغ إسلامية مثل المرابحة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع وغيرها؛
- يهدف التمويل الأصغر أساسا لتمويل الفئة المحرومة من المجتمع التي تم إقصاؤها آليا من خدمات المؤسسات المالية الرسمية كالبنوك وشركات التأمين؛

---

[1] منذر قحف، **مفهوم التمويل في الإقتصاد الإسلامي**، ط2، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب جدة ، المملكة العربية السعودية، 2004، ص 12.

[2] محمد علي حسين، **دور وحدة التمويل الأصغر في تطوير وإستدامة تمويل الشرائح الضعيفة وتخفيف حدة الفقر**، ندوة التمويل الأصغر –الفرص والتحديات، الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء، بنك السودان المركزي، نوفمبر 2011، ص09.

[3] بنك السودان المركزي، **التقرير السنوي ، 2011، ص 74**، الموقع الرسمي للبنك المركزي السوداني، على الموقع http://www.cbos.gov.sd.

- **الشمولية:** عكس القروض الصغرى التي هي عبارة عن تقديم الأموال لإقامة المشاريع ليس إلا، فإن التمويل الأصغر يضم تقريبا بالإضافة إلى تقديم التمويل جميع الخدمات المالية الأخرى مثل التأمين، الاستشارات، التكوين وغيرها من الخدمات؛
- يتصف التمويل الأصغر بالقلة والبساطة كونه موجه لإقامة المشاريع الصغيرة والمصغرة ولذلك هناك من يدعوه بالتمويل الصغير أو المتناهي الصغر؛
- سهولة الحصول على خدمات التمويل الأصغر بسبب قلة التمويل من جهة ومن جهة أخرى فرض سياسات معينة للنهوض بذوي الدخل المحدود؛
- أهم زبائنه هم الفقراء والمحتاجين، فأغلب الدول التي تراهن على هذا التمويل هو لمساعدة الفقراء من أجل كسب لقمة العيش؛
- نوع المشاريع التي يستهدفها التمويل الأصغر هي الصناعات المنزلية والحرفية التي لا تتطلب عمالة كبيرة، ويكفي الاعتماد على عدد قليل من العمال للقيام بهذه النشاطات، الأمر الذي يكسب هذه العمالة الإتقان مع مرور الزمن؛
- يساهم التمويل الأصغر في إحياء بعض المنتوجات التي تقدمها الصناعات التقليدية والتي بدأت تتلاشى مع مرور الزمن،

بالإضافة إلى هذه الخصائص هناك خصائص أخرى لا تقل أهمية مثل بساطة وسهولة إجراءات الحصول على خدمات التمويل وطريقة إعادته، وكذا عمليات التأمين المرافقة لهذه الأعمال الصغيرة التي غالبا لا تتطلب ضمانات كبيرة لتأمينه، ويكفي لذلك ضمان أحد الأشخاص أو ضمان المجموعة كما هو معمول به في دولة السودان.

ثانيا: نشأة وتطور التمويل الأصغر.

من الصعب تحديد بداية للتمويل الأصغر كونه وجد منذ القدم في بعض المعاملات بين الأهل والأصدقاء من خلال تقديم المساعدات والقروض المالية للمعسرين ماليا، فمما لا شك فيه أن هذا المصطلح الحديث عرف سابقا عدة ممارسات في مناطق مختلفة من العالم، وتشير أغلب الدراسات التاريخية أن جميع الدول المتقدمة مرت على هذا النوع من التمويل، إذ استعملت أوروبا هذه الآلية في القرن السادس عشر، أين تم عام 1720 تقديم أول قرض صغير بأوروبا وبالضبط في إيرلندا، كما تميزت سنة 1843 باستفادة ما لا يقل عن 20 % من الأسر الإيرلندية من قروض صغيرة، كما شهدت ألمانيا سنة 1846 تأسيس أول نظام تعاوني ائتماني من قبل (Friedrich-Wilhelm Raiffeisen) تمثل في منح قروض صغيرة بفوائد مقبولة للقرويين[1]، وقد انتشرت أفكاره تقريبا في كل أوروبا، أما أول تجربة حديثة للتمويل الأصغر تحت هذا الاسم فقد ظهرت

[1] زرزار العياشي، **التمويل الأصغر في البلدان النامية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.

من طرف الدكتور محمد يونس، أستاذ العلوم الاقتصادية بجامعة تشتاقون، الذي كان يدرس طلابه أين كانت البلاد سنة 1974 تعاني من شبح المجاعة المنتشرة بكثرة خارج أسوار الجامعة، مات خلالها أكثر من مليون ونصف مليون شخص[1]، وبالصدفة عندما كان الدكتور يجول في قرى بنغلاداش للبحث عن حلول و تفقد حالة السكان الذين كانوا يصارعون من أجل البقاء، قابل امرأة تقوم بصنع الكراسي من أشجار البامبو التي كانت منتشرة بكثرة في بنغلاديش، لفائدة أحد المرابين مقابل أجر جد زهيد، وهنا بدرت له فكرة أنه لو تمكنت هذه المرأة من الحصول على أموال فإنه يمكنها العمل لصالحها ويكون دخلها أكثر بكثير من عملها لصالح المرابين الذين كانوا يرفضون تقديم قروض لهؤلاء، وهنا قام بجمع اثنين وأربعين شخصا ممن كانوا يعانون الفقر ويعملون لصالح المرابين وقام بقرضهم من ماله الخاص، وقد حققت هذه التجربة نتائج جد معتبرة جعلته يتقدم إلى البنك المركزي وبعض البنوك التجارية يطلب منهم منح قروض للفقراء دون ضمانات، لكن هذه المؤسسات رفضت ذلك بحجة عدم قدرة الفقراء على إعادة القرض وما يترتب عليه من نتائج بسبب غياب المعلومات الكافية عن هذه الفئة، الشيء الذي جعله سنة 1976 يقترض قرضا خاصا ليبدأ به مشروعا بمساعدة طلابه بقرية "جوبرا" لإثبات فرضيته أن الفقراء جديرون بالحصول على القروض، وفيما بعد سنة 1979 شملت التجربة مناطق أخرى من بنغلاديش على غرار محافظات دكا وراجنبور، وفي سبتمبر 1983 تحول المشروع إلى مصرف مستقل باسم بنك جرامين، ساهمت الحكومة فيه بنسبة 60 % من رأس المال، والباقي هو للفقراء من المقرضين[2]، هذه التجربة التي أبهرت العالم ومكنت محمد يونس من الفور بجائزة نوبل سنة 2006، كان لها الأثر الكبير على باقي دول العالم أين ظهرت تجارب مماثلة لإنشاء بنوك لخدمة الفقراء في كل من بوليفيا "بنك سول" وأندونيسيا "بنك راكيات"، وتوالت التجارب بدعم من منظمات عالمية، وأصبح التمويل الأصغر يقدم من طرف مجموعة من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، وهناك من تبناه كآلية للخروج من الفقر وشبح البطالة.

ثالثا: الدور التنموي للتمويل الأصغر.

للتمويل الأصغر دور هام في دفع عجلة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، كيف لا وهو أحد الأدوات التنموية المهمة القادرة على محاربة الفقر ورفع المستوى المعيشي للأفراد، من خلال توفير مناصب شغل لفئة معتبرة من البطالين القادرين على العمل سواء من خلال دعمهم كأرباب عمل أو أجراء في أحد الأنشطة المستحدثة وفق هذه الآلية. كذلك للتمويل الأصغر قدرة على تعزيز النمو الاقتصادي للبلدان النامية خصوصا تلك التي تعاني من انخفاض معدلات النمو الاقتصادي والتي لم تحقق الإقلاع الاقتصادي المطلوب للنهوض بعمليات التنمية المختلفة، من خلال المساهمة في مؤشرات الاقتصاد الكلي كالناتج الداخلي الخام، القيمة المضافة، رفع القدرة الشرائية، رفع مستوى التشغيل، خفض الطلب وغيرها من

[1] Abdul Rahim Abd Rahman, **Islamic Microfinance. Missing Component in Islamic Banking**, Kyoto Bulletin of Islamic Area Studies, 1-2 (2007), p 38.

[2] زرزار العياشي، **مرجع سابق.**

المؤشرات، كما يمكنه أن يكون وسيلة لتقليل الواردات عن طريق التخصص المحلي في بعض المنتوجات، وربما هذا ما من شأنه أن يرفع نسبة الصادرات في حالة توفير منتوجات للأسواق الخارجية وبالتالي تحسين أداء الميزان التجاري.

سيتم خلال هذه النقطة التطرق إلى الدور التنموي الاجتماعي والاقتصادي للتمويل الأصغر من خلال مساهمته في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية باعتباره آلية مهمة لتحقيق جملة من الأهداف.

1. الأهمية الاجتماعية للتمويل الأصغر: يعتبر التمويل الأصغر أحد الأدوات المهمة المستعملة للحد من الفقر ومحاربة ظاهرة البطالة المتفشية وسط المجتمعات بشدة، ولذلك فهو أحد السياسات التي تهدف لتحقيق الأمن والاستقرار المحليين، وإلى جانب ذلك، فلهذا النوع من التمويل أهمية اجتماعية سيما من حيث ما تحققه من دعم وإسناد للفئة الهشة التي تعاني الحرمان خصوصا[1]:

- ❖ يعمل التمويل الأصغر على الحد من تأثر المجتمعات المحلية بالصدمات الخارجية، باعتباره وسيلة فعالة لتمكين الأفراد خصوصا منهم محدودي الدخل من إقامة مشاريعهم الخاصة؛
- ❖ هو أداة لتنويع دخل الأسر مما ينعكس على أمور أخرى داخل الأسرة بصفة خاصة والمجتمع عموما، من خلال رفع المستوى المعيشي، تحسين التعليم، تحقيق الرفاه وغيرها من الآثار التي يمكن أن تحدث بسبب الإرادات التي تحققها المشاريع الصغرى؛
- ❖ المساهمة في تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال بعض الصيغ التي يقدمها كالقروض الحسنة وتيسير عمليات الدفع لمن يعانون عسرا ماليا، وربما منحهم تمويل آخر للخروج من العسر الذي وقعوا فيه؛
- ❖ تقديم فرص ثمينة للشباب العاطل عن العمل للبروز في مجال المال والأعمال من خلال تكوينهم في التخصصات التي تهم التمويل الأصغر أولا ثم منحهم تمويل لتجسيد أفكارهم المتوقفة على الجانب المالي؛
- ❖ تقديم خدمات مالية تتكيف مع المستبعدين من النظام المالي الرسمي، ولذلك فالتمويل الأصغر وما يقدمه من خدمات هو فرصة مواتية لتحقيق المساواة من خلال تكافؤ الفرص لمجموع الناشطين اقتصاديا، سواء كانوا فقراء أو أغنياء، بطالين أو عاملين، نساء أو رجال؛
- ❖ العمل على تمكين الفقراء من رفع دخلهم وبالتالي مستواهم المعيشي؛
- ❖ تقديم الدعم والتوجيه الماليين للمرأة خصوصا الماكثة بالبيت لإقامة مشاريعهن الخاصة سيما التقليدية منها، حيث تشكل نسبة النساء المستفيدين من هذا الدعم ما لا يقل عن 30 %؛

[1] لقليطي لخضر، وآخرون، **التمويل الأصغر بين واقع الأزمات المالية وتحدي التنمية الاجتماعية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.

- ❖ الوصول تقريبا إلى كل المناطق لتقديم التمويل لمختلف الفئات خصوصا في القرى والمداشر، الشيء الذي يسهم في رفع المستوى المعيشي لجميع السكان المحليين بما في ذلك الذين يقطنون في مناطق بعيدة عن الحضر.

2. الأهمية الاقتصادية للتمويل الأصغر: بالإضافة إلى دوره الاجتماعي فإن التمويل الأصغر يساهم بفعالية في رفع معدلات النمو الاقتصادي سيما من خلال[1]:

أ- تنويع المنتجات الموجهة للاستهلاك المحلي: إن الانتشار الكبير لخدمات التمويل الأصغر يؤدي إلى انتشار المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ذلك ما سيساعد على تنويع المنتجات المحلية خصوصا تلك التي تكون موادها الأولية بنفس المنطقة.

ب- المساهمة في القيمة المضافة: على أساس أنه آلية لتمويل المشاريع فإن التمويل الأصغر يعمل على المساهمة في المنتوجات المحلية المقدمة من طرف الناشطين الاقتصاديين.

جـ- المساهمة في الناتج المحلي: يقدم التمويل الأصغر لإنشاء نشاطات مختلفة، تنتج عنها مجموعة متنوعة من المنتوجات التي تساهم في رفع الناتج المحلي الإجمالي.

د- بناء القدرات الإنتاجية للدول: من خلال إرسائه لأنظمة اقتصادية ذات ديناميكية ومرونة تترابط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع باقي المؤسسات.

هـ- تحسين القدرة الشرائية للفرد: خصوصا من فئة محدودي الدخل والمرأة الماكثة في البيت، إذ يعتبر التمويل الأصغر آلية مواتية لبداية نشاطات بسيطة تساهم في تحسين المستوى المعيشي.

رابعا: الفاعلين في سوق التمويل الأصغر.

في وقت مضى كان السوق غير الرسمي الملجأ الوحيد للفقراء ومحدودي الدخل للحصول على التمويل الكافي لإقامة مشاريعهم، وكان بذلك التمويل الأصغر يقدم من طرف الأهل والأصدقاء وهيئات غير رسمية، لكن بعد تجربة أحمد النجار التي لاقت استحسان كبير خصوصا لدى الهيئات العالمية أصبحت هذه الآلية تقدم من طرف مجموعة من المتعاملين كالتالي:

[1] جباري عبد الرزاق، فضيلي سمية، **دور التمويل الأصغر في إنشاء المؤسسات المصغرة في الجزائر، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) فرع المسيلة**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، يوم 14 و15 نوفمبر 2016.

1. الجهات المانحة للتمويل الأصغر: تقدم خدمات التمويل الأصغر بواسطة ثلاثة مصادر رئيسية هي[1]:

أ- **المصادر الرسمية:** وهي الجهات المرخصة قانونا لتقديم هذا النوع من الخدمات، وغالبا ما تكون البنوك ومؤسسات الوقف والزكاة بالإضافة إلى مؤسسات مختصة.

ب- **المصادر شبه الرسمية:** هي مؤسسات أنشأت خصيصا لتأدية هذه الخدمة تحت أطر مختلفة كالجمعيات والهيئات والصناديق الاجتماعية.

جـ- **المصادر غير الرسمية:** وهي المصادر التي عرفت قديما والمنتشرة في كافة أرجاء العالم والتي تتيح الخدمات والأموال لأغراض مختلفة ومن هذه المصادر الأهل، الأقارب، الأصدقاء وغيرهم.

2. عملاء التمويل الأصغر: وجدت آلية التمويل الأصغر لتمويل مشاريع الفقراء أساسا، سواء كانوا حرفيين، فلاحين أو غير ذلك[2]، هدفهم الأساسي هو كسب لقمة العيش، لكن لقدرته الكبيرة على محاربة الفقر وظاهرة البطالة، واعتماده كإستراتيجية للحد من هاتين الظاهرتين وفي ظل زيادة الطلب على هذه الخدمة، أصبحت أغلب الدول والهيئات المانحة سواء كانت رسمية أو شبه رسمية تضع شروط محددة للاستفادة من هذه الآلية، فظاهرة الفقر دون امتلاك حرفة أو مهارة أو حتى فكرة لا يمكنها أن تكون سببا في تقديم التمويل الأصغر، فعلى سبيل المثال هناك دول كحالة مصر وتونس تشترط توفر الشهادة والخبرة الكافية في النشاط للاستفادة من خدمات التمويل الأصغر، كذلك هناك دول تشترط توفر صفة البطالة في حين أخرى لا تأخذ ذلك بعين الاعتبار كدولتا السودان وبنغلاديش.

3. خدمات التمويل الأصغر:

- **المساعدات المالية:** وهي التمويل المقدم لإقامة المشروع الصغير بصيغ تبيحها الشريعة الإسلامية كالمرابحة، المشاركة وغيرها؛
- **الإيداع:** وتعني تلقي مبالغ بعملات مختلفة، تكون واجبة السداد عند الطلب، وقد ظهرت هذه الخدمات لتوفير الأموال اللازمة لتقديم التمويل الأصغر؛
- **التحويلات:** ويقصد بها تحويل مبالغ نقدية من مكان إلى آخر، فعادة ما تقدم هذه الخدمة لتسهيل عملية تحويل الأموال من الأفراد إلى أسرهم؛

[1] سعد بن البار، عبد الحميد فيجل، **الدور التنموي للتمويل الأصغر كأحد الأساليب الحديثة في التنموي بالمؤسسات، تجربة بنك غرامين**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.

[2] لقليطي لخضر، وآخرون، **مرجع سابق**.

- **التأمين الأصغر:** بالموازاة مع التمويل الأصغر ظهر التأمين الأصغر كخدمة لتأمين مختلف الأنشطة الصغيرة من المخاطر المختلفة؛
- **الاستشارات:** تقديم مجموعة من الاستشارات في مجالات مختلفة سيما ما تعلق منها بالتمويل الأصغر؛
- **التدريب والتأهيل:** لتطوير التمويل الأصغر تم استحداث مجموعة من البرامج التي تعمل على تطوير معارف الفقراء في مختلف الحرف لتسهيل عملية إدماجهم في هذه الآلية.

المطلب الثاني: واقع التمويل الأصغر بالسودان.

تضمنت رؤية تطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان المعدة من طرف مكتب الدراسات يونيكونز للاستشارات المحدودة تعريف التمويل الأصغر بكونه توفير الائتمان والادخار والتحويلات والخدمات والمنتجات المالية الأخرى للفقراء في مناطق الريف والحضر وشبه الحضر، وذلك يمكنهم من زيادة دخلهم وتحسين مستوى عيشهم، هذا التعريف الذي حمل إرادة حقيقية للتصدي لأخطر الآفات الاجتماعية التي تهدد حياة الفرد جعل الحكومة السودانية رفقة منظمات دولية تقر برامج خاصة للعمل لحل هذه الإشكالية أو على الأقل التقليل من حدتها مستندة في ذلك إلى تطبيقات عالمية وإقليمية وحتى محلية.

أولا: نشأة وتطور التمويل الأصغر بالسودان.

عملا بالتجارب التي لاقت رواجا في التمويل الأصغر خصوصا تجربة أحمد يونس وبنك غرامين، تجربة مؤسسة أمانة اختيار ماليزيا التي أنشأت عام 1987 وقامت بمنح 103 ألف قرض[1] ، أدرجت دولة السودان هذه الأداة التمويلية المهمة كسياسة وإستراتيجية للحد من مشكلات الفقر والبطالة المنتشرة خصوصا في المناطق الريفية، إذ تشير الإحصائيات أن نسبة الفقراء في سنوات التسعينات تراوحت بين 80 إلى 90 %[2]، وقد تم انتهاج هذه السياسة من أجل توفير احتياجات المواطنين بأسعار تنافسية، الشيء الذي يؤثر مباشرة على مؤشرات الاقتصاد الكلي، من خلال المساهمة في القيمة المضافة والناتج الداخلي الخام وتخفيض نسبة الواردات.

من الصعب جدا تحديد بداية دقيقة للتمويل الأصغر بالسودان، فقد ظهرت عدة ممارسات تتقاطع مع التمويل الأصغر في مناطق مختلفة وفي فترات متباعدة وسميت هذه الممارسات التي تقوم على مبدأ التكافل والتضامن والثقة بين أفراد المجتمع بمسميات مختلفة كالشيل، الختة، كشف السراء والضراء، النفير، الجرورة والمساقات ، أما البداية الحقيقية لهذا المصطلح نظريا وتطبيقيا فقد كانت عام 1959 من خلال تجربة البنك

[1] عفيفي هاشم، **المجتمعات الجديدة طريق التنمية الاقتصادية**، ط1، القاهرة، 2011، ص 273.

[2] سلومة موسى يحي بشارة، **التمويل الأصغر ودوره في تخفيف حدة الفقر في السودان**، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، 2014، ص 30.

الزراعي السوداني في تمويل صغار المنتجين وخصوصا فئة المزارعين[1]، تلتها تجارب لا تقل أهمية مثل تجربة بنك الادخار السوداني وبنك الشعب سنوات السبعينات، تجربة بنك فيصل الإسلامي التي تقدم التمويل الأصغر وفق صيغ الشريعة الإسلامية خلال الثمانينات، هذه التجارب رغم أنها محدودة لكنها كانت البداية الحقيقية للتعريف بالتمويل الأصغر وأهميته الاجتماعية والاقتصادية، أين فتح المجال واسعا لدراسة هذه الآلية وفعاليتها في مناطق مختلفة من العالم، الأمر الذي جعل بنك السودان يفرض على البنوك الممثلة للنظام المصرفي السوداني بتوظيف نسبة من مواردها لتمويل المشاريع الصغيرة، وتصاعدت هذه النسبة تدريجيا من 5 % سنة 1994 إلى 7 % عام 2000، ثم 10 % سنة 2004، لتستقر في النهاية عند12 %[2]، بعد تبني بنك السودان لسياسة التمويل الأصغر في جدول أعماله، وهذا بعد سلسلة المشاورات والدراسات مع مختلف الفاعلين في هذا المجال، التي توجت في النهاية بإعداد دراسة لرؤية تطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان تم إعدادها من طرف مكتب الدراسات يونيكونز للاستشارات المحدودة، والتي ارتكزت على 03 محاور أساسية ينتظر منها تطوير صناعة التمويل الأصغر بالسودان، وقد تمثلت في[3]:

- ❖ خلق إطار سياسات وتشريعات مساندة؛
- ❖ تعزيز دور وإسناد مؤسسات التمويل الأصغر؛
- ❖ إنشاء بنية تحتية مساندة.

هذه الإستراتيجية أدت إلى خلق نظام متكامل من المؤسسات والتشريعات المنظمة لعمل التمويل الأصغر بالسودان من خلال إنشاء سنة 2007 وحدة التمويل الأصغر ببنك السودان المركزي مهمتها تتمثل في تنمية وتطوير هذا القطاع والحرص على تطبيق إستراتيجيات البنك المركزي في هذا المجال، كما تم سنة 2011 إنشاء المجلس الأعلى للتمويل الأصغر تتمثل مهمته في تحويل إستراتيجية التمويل الأصغر إلى إستراتيجية وطنية شاملة من خلال العمل على إدماج كل الفاعلين، كما ساعدت هذه الإستراتيجيات على إيصال خدمات التمويل الأصغر تقريبا لكل المناطق خصوصا الريفية منها من خلال مؤسسات التمويل الأصغر التي وصل عددها نهاية 2016 إلى 34 مؤسسة تقدم خدمات التمويل الأصغر خصوصا في

[1] أبو بكر بوسالم، فطيمة الزهرة عيسات، **تحديات ومعوقات التمويل الأصغر الإسلامي في محاربة ظاهرة الفقر، تجربة السودان**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.

[2] محمد خيري فهيم، **رؤية تطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان**، يونيكونز للاستشارات المحدودة، السودان الخرطوم 2006. ص 24، الموقع http://www.mfu.gov.sd/ar/content أطلع عليه بتاريخ 2019/10/15.

[3] محمد خيري فهيم، **مرجع سابق**، ص 8.

المناطق الريفية، كما بلغ عدد عملاء التمويل الأصغر حسب نفس الفترة 1.5 مليون عميل بمبلغ إجمالي 2.9 مليار جنيه[1].

ثانيا: هيكل نظام التمويل الأصغر بالسودان.

يقدم التمويل الأصغر في السودان من طرف مجموعة مختلفة من المؤسسات، توزع حسب الطبيعة القانونية، إلى مؤسسات رسمية ومؤسسات شبه رسمية، بالإضافة إلى الجهة أو المؤسسات غير الرسمية مثل الأهل والأصدقاء والتي ظلت قبل ذلك عقود طويلة من الزمن في السودان تقدم التمويل اللازم وفق صيغ مختلفة، كالشيل، الختة و غيرها، لكن بعد الدراسة التي قامت بها يونيكنز للاستشارات المحدودة بتكليف من بنك السودان المركزي، والتي تم خلالها إعداد رؤية تطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان، وبعد الدراسات المقدمة من طرف الخبراء وسلسلة المشاورات مع مختلف الفاعلين، هذه الأخيرة توجت بانتهاج السودان آلية التمويل الأصغر كإستراتيجية وطنية شاملة كان هدفها في البداية محاربة الفقر والبطالة لتتطور فيما بعد ويتم دمجها ضمن متغيرات الاقتصاد الكلي لدفع عجلة التنمية المستدامة في شتى المجالات، تنوعت خدمات التمويل الأصغر، عملائها ومقدميها، وتم إنشاء مؤسسات خاصة هدفها تقديم خدمات التمويل الأصغر للمحتاجين إليه من الفقراء الناشطين اقتصاديا[2]، وأصبح هيكل التمويل الأصغر يضم إلى جانب الهيئات الإشرافية والرقابية مجموعة معتبرة من المؤسسات المقدمة لهذه الخدمات للسهر على تطوير هذا القطاع الذي ينتظر منه تحقيق النمو والإقلاع الاقتصادي.

1. هيئات الإشراف والرقابة: يتولى بنك السودان المركزي كراعي للتنمية ومشرف على السياسات المالية والنقدية بدولة السودان مهمة تطوير قطاع التمويل الأصغر بالسودان[3]، وتبعا لرؤية تطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان لمدة خمسة سنوات مقبلة، قام هذا الأخير سنة 2007 بإنشاء وحدة التمويل الأصغر التي أوكلت بمهمة العمل على تحقيق توصيات الدراسة من خلال تقديم الدعم الفني والتقني اللازمين للوصول إلى الأهداف المسطرة، وعلما منه للدور الذي يمكن أن تلعبه صناعة التمويل الأصغر قام سنة 2011 بتأسيس المجلس الأعلى للتمويل الأصغر الذي يتولى مهمة تحويل إستراتيجية التمويل الأصغر إلى إستراتيجية وطنية شاملة لتنمية قطاع التمويل الأصغر بالتنسيق مع كل الفاعلين.

---

[1] بنك السودان المركزي، **التقرير السنوي لسنة 2016.** ص 64، الموقع http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/09/17

[2] يوسف الفكي عبد الكريم، **مفاهيم وسياسات التمويل الأصغر ذو البعد الاجتماعي بالسودان 2011-2015**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.

[3] بنك السودان المركزي، التقرير السنوي 2003 ص 60، الموقع. http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/08/15.

أ- **وحدة التمويل الأصغر:** عملا بتوصيات الدراسة التي قامت بها يونيكونز لإعداد رؤية تطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان لمدة خمسة سنوات مقبلة، تم في مارس 2007 إنشاء وحدة التمويل الأصغر كهيئة إشرافية تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، تابعة مباشرة لبنك السودان المركزي، مهمتها الأساسية تطوير وتفعيل قطاع التمويل الأصغر بالسودان ليلعب الدور المنتظر منه كإستراتيجية تهدف للحد من الفقر ودفع النشاط الإنتاجي لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامتين من خلال إيصال هذه الخدمة لكل الناشطين الاقتصاديين خصوصا منهم الفقراء بالحضر وشبه الحضر والريف، وقد حددت وحدة التمويل الأصغر في دليل عملها مهامها كالتالي[1]:

- ممارسة المهام الموكلة لها من قبل البنك المركزي السوداني كمراقب ومشرف على مختلف مؤسسات التمويل الأصغر؛
- العمل على خلق بيئة ملائمة لتوحيد كل الجهود تسهيلا لممارسة صناعة التمويل الأصغر من قبل مختلف الفاعلين؛
- خلق إطار تنظيمي لتحديد الخطوط العريضة لممارسة صناعة التمويل الأصغر من قبل كل الفاعلين، بنوك، مؤسسات، جمعيات، عملاء، وغيرها، بما يسمح وتطوير هذه الصناعة لبلوغ الأهداف المسطرة؛
- خلق إطار مؤسسي يتولى مهام تقديم التمويل الأصغر عبر كامل أنحاء السودان، في الريف، الحضر وشبه الحضر؛
- تقديم الإسناد والدعم المالي اللازم لمقدمي التمويل الأصغر بالسودان.

تهدف وحدة التمويل الأصغر من خلال هذه المهام إلى إيصال خدمات التمويل الأصغر إلى الفئة الفعلية المستحقة والموجه لها التمويل الأصغر من الفقراء الناشطين اقتصاديا بما فيهم المرأة ربة البيت التي تعاني التهميش من قبل القطاع الرسمي، وإدماج كل هؤلاء شيئا فشيئا في السياسة العامة للبلاد التي تهدف أساسا إلى محاربة الفقر من خلال تفعيل دور الآليات المتوفرة حاليا والتي أثبتت نجاعتها محليا ودوليا.

وقد تمكنت الوحدة خلال هذه المدة من تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها[2]:

- المساهمة سنة 2008 في إنشاء وحدات للتمويل الأصغر التابعة للمصارف والمقدر عددها بـ 09 وحدات، كما تم في نفس السنة تدريب 400 مندوب بهذه المصارف على ساسيات التمويل الأصغر؛

[1] مصطفى جمال الدين أبو كساري، **دراسة أثر سياسات التمويل الأصغر على المرأة**، دراسة مقدمة لوحدة التمويل الأصغر، الخرطوم 2004، ص 3 الموقع،http://www.mfu.gov.sd/ar/content أطلع عليه بتاريخ 2019/10/15.

[2] محمد علي حسين، **مفاهيم التمويل الأصغر وأثره في التنمية الاجتماعية والاقتصادية**، وحدة التمويل الأصغر، بنك السودان المركزي، 2011،ص5.

- في سنة 2009 إنشاء فرع واحد متخصص لمصرف الادخار بولاية شمال دارفور لتقديم خدمات التمويل الأصغر، كما تم في نفس السنة إنشاء محفظة بنك الأسرة للتمويل الأصغر برأسمال قدره أربعة ملايين جنيه؛
- تكوين محفظة الأمان برأسمال قدره 200 مليون جنيه، ساهم ديوان الزكاة فيها بمبلغ 50 مليون جنيه والجهاز المصرفي بمبلغ 150 مليون جنيه، كما تم تسجيل ثماني مؤسسات سنة 2010، وفي نفس السنة أيضا ارتفع عدد المستفيدين من خدمات التمويل الأصغر إلى 31.000 فرد.

وبالإضافة إلى ما تم تحقيقه فإن وحدة التمويل الأصغر عملت جاهدة لاحترام النسبة المنصوص عليها قانونا والمقدرة بـ 12% من مجموع أصول البنوك التجارية، توجه لخدمات التمويل الأصغر.

ب- المجلس الأعلى للتمويل الأصغر: أنشأ المجلس الأعلى للتمويل الأصغر بموجب القرار قم 420 المؤرخ في 22 ديسمبر 2011، ليقوم كهيئة استشارية مدعومة من طرف البنك المركزي السوداني، وتحت المسؤولية المباشرة لرئيس وحدة التمويل الأصغر الذي يتولى بصفته هذه تسيير أعمال هذه الهيئة، لتحويل التمويل الأصغر من الطابع التقليدي ودمجه مع متغيرات الاقتصاد الكلي[1]، وعموما فإن مهام هذا الجهاز تتمثل في العمل على تحويل إستراتيجية تنمية وتطوير قطاع التمويل الأصغر إلى إستراتيجية وطنية شاملة لتنمية قطاع التمويل الأصغر، وتنفيذها بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص والصلة وذلك من خلال إعداد مخطط شامل عن وضع التمويل الأصغر ومؤسساته المنتشرة في جميع الأنحاء، بما في ذلك تحديد القطاعات ذات الأولوية للتمويل الأصغر في الوسط الحضري، شبه الحضر والريف، وربط هذه الكيانات بالكيانات الكبيرة الموجودة عبر تكامل العمليات الإنتاجية، الشيء الذي سيمكن من تخفيض نسبة الواردات من خلال تنويع المنتجات الموجهة للاستهلاك ولمالا تصدير الفائض ورفع نسبة الصادرات، وبالتالي تحقيق أهداف الحكومة السودانية من خلال إنشائها لهذا الجهاز الذي يعمل على دمج إستراتيجية التمويل الأصغر مع مؤشرات الاقتصاد الكلي، كالناتج الداخلي الخام، القيمة المضافة وغيرها، والمساهمة في تحسين هذه مؤشرات.

2. المؤسسات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر بالسودان: على ضوء إستراتيجية تطوير قطاع التمويل الأصغر التي عملت على تنويع المؤسسات التي تقدم هذه الخدمة ووصولها لمستحقيها الفعليين من الفقراء الناشطين اقتصاديا بالريف والحضر وشبه الحضر، يقدم التمويل الأصغر من طرف مجموعة من المؤسسات التي تعمل تحت مظلة تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية هذه المؤسسات هي:

أ- البنوك: مباشرة بعد تبني بنك السودان المركزي إستراتيجية التمويل الأصغر عمل على رفع نسبة التمويل المقدم للتمويل الأصغر من محفظة التمويل بالبنوك إلى 12% بعدما كانت قبل ذلك 10 %، كما ألزم البنوك

[1] مصطفى جمال الدين أبو كساري، **مرجع سابق**،ص 4.

الراغبة في تقديم هذه الخدمة على إنشاء وحدات فرعية تابعة، تعمل على احترام الأطر القانونية الصادرة من الهيئات المشرفة لضمان وصول هذه الخدمة إلى كافة أنحاء السودان ، وبذلك أسست 9 مصارف وحدات للتمويل الأصغر سنة 2008، ليصل عددها سنة 2017 إلى 44 مؤسسة[1].

ب- مؤسسات التمويل الأصغر: بغرض إرساء إطار مساعد ومساند لسياسات التمويل الأصغر، تم الترخيص بإنشاء مؤسسات تمويل أصغر تعنى بتقديم خدمات مالية للفقراء، وقد وصل عدد هذه المؤسسات سنة 2010 إلى ثمان (08) مؤسسات هي: مؤسسة التنمية الاجتماعية بولاية كسلا، جمعية تطوير الأعمال الحرفية الصغيرة (باسيت) بولاية البحر الأحمر، مؤسسة الجزيرة للتمويل الأصغر بولاية الجزيرة، مؤسسة براعة للتمويل الأصغر بولاية جنوب كردفان، مؤسسة الشباب للتمويل الأصغر بولاية الخرطوم، مؤسسة إدماج ، مؤسسة المعاشين، مؤسسة التنمية الاجتماعية لولاية الخرطوم. ويرتفع عددها إلى 34 مؤسسة بنهاية سنة 2016[2].

جـ- الصناديق الاجتماعية: بالإضافة إلى الهيئات الرسمية سابقة الذكر يقدم التمويل الأصغر بالسودان أيضا من طرف مجموعة من الصناديق الاجتماعية التي أنشأت خصيصا للنهوض بمختلف متطلبات الحياة اليومية للفقراء، ومن بين هذه الصناديق نذكر مؤسسة التنمية الاجتماعية التي تم تأسيسها سنة 1979.

د- مؤسسات التأمين: للوقوف في وجه الأخطار التي تواجه المشروعات الصغيرة وعزوف أغلب مؤسسات التأمين التقليدية عن تامين أخطارها، أوجد بنك السودان المركزي مجموعة مختلفة من عمليات التأمين غير التقليدية على المشروعات الصغيرة التي من بينها: ضمان المجموعة، حيث بموجب هذه الصيغة يقدم التمويل الأصغر لمجموعة من الفقراء للقيام بمشاريعهم والضمان هنا هو أن المجموعة تتحمل مسؤوليتها كاملة في تسديد قسط كل من تعثر ماليا بواسطة صناديق الضمان المشترك للمجموعة.

كذلك من بين سياسات التأمين المطبقة هو إنشاء مؤسسة تسند لها مهمة تأمين مشاريع التمويل الأصغر وهي مؤسسة ضمان مشاريع التمويل الأصغر " تيسير"[3]. هذه المؤسسة أنشأت بعد المشاكل العديدة التي اعترضت قطاع التمويل الأصغر، سيما بعد فشل السياسات السابقة في تأمين التمويل المقدم للمشاريع مثل ضمان الجماعة.

---

[1] وحدة التمويل الأصغر، **الضمانات المصاحبة ودورها في توسيع نقاط التمويل الأصغر بالسودان**، دراسة يونيكنز للاستشارات المحدودة، نوفمبر 2007،ص 8، الموقع http://www.mfu.gov.sd/ar/content إطلع عليه يوم 2019/09/15

[2] بنك السودان المركزي،التقرير السنوي لسنة 2016. ص64، الموقعhttp://www.cbos.gov.sd يوم 2019/09/17.

[3] وحدة التمويل الأصغر، **الضمانات المصاحبة ودورها في توسيع نقاط التمويل الأصغر بالسودان**، مرجع سابق، ص 8.

المطلب الثالث: تقييم سياسات التمويل الأصغر في السودان.

بعد مرور حوالي عقدين من الزمن من انتهاج دولة السودان سياسة التمويل الأصغر، للخروج من دائرة الفقر التي يعاني منها المجتمع السوداني، ورغم شساعة مساحة السودان فإن خدمات التمويل الأصغر شملت جميع المناطق وجميع النشاطات الاقتصادية بالسودان، سواء الفلاحة، تربية الماشية، الصناعة وغيرها، وذلك بفعل مجموعة المؤسسات المنتشرة والبرامج المتوالية، حيث تشترك المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر في تقديم هذه الخدمة لجميع الفئات المحرومة من خدمات التمويل الرسمي، من خلال مجموعة من البرامج الهادفة لمحاربة ظاهرتي الفقر والبطالة المتفشيين وسط المجتمع السوداني بشدة.

أولا: مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر والمصارف في تقديم خدمات التمويل الأصغر.

بنهاية سنة 2018، بلغ عدد المستفيدين من خدمات التمويل الأصغر 2.07 مليون مستفيد بمجموع 11.3 مليار جنيه سوداني، تشارك في منحها كل من المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر[1].

1. **مساهمة المصارف في التمويل الأصغر:** ساهمت المصارف بمبلغ 8.8 مليار جنيه، هذه الأخيرة بلغ عددها في نفس الفترة 37 مصرفا، وفيما يلي جدول يوضح مساهمة المصارف الإسلامية في خدمات التمويل الأصغر.

الجدول (03- 09): تطور التمويل المقدم للتمويل الأصغر مليون جنيه

	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
إجمالي التمويل المقدم	30.483	37.622	44.320.7	53.456.7	67.866.6	102.927	181.080.3
نسبة تطور إجمالي التمويل %	--	23	17	35	26	51	75
التمويل الاصغر 12 %	3.652	4.515	5.318.5	6.414.8	9.477	14.426.5	27.162
التمويل الأصغر المقدم	1.496	1.546	4.759	8.293	5.685	6.197	8.797.5
المعدل %	4.9	4.11	10.47	15.52	8.38	6.02	4.9

المصدر: التقارير السنوية لبنك السودان المركزي للسنوات من 2012 إلى 2018 .

ا لموقع الإلكتروني http://www.cbos.gov.sd

[1] بنك السودان المركزي، **الموقع الإلكتروني** http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/10/25.

رغم السياسات المنتهجة من طرف هيئات الرقابة والإشراف على التمويل الأصغر بالسودان ورغم التوجيهات العديدة لإتباع هذه السياسة ومن بيانات الجدول رقم (03-09) وبمقارنة نسبة التمويل الأصغر المقررة حسب نسبة 12 % المفروضة من طرف بنك السودان المركزي، وبين حجم التمويل الأصغر المقدم الفعلي من طرف البنوك يمكن القول أن هناك نوع من التذبذب في تطبيق هذه النسبة، حيث لم يتم الوصول إلى النسبة المقررة سوى في عام 2015 بنسبة 15.52 % ، أما باقي السنوات فقد كانت دون المستوى المطلوب رغم أنه هناك تحسن ونمو في حجم التمويل الأصغر المقدم من طرف البنوك السودانية، حيث عرف حجم التمويل الأصغر نمو تصاعدي إلى غاية سنة 2015 أين سجل أعلى مستوى بقيمة 8.392 مليون جنيه، لينخفض مرة أخرى سنة 2016، إلى غاية 5.658 مليون جنيه سوداني ليعاود الارتفاع سنة 2017.

2. **مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر:** في خطوة أولى وعملا بتوصيات دراسة يونيكانز، تم سنة 2008 تأسيس بنك الأسرة السوداني كأول بنك متخصص يقدم التمويل الأصغر، وتم أيضا في نفس السنة استحداث 07 مؤسسات ولائية للتمويل الأصغر ويتعلق الأمر بكل من مؤسسة التنمية الاجتماعية بولاية الخرطوم، جمعية بور تسودان لتطوير الأعمال الصغيرة (باسيت)، مؤسسة المعاسين، مؤسسة التنمية الاجتماعية بولاية كسلا، مؤسسة الشباب للتمويل الأصغر بولاية الخرطوم، مؤسسة الجزيرة للتمويل الأصغر، مؤسسة براعة للتمويل الأصغر بولاية جنوب كردفان، وقد ساهم بنك السودان في رؤوس تلك المؤسسات بالإضافة إلى تمويلها[1]. وقد بلغ عدد مؤسسات التمويل الأصغر بنهاية سنة 2018 ما مقداره 44 مؤسسة[2] (ملحق 03-01)، تقدم خدماتها في جميع أنحاء السودان دون استثناء، والجدول أدناه يوضح تطور عدد مؤسسات التمويل الأصغر وحجم التمويل المقدم للتمويل الأصغر.

الجدول (03-10): التمويل المقدم لمؤسسات التمويل الأصغر. مليون جنيه

	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
عدد المؤسسات	12	23	30	33	34	38	44
حجم التمويل	173.1	282	430	624	1.252.8	3.545	5.733.7

المصدر: التقارير السنوية لبنك السودان المركزي من سنة 2012 إلى 2018.

من معطيات الجدول رقم (03-10) نلاحظ ارتفاع عدد مؤسسات التمويل الأصغر من 12 مؤسسة سنة 2012 إلى 44 مؤسسة بنهاية سنة 2018، هذه الأخيرة تقدم التمويل الأصغر للفقراء والمحتاجين القادرين على العمل في جميع أنحاء السودان حيث ارتفعت حصة ما تقدمه هذه المؤسسات من 173.1 مليون جنيه سوداني

[1] بنك السودان المركزي، **التقرير السنوي 2011** ص 41، الموقع http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/08/15.

[2] وحدة التمويل الأصغر بالسودان ، الموقع الإلكتروني http://www.mfu.gov.sd/ar/content إطلع عليه بتاريخ 2019/10/25.

[3] البنك المركزي السوداني، **الموقع الرسمي**، http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/10/25.

سنة 2012 إلى 5.733.7 مليون جنيه سنة 2018، وتعتبر الأخيرة إلى جانب المصارف أحد أهم مقدمي خدمات التمويل الأصغر، وتشترك الأخيرة في مجموعة من البرامج الرامية إلى تحسين القدرة الشرائية ومحاربة ظاهرتي الفقر والبطالة، على غرار محفظة الأمان، ومشروع تمويل المرأة الريفية.

ثانيا: مساهمة برامج بنك السودان المركزي في التمويل الأصغر.

للحفاظ على الطابع المميز لكل منطقة بالسودان تم خلق برامج للتمويل الأصغر كل منها يعنى بمجال ذو أهمية بالغة ومن هذه البرامج نذكر[1]، محفظة الخريجين، محفظة تمويل المرأة الريفية، محفظة الأمان.

1. محفظة الخريجين: للنهوض بمشاريع خريجي الجامعات والمراكز المهنية تم استحداث برنامج تحت اسم" محفظة الخريجين" بمساهمة 20 مصرف، ومن إجمالي رأس مال المحفظة البالغ 67 مليون جنيه ساهم بنك السودان المركزي بمبلغ 36 مليون جنيه، وقد تم اختيار مصرفي المزارع التجاري والادخار كرائدين للمحفظة.

2. محفظة تمويل المرأة الريفية: في إطار مذكرة التفاهم بين البنك المركزي السوداني ووزارة الرعاية الاجتماعية التي تم توقيعها في مارس 2012 ضمن المشروع القومي لتنمية المرأة الريفية، تم استحداث برنامج للنهوض بالمرأة الريفية يقدم من خلاله مختلف خدمات التمويل الأصغر، التمويل، التدريب، التعليم وغيرها تحت اسم "محفظة تمويل المرأة الريفية" حيث قام البنك المركزي السوداني بتوفير 5 مليون جنيه يهدف من خلاله لإيصال خدمات التمويل الأصغر إلى مالا يقل عن 2200 امرأة في إطار شراكة مع وزارة الرعاية الاجتماعية عبر مضاربة مقيدة مع مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية في كل من ولايات (سنار، كسلا، شمال كردفان، الشمالية وأخيرا الخرطوم)[2].

3. محفظة الأمان: في إطار مساهمة جميع المؤسسات مهما كان نوعها ضمن إستراتيجية التمويل الأصغر، تم سنة 2010 تأسيس محفظة الأمان وهي عبارة عن شراكة ما بين ديوان الزكاة بمبلغ 50 مليون جنيه سوداني والجهاز المصرفى بمبلغ 150 مليون جنيه، وقد اختير بنك الخرطوم رائدا للمحفظة.

4. مشروع ربط صغار المزارعين بالأسواق للموسم الزراعي 2013/2012: لتقديم مختلف الخدمات التسويقية سيما ما تعلق منها بعمليات التوزيع تم سنة 2012 استحداث مشروع لربط صغار المنتجين (المزارعين) بمختلف الأسواق، وهذا بمشاركة مجموعة من المصارف بمبلغ 38.3 مليون جنيه سوداني، والشركة السودانية لتنمية التمويل الأصغر بمبلغ 36 مليون جنيه سوداني[3].

---

[2] البنك المركزي السوداني، **التقرير السنوي 2012**، ص 69. الموقع http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/10/25

[3] **المرجع نفسه**، ص 70.

5. برنامج الشراكة بين البنك المركزي والبنك الإسلامي جدة: حيث تم إنشاء 4 مراكز لتنمية الأعمال الصغرى، وإنشاء حاضنات أعمال تدريبية بجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا لتدريب 4.000 مستفيد في مجموعة من المجالات وربطهم مباشرة بخدمات التمويل الأصغر[1].

ثالثا: عوامل نجاح تجربة التمويل الأصغر بالسودان.

تشير الدراسات الصادرة حول مستويات الفقر في السودان أن نسبتة تراوحت سنوات التسعينات بين 80 و 90 %، وأن هذه الظاهرة مرتبطة أكثر بالريف وأن أغلب الفقراء في المدينة منحدرون من الأرياف[2]، وهو ما جعل السودان تقر سياسات وبرامج واضحة المعالم لمحاربة الفقر والبطالة المتفشيين في المجتمع السوداني بشدة، وقد اعتمدت التمويل الأصغر لما له من أهمية اقتصادية واجتماعية لتقليل مستويات الفقر التي تناقصت سنة تلوى الأخرى، مباشرة بعد وضع هذه الإستراتيجية حيز الخدمة لفائدة ذوي الدخل المحدود والضعيف خصوصا من فئة النساء، وما كان لهذه الآلية أن تنحج لولا توفر مجموعة من العوامل التي نوجزها في:

1. دراسات حول ظاهرة الفقر: كانت الدراسات العديدة التي أجريت حول الفقر في السودان سببا مباشرا للبحث عن سبل الخروج عن الأزمة، ومن الدراسات التي أجريت حول هذه الظاهرة وكان لها الأثر البالغ نذكر[3]، دراسة أناند ونور سنة 1988 قام خلالها بتقدير حد الفقر المطلق بالسودان معتمدا على أهم الأساليب البحثية التطبيقية التي أوصت بها الأدبيات الدولية، وقد خلص لتقدير حد الفقر بالسودان للأعوام 1986/1978 قد بلغ 777 جنيه للسنة الأولى وحوالي 6384 جنيه في السنة، لعام 1986، بالإضافة إلى دراسة الإتحاد العام لنقابات عمال السودان سنة 1988، حيث قام الأخير برفع مذكرة لوزير المالية تم فيها تقدير الميزانية الدنيا لطعام الفرد في السنة بالإضافة إلى المسكن والملبس بمبلغ 1560 جنيه، وهي أقل بكثير في حالة تطبيق الأسعار السائدة على نفس البيانات التي بلغت 11.186 جنيه.

2. الإرادة السياسية لدى صناع القرار: ساهمت مختلف الدراسات حول ظاهرة الفقر من توفير إرادة سياسية واضحة لدى صناع القرار للخروج بالسودان من دائرة الفقر، حيث أن المستويات الرهيبة التي وصلها الفقر بالسودان كانت كفيلة لاتخاذ قرار سياسي للنهوض بالمجتمع السوداني من خلال المفاضلة بين مجموعة من البدائل وتم الاعتماد على التمويل الأصغر كسياسة وإستراتيجية ينبغي تكاثف جميع الجهود لإنجاحها. وكان أول خطوة بادرت بها الحكومة السودانية هي تكليف مكتب دراسات يونكنز للاستشارات المحدودة بإعداد

[1] البنك المركزي السوداني، **التقرير السنوي 2015**، ص 65. الموقع http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/10/25

[2] سلومة موسى يحيى بشارة، **مرجع سابق**، ص 30.

[3] سلومة موسى يحيى بشارة، **مرجع سابق**، ص 31.

دراسة حول مدى الاعتماد على التمويل الأصغر كآلية للخروج من دائرة الفقر، وتم تجسيد هذه الدراسة سنة 2006 على شكل رؤية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان، بمشاركة مجموعة من الخبراء.

3. التخطيط: كان للتخطيط دور هام في نجاح سياسة التمويل الأصغر، حيث كانت الدراسة التي أعدها مكتب الاستشارات المحدودة يونيكنز حول رؤية تطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان لمدة 05 سنوات، وقد تم خلالها إعداد مخطط عمل مؤسسات التمويل الأصغر بداية بهيئات الإشراف والمتابعة، التنفيذ ووصولا إلى هيئات الدعم والإسناد.

4. الإطار التشريعي والمؤسسي الملائم: لتنفيذ إستراتيجية التمويل الأصغر قامت الحكومة السودانية وبإشراف بنك السودان المركزي على توفير البيئة القانونية والمؤسسية الملائمة، حيث قامت بتوفير مجموعة من النصوص التنظيمية والمؤسسات الداعمة لنشاط التمويل الأصغر، حيث قام بنك السودان بإصدار مجموعة من اللوائح لعمل مختلف الفاعلين في سياية التمويل الأصغر، على غرار لائحة عمل تنظيم مؤسسات التمويل الأصغر لسنوات 2007 و 2011، كذلك قام بإصدار مختلف القوانين المنظمة لعمل ونشاط هيئات الإشراف والرقابة، وبموجب هذه القوانين تم استحداث الهيكل التنظيمي الملائم لسياسة التمويل الأصغر، حيث قام بإنشاء على مستوى البنك المركزي هيئة لمتابعة نشاط التمويل الأصغر، ثم قام بتأسيس مجلس يتكفل بتطوير قطاع التمويل الأصغر بالسودان.

5. الإشراف والرقابة: تساهم عمليات الإشراف والرقابة على تحديد الانحراف ثم معالجته أو معالجة مسبباته، ولتطوير قطاع التمويل الأصغر بالسودان وبناءا على دراسة يونيكنز، قام بنك السودان المركزي وتحت وصايته باستحداث هيئات للإشراف ومتابعة عمل مختلف الفاعلين في التمويل الأصغر، وكانت البداية بإنشاء وحدة التمويل الأصغر، ثم المجلس الأعلى للتمويل الأصغر؛ وتطبيقا لتوصيات هذا المجلس وبالموازاة معه وامتدادا له، تم تأسيس مجلس أعلى ولائي في كل ولايات السودان للسهر على تطبيق هذه الإستراتيجية على المستوى المحلي[1].

[1] البنك المركزي السوداني، **التقرير السنوي 2012**، ص 67، الموقع http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/10/25.

المبحث الثالث: آلية استفادة الجزائر من تجربتي ماليزيا والسودان.

رغم امتلاك الجزائر لمقومات الإقلاع الاقتصادي بقيادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهي لا زالت تبحث عن الوثبة الحقيقية التي تمكنها من ذلك، فإصدار بعض القوانين وإنشاء مؤسسات دعم وتمويل، أثبتت أغلب الدراسات محدوديتها لتحقيق ذلك، كما أن البنوك التقليدية لا تفي بالغرض، والبنوك الإسلامية رغم ملائمة صيغها لتمويل هذا النوع من المؤسسات تميل إلى الأنشطة ذات العائد المعلوم على حساب الأنشطة ذات المخاطر العالية والعائد غير المعلوم، ضف إلى ذلك الفوضى التي يتميز بها القطاع غير الربحي الموجه لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على غرار مؤسسة الأوقاف والزكاة.

سنحاول خلال هذا المبحث تقديم بعض آليات الاستفادة من التجربة الماليزية في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتجربة السودانية في التمويل الأصغر وهذا لتطوير التمويل الإسلامي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: آليات الاستفادة لتطوير العمل المصرفي الإسلامي.

يتكون النظام المصرفي الجزائري من مجموعة من البنوك والمؤسسات المالية، منها بنكين إسلاميين، أنشأت بموجب قانون النقد والقرض لسنة 1990، الذي فتح المجال واسعا لإنشاء البنوك الخاصة لكن بشروط معينة، فهذا القانون لم يأخذ خصوصية المصارف الإسلامية، ما يجعل عدم ملائمة القوانين لنشاط هذا النوع من المصارف أحد المشاكل الرئيسية التي تقف أمام تطوير البنوك الإسلامية، ولذلك فعلى الحكومة الجزائرية أن تقوم بمجموعة من الإجراءات لتطوير العمل المصرفي الإسلامي والاستفادة من الخصائص التي يقدمها سيما من حيث:

أولا: ضرورة توفر إرادة لدى الحكام وصناع القرار لتطوير النشاط المصرفي الإسلامي.

ما يميز النظام المصرفي الجزائري أن كل مؤسساته المصرفية العمومية هي من النوع التقليدي، الشيء الذي يوحي بوجود تنظيمات وقوانين لصالح هذا الأخير، مما يصعب عملية توغل البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وسط هذا النظام المصرفي، وربما يعود أهم سبب في ذلك إلى الاستعمار الذي ترك خلفه مؤسسات مصرفية تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء، فرغم خصوصية الشعب الجزائري المسلم، وهو ما نص عليه دستور الدولة صراحة، فذلك ما لم يعكسه الواقع، ولم يشفع عند السلطات بتبني نظام إسلامي أو على الأقل إصدار قوانين تنظم نشاط هذا النوع من المؤسسات، ما يمكنها من الاستفادة من مزايا هذا النوع من التمويل سيما من حيث قدرة هذه الآليات وما تحمله من خصائص وما تحوي من صيغ على استيعاب كم هائل من أموال المدخرين المسلمين الرافضين لفكرة الإيداع بالبنوك الربوية، هذا ما سيؤدي إلى توفير مزيدا من رؤوس الأموال التي ستدمج مباشرة في العملية الإنتاجية، ولذلك فإن اعتراف الحكام بالبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية كمنشط ثاني للنظام المصرفي، إلى جانب توفر إرادة تغيير واضحة، مبنية على تخطيط سليم، سيكون ثمرته تعديل القوانين المنظمة للعمل المصرفي والمالي، أو إصدار قوانين جديدة تلائم المصرفية

الإسلامية، هذا ما يضع حدا للإشكال القائم منذ أكثر من 30 سنة، ويعمل على تطوير التمويل المصرفي الإسلامي سيما من حيث:

- **تحديد طبيعة العلاقة بين البنك المركزي والمؤسسات المالية الإسلامية:** سيما من حيث تحديد صيغة ملائمة عوض الفائدة عند طلب التمويل وإعادة التمويل؛
- **تحديد هيئات الإشراف والرقابة:** سيما الرقابة الشرعية، أين يمكن الاستعانة بهيئة وطنية توكل لها هذه المهمة، وهو المعمول به في كل من ماليزيا والسودان.

ثانيا: توفير المورد البشري المتخصص.

ما لا يقل عن 50 % من إطارات البنوك الإسلامية العاملة بالجزائر كانت تمارس نشاطها ببنوك تقليدية، ولذلك فتطوير العمل المصرفي الإسلامي لا يتطلب فقط شهادة في مالية أو محاسبة البنوك، أو غير ذلك من الشهادات، فجميع هذه الشهادات تخدم النظام التقليدي أكثر، ولذلك يجب توجيه تكوين هؤلاء إلى النظام المصرفي الإسلامي مباشرة وذلك على مدين:

1. على المدى القصير: إعادة تكوين أصحاب الشهادات الجامعية على النظام المصرفي الإسلامي وفي تخصصات معينه، مثل محاسبة المصارف الإسلامية، مالية المصارف الإسلامية، وغيرها، ليكون لديهم شهادة أخرى في المصرفية الإسلامية يمكن للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الاستفادة منهم على المدى القصير وحتى المتوسط.

2. على المدى المتوسط والطويل: لتوفير الإطارات ذات الكفاءة العالمية التي تتمكن من فهم محتوى ومضمون العملية التمويلية وفق المناهج الإسلامية عمدت ماليزيا إلى إنشاء مجموعة من المؤسسات الجامعية التي توكل لها مهمة تكوين الأفراد في مجال المصرفية الإسلامية، وربما سيكون إنشاء على الأقل بعض المعاهد بالجزائر كاف لتوفير إطارات في المالية الإسلامية.

ثالثا: تنشيط عنصر الابتكار والإبداع.

في ظل انتشار وتوسع و تجذر النظام التقليدي المبني على الفائدة أخذا وعطاء، يجب على إطارات البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والباحثين في هذا المجال تطوير العمل المصرفي الإسلامي عن طريق العمل على تحقيق تكامل للبنوك الإسلامية المتواجدة بالمنطقة أو ابتكار صيغ أكثر جذبا للمودعين، والوقوف في وجه مخاطر عدم التسديد، وسيكون إنشاء بنك إسلامي مغاربي تشترك فيه جميع البنوك الإسلامية الناشطة في هذه المنطقة بنسب معينة في رأس المال، وينشط كباقي البنوك الإسلامية، لكن مهمته الأساسية تكون في تقديم الأموال للبنوك الإسلامية المشتركة فيه وقت الحاجة.

رابعا: محاولة الاستفادة من الملتقيات الدولية والوطنية.

أدت الضغوط التي تتلقاها السلطات من مجموعة من الخبراء والأكاديميين إلى إصدار النظام رقم 18-02 بتاريخ 04 نوفمبر 2018 المتعلق بالصيرفة التشاركية، الذي فتح المجال واسعا أمام البنوك التقليدية لفتح شبابيك إسلامية، ولذلك يجب تكثيف الدورات والأيام الدراسية والملتقيات الدولية والوطنية، وكل ما من شأنه العمل على التعريف بالنشاط المصرفي الإسلامي.

خامسا: القيام بحملات تحسيسية.

للتعريف أكثر بالمؤسسات المالية الإسلامية ونشاطها يجب القيام بحملات تحسيسية واسعة وفي جميع الأوساط، ولما لا الاستفادة من حرية الإعلام والقيام بإشهار لنشاط هذه المؤسسات كما تقوم به البنوك التقليدية والتي أصبحت تملك اسما فقط بحجم الإشهار الذي تقوم به، ولمالا إنشاء قنوات خاصة للتعريف أكثر بعمل ونشاط هذه البنوك وقدرتها على تحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: آليات الاستفادة لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

رغم المجهودات المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه لا يزال يعاني مجموعة من المشاكل التي تتطلب البحث عن حلول على المستويين الداخلي والخارجي، على الأقل لتوفير مناخ يساعدها على التطور، ومن الحلول التي نراها مناسبة لتطوير هذا النوع من المؤسسات:

أولا: توفير المناخ الاستثماري المناسب لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بما أن مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية هو نتاج مجموعة من العوامل التي أدت إلى غياب المناخ الاستثماري المناسب، وهو ما يفسر توقف نشاط ما لا يقل عن 34.471 مؤسسة سنة 2016،[1] وبدراسة عوامل نجاح التجربتين الماليزية والسودانية فإن عملية النهوض بالاقتصاد الوطني تتطلب توفير المناخ الاستثماري المناسب سيما من حيث:

- وضع خطط قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تستند إلى دراسات مستفيضة عن أسباب فشل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، هذه الخطط يكون الهدف منها السير بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها لتمكينها من تلبية حاجات أفراد المجتمع في مرحلة أولى، ثم اكتساب الخبرة والتموقع في الأسواق الأجنبية في مرحلة موالية، وهو بالضبط ما نجحت به ماليزيا عند تحولها من سياسة اقتصادية إلى أخرى؛

[1] وزارة الطاقة والمناجم، **التقرير السنوي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2016**، الموقع، www.mdipi.gov.dz، أطلع علية يوم 2019/12/15.

- ❖ إعادة النظر في سياسة الاستيراد التي أغرقت الأسواق المحلية بالسلع الأجنبية على حساب المنتوج المحلي الذي بدأ يختفي شيئا فشيئا، وربما يتم فرض بعض القيود مثل رفع التعريفة الجمركية على تلك السلع التي يمكن إنتاجها محليا، وهذا تشجيعا للمنتوج المحلي؛
- ❖ إعادة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمييز القطاعين الصناعي والفلاحي عن باقي القطاعات وذلك لأهمية كل قطاع في الاقتصاد الوطني؛
- ❖ الاعتماد على حاضنات الأعمال لتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تطوير بعض القطاعات المتخصصة، مثل قطاع الصناعات الغذائية، قطاع الفلاحة، وغيرها؛
- ❖ تقديم بعض الامتيازات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سيما في سنوات عمرها الأولى، مثل الإعفاءات الضريبية، الإعفاءات الجمركية على المعدات والآلات، المواد الأولية التي تستعمل في العملية الإنتاجية.

ثانيا: تطوير نشاط هيئات الدعم والمرافقة.

كما سبقت الإشارة إليه فإن هيئات الدعم التي وضعتها الحكومة الجزائرية لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أصبحت تلاقي عزوف الكثير من أصحاب المشاريع سيما منهم حاملو الشهادات، كما أن المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية تعود إلى مرحلة الإنشاء، وذلك لنقص الخبرة ومستوى التأهيل بالإضافة إلى غياب المبادرة، أما أسباب الفشل بعد هذه المرحلة فيعود لضعف الدراسة الاقتصادية والمالية للمشروع التي تتم على مستوى هذه الهيئات، ولتجاوز هذه الإشكالات يجب القيام بـ:

- ❖ خلق هيئة أو ديوان يعنى بتسيير جميع أجهزة الدعم والمرافقة، تتمتع هذه الهيئة بالاستقلال المالي والإداري، يكون لهذه الهيئة تمثيل على مستوى عدم التركيز (الولايات) وعلى المستوى المحلي (البلديات أو الدوائر) لمراقبة ومرافقة المشاريع التي تم إنشاؤها من طرف مؤسسات الدعم؛
- ❖ نظرا لغياب الخبرة الكافية لدى موظفي هيئات الدعم يجب القيام بدورات تحسين المستوى في مجال دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحبذا لو أن هذه الدورات تكون خارج الوطن وبالذات في البلدان التي قطعت أشواط كبيرة في هذا المجال, ولمالا إبرام شراكات مع الجامعات لتكوين إطارات متخصصة في هذا المجال؛
- ❖ للوقوف أمام المعوقات البيروقراطية فإن عملية تقليل الوثائق والسرعة في معالجة الملفات الواردة إلى الوكالات وانعقاد جلسات دورية لتقديم شهادة تأهيل المشاريع، وكذا السرعة في تحويل هذه الملفات لتمويلها، ولما لا تكوين قاعدة بيانات عامة، ستكون خطوة إيجابية لتقليص وقت تجسيد المشاريع؛

- ❖ إعادة النظر في التركيبة المالية لأجهزة الدعم خصوصا بفعل التضخم وتذبذب سعر صرف الدينار مقابل العملات الأخرى، الشيء الذي يوجب رفع النسب المعتمدة في بعض الصيغ لتتماشى مع الوضع الراهن؛
- ❖ تفعيل دور المرافقين من خلال استمرار المرافقة إلى غاية نجاح المشاريع وربما لأبعد من ذلك؛
- ❖ نظرا لكون الشباب حاملو المشاريع هم من فئة البطالين فإن المساهمة الشخصية عادة ما تكون عائق أمام هؤلاء الشبان لتجسيد مشاريعهم على أرض الواقع، ولذلك فإن إعادة النظر في هذه المساهمة وربما إلغائها ستكون بمثابة دعم لتطوير هذا النوع من المؤسسات؛
- ❖ أمام عزوف البنوك عن تمويل هذا النوع من المؤسسات، فإن عملية إنشاء بنك وطني مهمته تمويل المشاريع التي تحصل على شهادة التأهيل من هيئات دعم المقاولاتية، وبغية تفعيل دوره أكثر وامتصاص كافة المتعاملين، فإن عملية اعتماده كبنك إسلامي أو حتى فتح نوافذ إسلامية به إن كان من النوع التقليدي بالإضافة إلى الترخيص بفتح نوافذ إسلامية بالبنوك العمومية الأخرى دون شروط مجحفة بمثابة فرصة لجذب تلك الفئة التي تتجنب التمويل التقليدي أو الربوي؛
- ❖ لقلة خبرة مسيرو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب القيام بدورات تكوينية لتحسين مستوى هؤلاء المسيرين وتعريفهم بأسس التسيير الفعال والناجح.

ثالثا: إنشاء هيئة وطنية تشرف على تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

على خطى ماليزيا من خلال إيجادها لهيئة عليا للإشراف على تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "المجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" ، وتحت وصاية أحد الوزارات الفاعلة في الاقتصاد يتم تشكيل أو خلق هيئة أوجهاز يعنى بالإشراف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تكون مهمته العمل على متابعة ومراقبة أنشطة جميع الهيئات الفاعلة ذات الصلة بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، أين يتم تحديد مختلف آليات الدعم، المتابعة والمرافقة، بالإضافة إلى البحث عن الحلول الكفيلة بتطوير هذا النوع من المؤسسات.

رابعا: تشجيع الاستثمار الأجنبي.

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية على ما لدى مسيريها من أفكار، الشيء الذي يؤدي عادة إلى توقف نشاطها في مراحل مختلفة من عمرها، ولذلك أصبحت عملية استيراد التكنولوجيا من الأمور المهمة التي تؤدي لاستمرار المؤسسات وتطورها، هذه الأخيرة يمكن شراؤها بمبالغ كبيرة تفوق قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أو الحصول عليها مجانا عن طريق تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، وهذا ما قام به رئيس الوزراء الماليزي محمد مهاتير بتشجيعه للاستثمار الأجنبي بشروط تخدم الاقتصاد والمجتمع الماليزي بالدرجة الأولى.

إن تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر بشروط معينة تخص نوع النشاط، ملكية المؤسسات تبعا لما تحققه من رقم أعمال وقدرة على التصدير، مستوى التوظيف سيما من حيث عدد المهندسين والأخصائيين، تنمية المورد البشري، وغيرها من الشروط التي تخدم الاقتصاد الوطني بالدرجة الأولى، وبالإضافة إلى الحصول على التكنولوجيا دون تكاليف ستساعد الدولة في إيجاد بعض الحلول الآنية سيما من حيث:

- ❖ المساهمة في رفع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ❖ تطوير القطاعات ذات الأهمية، مثل الصناعات الغذائية، والصناعات البتروكيميائية؛
- ❖ المساهمة في التشغيل؛
- ❖ المساهمة في القيمة المضافة والناتج المحلي؛
- ❖ خفض فاتورة الاستيراد؛
- ❖ تدعيم قيمة العملة الوطنية من خلال تصدير الفائض من المنتوجات؛
- ❖ تنويع الاقتصاد الوطني خارج قطاع المحروقات.

خامسا: إنشاء أو خلق بورصة أعمال.

وهي شبيهة ببورصة رأس المال، أو بورصة المناولة، لكن الفرق يكمن في طريقة التواصل، أين يمكن الاعتماد على مواقع التواصل الاجتماعي أو عن طريق فتح موقع بشبكة الانترنت من طرف الوزارة الوصية، يتم فيها عرض مختلف الأعمال التي يملكها الشباب، والتي هي بحاجة إلى تمويل، يمكن لأصحاب الأموال الإطلاع على هذا الموقع وربما اختيار أحد المشاريع المناسبة بصفة انفرادية أو بمشاركة أطراف أخرى لتمويل المشروع، هذه الأخيرة تبقى مرتبطة بشروط، كأن يحمل صاحب المشروع خبرة كافية، شهادة مناسبة، دراسة جدوى اقتصادية ومالية لمشروعه، الأصول المنتجة وثمنها، لقبول طلبه أو تسجيله على الموقع أين يمكن لأي مستثمر أو ممول مشاهدته، ويمكن اعتماد هذه الآلية كهيئة، تكون وسيط بين حاملي المشاريع وأصحاب رؤوس الأموال، تعمل على ضمان حقوق جميع الأطراف المشاركة في العملية.

المطلب الثالث: آليات الاستفادة لتطوير التمويل الإسلامي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

استكمالا لمسيرة التنمية، واستجابة للسكان الملاي المسلمين المدمجين في الحياة الاقتصادية، عملت ماليزيا على توفير بعض البرامج التي توافق المعتقد الديني لهؤلاء، ساهمت فيها البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بنسب معتبرة لتمويل المشاريع الخاصة بهم، كما عملت السودان على إقرار نسب ثابتة من محافظ البنوك التجارية لتمويل المشايع المصغرة وفق برامج معينة، ولتمكين الجزائر من الاستفادة من التمويل الإسلامي في عمليات التنمية سيما تمويل المشاريع، كبديل يتوافق مع خصوصية المجتمع فيجب على الحكومة القيام بـ:

أولا: وضع خطط إستراتيجية لتطوير مساهمة البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات ص و م .

إن توفير المناخ الاستثماري المناسب بالإضافة إلى تشجيع الاستثمار الأجنبي سيولد حركية في الاقتصاد الوطني، وسيقلل المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى أقصى المستويات، هذا ما سيجعلها أحد القطاعات المفضلة للاستثمار لما لها من خصائص من جهة وما يمكن أن تحققه من أرباح من جهة أخرى.

إن ظهور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كقطاع مربح خال من المخاطر، سيفتح شهية البنوك الإسلامية العاملة بالجزائر للاستثمار في هذا القطاع خصوصا في ظل الخصائص التي يملكها القطاعين معا، كذلك يمكن لهذا الوضع أن يجلب بنوك إسلامية أجنبية أو نوافذ ببنوك تقليدية للاستثمار في هذا القطاع، وسيكون من السهل جدا أن تخطط الحكومة سياستها المتضمنة دمج القطاعين معا من خلال:

1. فرض نسب محددة من محفظة البنوك الإسلامية العاملة بالجزائر لتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما عملت به الحكومة السودانية عندما فرضت نسب محددة من محفظة البنوك التجارية الناشطة بالسودان كتمويل أصغر، نمت هذه النسبة إلى أن وصلت 12 %.

2. خلق برامج لتمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تشارك فيها البنوك الإسلامية، كبرنامج ماليزيا لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، أين شارك في هذا البرنامج ما لا يقل عن 13 بنك إسلامي.

مثل هذه الإستراتيجيات ستساعد على فرض نسب معينة من محفظة البنوك الإسلامية لتمويل المشاريع، وسيساهم في تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستفادة من مختلف الخصائص التي يتمتع بها التمويل الإسلامي سيما من حيث:

- ❖ دراسات الجدوى الاقتصادية والمالية؛
- ❖ التمويل المتخصص؛
- ❖ تقديم الاستشارات الضرورية واللازمة وقت الحاجة؛
- ❖ المرافقة الدائمة والفعالة؛
- ❖ الخبرات في المجال التسييري؛
- ❖ الدراسات التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية عن الأسواق والمنتجات؛
- ❖ الإطارات المختصة؛
- ❖ مد يد العون للمعسرين ماليا؛
- ❖ تملك المشروعات بعد نهاية فترة العقد (المشاركة)؛
- ❖ توفير بديل تمويلي حلال.

ثانيا: الترخيص بإنشاء مؤسسات مالية إسلامية لتمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

أنشأت البنوك الإسلامية كبديل عن البنوك التقليدية لسد حاجة المسلمين لخدمات مصرفية تتفق مع الشريعة الإسلامية، ولذلك فإن عملية التقليد هي الميزة الأساسية للبنوك الإسلامية، فجميع المعاملات ذات الشبهة الحرام تم إعادة صياغتها لتتفق مع الشريعة الإسلامية، وتعتبر الصيغ الإسلامية جوهر النشاط المصرفي الإسلامي.

إن تطوير النشاط المصرفي الإسلامي يستدعي تنشيط عنصر الابتكار لخلق مؤسسات أخرى مثل مؤسسات التمويل الأصغر التي أنشأتها وحدة التمويل الأصغر بالسودان، هذه المؤسسات تقدم التمويل مباشرة للمشاريع، ومن المؤسسات التي نقترحها لتأدية مثل هذه المهام، **مؤسسات مرابحة، مؤسسات مشاركة، مؤسسات مضاربة، وغيرها**، تكون هده المؤسسات ذات طبيعة مالية، يرخص للأفراد والمؤسسات بإنشائها، يكون الهدف منها تقديم التمويل المالي والعيني بنفس الصيغة للأفراد والمؤسسات؛ يمكن الترخيص لها بتلقي أموال المودعين وفق شروط معينة، هذه الأخيرة تكون برأس مال أقل بكثير من ذلك المطلوب لتأسيس بنوك إسلامية، وتكون بديلة للبنك الإسلامي في أحد نشاطاته.

يمكن الترخيص لهذه المؤسسات بتلقي أموال المودعين وفق شروط معينة، هذه الأخيرة تكون برأس مال أقل بكثير من ذلك المطلوب لتأسيس بنوك إسلامية، وتكون بديلة للبنك الإسلامي في أحد نشاطاته الاقتصادية على غرار المرابحة والمشاركة.

ثالثا: خلق برامج لمحاربة الفقر والهشاشة وسط المجتمع بالاعتماد على المؤسسات المالية غير الربحية.

تشير أغلب الدراسات الصادرة في هذا المجال أن خمس سكان العالم تقريبا محرومون من سبل العيش الكريم[1]، وفي العالم العربي هناك مالا يقل عن سبع دول (مصر، الأردن، السودان، الجزائر، تونس، المغرب، موريتانيا، اليمن) ثلث سكانها يعيشون الفقر إن لم يكن الفقر المدقع، حيث بلغ عدد الفقراء في هذه الدول نحو 7.1 مليون شخص، وبلغ عدد الفقراء الذين يعيشون تحت خط الفقر، أي أقل من دولارين في اليوم 51.1 مليون شخص[2]، هذه الأرقام دفعت الحكومات والمنظمات العالمية والمنظمات الإقليمية التي تنشط في هذا المجال إلى إقرار سياسات وبرامج عديدة للحد أو على الأقل التخفيف من هذه الآفة التي لها تأثيرات مباشرة على المجتمع و مؤشرات الاقتصاد الكلي، ولذلك فإن أهم عنصرين تم التركيز عليهما للحد من هذه الظاهرة ومخلفاتها التي مست العديد من الدول عبر كافة أرجاء المعمورة ، سيما في كل من آسيا ، إفريقيا وأمريكا اللاتينية يتمحوران حول:

[1] سلمى ضامن المصري، **تقرير البنك الدولي حول الفقر في الأردن**، 2002 ، ص3 .

[2] أحمد سيد النجار، **الفقر في الوطن العربي، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام**، القاهرة، 2005، ص 270.

- ❖ تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص من خلال إيصال الخدمات المالية والمصرفية لكل النشطين اقتصاديا؛
- ❖ رفع دخل الفرد عن طريق تحقيق النمو الاقتصادي المطلوب.

وأكيد أن السبيل لتحقيق أهداف هذين العنصرين متعلق أكثر بنوع السياسات والإستراتيجيات المتبعة وفعاليتها من حيث تحقيق الأهداف المسطرة. وقصد مواجهة ذلك سيما في الأرياف والمناطق المعزولة، يمكن توجيه إعانات مالية مباشرة لتمويل مشاريع الفقراء، من خلال أحد البرامج التالية:

1.**دعم الحرفيين الصغار والمرأة الماكثة بالبيت:** على ضوء التجربة السودانية ولتنمية الصناعات التقليدية وبعض الحرف الآيلة للزوال، يمكن الاعتماد على التمويل الأصغر كسياسة لدعم النشاطات التقليدية وتمويل الحرفيين خصوصا في المناطق الريفية العميقة، أين يتم إنشاء صندوق خاص لتمويل هذا النوع من الأنشطة دون الاعتماد على البنوك للحصول على جزء من تمويل المشروع.

2. خلق برامج ذات طبيعة إحتماعية: للحد أو التخفيف من ظاهرة البطالة ومسبباتها تساهم فيها الحكومة إلى جانب البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ويتم فتح المجال حتى لرجال الأعمال للمساهمة في ذلك، مثل محفظة الخريجين ومؤسسة التنمية بالسودان.

3. تطوير نشاط المؤسسات المالية الإسلامية التي لا تهدف إلى الربح: مثل صندوق الأوقاف، الجمعيات والمؤسسات الخيرية، لتمويل مشاريع الفقراء البطالين، ودمجهم في عالم الشغل، مما يساهم في رفع مستواهم المعيشي.

خلاصة الفصل

يعتبر التخطيط السليم المدعم بدراسات مستفيضة، بالإضافة إلى إرادة التغيير من أهم أسباب نجاح التجربتين الماليزية والسودانية، اللتين أوجدتا صيغ عديدة للاستفادة من خصائص التمويل الإسلامي وتوجيهه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق مجموعة من البرامج، أين عمدت الأولى إلى توفير المناخ الاستثماري المناسب، والثانية فرضت نسب معينة لتخصيص جزء من محفظة البنوك للتمويل الأصغر، وخصته بعناية كبيرة.

وبأخذنا لمقومات نجاح هاتين التجربتين ولتطوير التمويل الإسلامي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة الجزائرية التي تعاني مجموعة من المشاكل التي تعمل على تخلف هذا النوع من المؤسسات، من بين هذه المشاكل يبرز مشكل التمويل، هذا الأخير هو نتاج مجموعة من الأسباب، منها محدودية نشاط أجهزة الدعم، غياب سياسة واضحة المعالم اتجاه هذا النوع من المؤسسات، الاعتماد على المنتجات المستوردة بنسب معتبرة لتلبية حاجات المواطن اليومية، عزوف البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والتقليدية عن تمويل هذا النوع من المؤسسات، كل هذه الأسباب وغيرها عادة ما تؤدي إلى بيئة استثمارية غير ملائمة، لا تشجع على الاستثمار، يجب على الحكومة الجزائرية أولا توفير بيئة استثمارية مناسبة للنشاط الاقتصادي قبل الحديث عن مشكل التمويل، لأن جميع مصادر التمويل ستظهر بمجرد تحسن البيئة الاستثمارية بحثا عن الربح خصوصا في بلد عبارة عن سوق يتزايد فيه الطلب المحلى يوما بعد يوم.

خاتمة

خاتمة

يوفر التمويل الإسلامي مجموعة من الصيغ التي تلائم نشاط مختلف المؤسسات بما فيها الصغيرة والمتوسطة، هذه الأخيرة ينتظر منها أن تكون قاطرة للنمو خصوصا في الدول النامية التي تعتمد على النفط كمصدر وحيد أو غالب لتمويل مختلف عمليات التنمية.

وكغيرها من المؤسسات الاقتصادية تبحث البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية عن تحقيق أهداف جميع الأطراف ذات الصلة بكل كفاءة وفعالية، هذه الخاصية تجعلها تميل إلى النشاطات والاستثمارات التي يرتفع فيها العائد وتقل فيها المخاطر، ولذلك فلا غريب في الأمر إلى توجه أغلب إن لم نقل كل البنوك الإسلامية إلى الصيغ المضمونة العائد على حساب الصيغ الأخرى كالمضاربة والمشاركة، وميل المؤسسات المالية الإسلامية غير الربحية مثل صناديق الزكاة والأوقاف التي تسعى لمحاربة الهشاشة والبطالة وسط المجتمعات، إلى تمويل المشاريع المربحة التي تحقق بقائها واستدامتها أولا، وبالتبعية تحقيق أهداف المؤسسات المالية الإسلامية.

وكأحد الاستثمارات ذات المخاطر العالية خصوصا في الدول النامية تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مجموعة من المشاكل التي تأتي في مقدمتها المشكلة التمويلية، وهذا رغم الأموال الطائلة التي وفرتها الجزائر عبر أجهزتها المنتشرة عبر ربوع الوطن والتي تقدم صيغ مختلفة، استفاد منها ما لا يقل عن 590.000 شخص، ولذلك فإن المشكلة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لم تعد تقتصر على غياب التمويل الضروري فقط، بل تعزى أيضا إلى غياب البيئة الاستثمارية المناسبة التي تمكنها من الاستمرار والنمو وبالتالي استدامة ما تقدمه من منتجات وخدمات، هذه الأخيرة هي نتاج مجموعة من العوامل والظروف الاقتصادية التي أدت إلى عزوف أغلب البنوك والمؤسسات المالية بما فيها الإسلامية عن تمويل هذا النوع من المؤسسات وهذا عكس العديد من الدول المتقدمة والنامية على غرار ماليزيا والسودان التي عملت على توفير ظروف عمل مواتية لنشاط المؤسسات المالية المصرفية الإسلامية من جهة ومن جهة أخرى عملت على توفير المناخ الإستثماري المناسب لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصته بمجموعة من الإجراءات التحفيزية، ما سهل عليها الدمج بين القطاعين معا وخلق برامج عديدة متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والإستفادة من الخصائص التي تقدمها صيغ التمويل الإسلامية التي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، عكس الصيغ الربوية المحرمة شرعا في المجتمعات الإسلامية، وهذا ما تم التماسه من بحثنا الذي تطرقنا فيه إلى هاتين التجربين، أين توصلنا إلى النتائج التالية:

أولا: نتائج الدراسة.

توصلنا خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج، منها ما تم التوصل إليه من تحليل الجانب النظري للموضوع، ومنها ما تم التوصل إليه في الجانب التطبيقي (الدراسة الميدانية):

1- نتائج الدراسة النظرية: من تحليلنا للجانب النظري للموضوع توصلنا إلى مجموعة من النتائج نوجزها في:

- ❖ تقدم البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية صيغ ملائمة ليس فقط للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بل كل المؤسسات بما فيها الكبيرة؛
- ❖ توفر البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية تمويل يستجيب لمتطلبات وحاجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ❖ يساهم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية؛
- ❖ تحاول البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية تحقيق التوازن بين رغبات وأهداف جميع الأطراف ذات الصلة، ما يجعلها كغيرها من المؤسسات الاقتصادية تبحث عن الفعالية في أنشطتها من خلال توجيه أموالها للاستثمارات المدرة للدخل والأقل مخاطرة على حساب غيرها من الاستثمارات؛
- ❖ تحاول المؤسسات المالية التي لا تهدف إلى الربح مثل مؤسسات الزكاة والأوقاف تمويل المشاريع ذات العائد المرتفع والمخاطر القليلة لحرصها على عدم ضياع أموالها، خدمة للطبقات الهشة في المجتمع؛
- ❖ للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية قدرة على تقديم البديل التمويلي عن التمويل الربوي، المحفوف بمجموعة من الشبهات والمحرمات؛
- ❖ مشكل التمويل لا يعد المشكل الوحيد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد وفرت الدولة الجزائرية من خلال أجهزتها أموالا معتبرة لتمويل الكثير من المؤسسات وفي قطاعات مختلفة، هذه الأخيرة اصطدمت بالمناخ الاستثماري غير المناسب، أين تم تصفية أغلبها في المرحلة الجنينية؛
- ❖ هناك نوع من العشوائية في تسيير أجهزة الدعم، حيث يتم تقديم مبالغ ضخمة لمجموعة من المشاريع التي لا تملك دراسات جدوى مالية وتسويقية، ما نتج عنه نوع من التشبع في بعض الأنشطة، وبالتبعية تم إشهار إفلاس العديد من المشاريع؛
- ❖ لكثرة المخاطر حول نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تفرض جميع المؤسسات المالية بما فيها الإسلامية ضمانات شخصية وعينية؛
- ❖ ما لا يقل عن 80 % من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسات فردية في القطاع الخدمي، مثل أكشاك، مقاهي، بقالة، وغيرها، هذه الأخيرة هي مؤسسات تم إنشائها بواسطة الأموال الشخصية، وهي

غالبا لا تحتاج لأموال معتبرة لإنشائها، بل تكفي حصة قليلة من المال لإنشائها، وربما يشترك أكثر من شخص لإنشائها، ما يميز هذه المشاريع أنها مؤقتة يتم الاستعانة بها كبديل لكسب قوت اليوم إلى غاية الحصول على عمل دائم؛

- ❖ المؤسسات في القطاع الفلاحي والصناعي جد قليلة، وأغلب ما يتم تمويله من هيئات الدعم يتم تصفيته بعد مدة قصيرة؛
- ❖ تصطدم أغلب طلبات تمويل المشاريع بغياب المعلومات عن نشاطها وغياب الدفاتر المالية والمحاسبية، بالإضافة إلى دراسات الجدوى الاقتصادية التي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية؛
- ❖ بالإضافة إلى الضمانات الشخصية والعينية فإن المؤسسات المالية الإسلامية تقوم بدراسات جدوى مالية، اقتصادية وتسويقية معمقة لتحديد قدرة المشروعات على تحقيق أهداف الربح، التوسع والاستمرار، وهي تخصص لذلك إدارات مستقلة وتعتمد على عنصر خبرة و كفاءة إطاراتها في ذلك؛
- ❖ من عوامل نجاح التجربة الماليزية هي وعي وثقافة صناع القرار الذين تداولوا على الحكم بماليزيا، بحيث تم خلق برامج عديدة لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ذات أهداف متعددة منها تلك المشاريع المتوافقة مع الشريعة الإسلامية التي تأخذ المعتقد الديني لأغلب سكان ماليزيا؛
- ❖ بعد المناوشات العرقية بماليزيا سنة 1969، بسبب سوء توزيع الموارد الإقتصادية بين السكان الأصليين المالويين والأجانب، عملت ماليزيا على وضع خطط مواتية مست الجانب الاجتماعي والاقتصادي للنهوض باقتصاد ماليزيا.
- ❖ بعد أسلمة الجهاز المصرفي السوداني، اتخذت من التمويل الأصغر آلية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتم خلال ذلك توفير الإطار المناسب لعمل ونشاط هذا الجهاز بداية بدراسة مستفيضة عن واقع وأهداف هذه الآلية وقدرتها على تحقيق أهدافها، ثم توفير مجموعة من الهيئات التي تشرف على تطبيق هذه الآلية تحت وصاية البنك المركزي.

2- نتائج الدراسة التطبيقية: تمثل الجانب التطبيقي لهذا البحث في دراسة ميدانية، تم خلالها توزيع إستبانة متضمنة محاور ومتغيرات الدراسة على عينة من إطارات البنوك الإسلامية العاملة بالجزائر، وقد توصلنا من خلال تحليل البيانات بالاعتماد على مجموعة من البرامج الإحصائية إلى:

أ- **توجهات عينة الدراسة اتجاه محاور الاستبيان:** بالاعتماد على برنامج الحزمة الإحصائية في العلوم الاجتماعية SPSS توصلنا إلى:

- ❖ تعتمد البنوك الإسلامية على عنصر الكفاءة من خلال الشهادة والخبرة المهنية لإطاراتها، لتسيير مختلف الملفات الإدارية والتقنية، أين ظهرت أغلب عينة الدراسة تملك شهادة جامعية وخبرة تفوق الخمس سنوات؛

- ❖ إجابات أفراد عينة الدراسة اتجاه جميع محاور الاستبيان كانت موافقة، حيث يرى المستجوبين بالنسبة لمحور جودة التمويل، أن التمويل الذي تقدمه البنوك الإسلامية يستجيب لاحتياجات وطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الاهتمام، تنوع صيغ التمويل، التسهيلات المقدمة، السرعة والدقة، السرية والأمان في دراسة الملفات، كما ترى عينة الدراسة أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشاط يحقق فعالية البنوك الإسلامية سيما من حيث: تحقيق الإيراد، توفير بديل حلال، نجاعة أساليب إسترجاع التمويلات المقدمة، بالإضافة إلى كسب ود وولاء المتعاملين من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ❖ في اختبار التجانس توصلنا إلى أن العلاقة بين إجابات أفراد العينة على محاور الاستبيان ونوع الوظيفة التي يشغلها المبحوثين كانت غير معنوية، مما يعني أن أراء المستجوبين لا تتأثر بنوع الوظيفة.

ب- **نتائج اختبار الفرضيات:** من اختبار فرضيات الدراسة توصلنا إلى:

- ❖**بالنسبة للفرضية الأولى:** " **طبقا لمدخل تحقيق الأهداف، تتجسد فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال: تحقيق الربح (الإيراد)، استرجاع التمويلات، توفير بديل تمويلي حلال،كسب ولاء وود أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**" على خلاف توجهات أفراد عينة الدراسة، أين ظهرت أبعاد فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ممثلة بأربعة أبعاد، فإن نتائج اختبارات التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي بالاعتماد على البرنامجين الجاهزين SPSS و AMOS استبعدت البعد الخاص باسترجاع التمويل، فيما أبقت على الأبعاد الأخرى والمتمثلة في: تحقيق الإيراد (الربح)، توفير بديل تمويلي حلال، كسب ود وولاء العملاء من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **وبذلك قبول جزئي لهذه الفرضية.**

- ❖ **بالنسبة للفرضية الثانية:** " **تؤثر فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بأبعادها المختلفة على جودة التمويل الذي تقدمه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**" ، بالاعتماد على البرنامج الجاهز SMART PLS3، توصلنا إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05 % ، بين فعالية البنوك الإسلامية محل الدراسة كمتغير مستقل وبين جودة التمويل كمتغير تابع، حيث ظهرت جميع اختبارات صدق القياس وصدق البناء الخاصة بالنموذج التنبؤي المعد للإجابة على الفرضية الثانية ذات دلالة إحصائية، مما يعني أن الفعالية التي تم تحقيقها من تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد انعكست على سلوك البنوك الإسلامية ما يجعل هذه الأخيرة تعمل على توفير تمويل يستجيب لحاجات وطموحات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو ما يجعلنا **نقبل الفرضية الثانية.**

- **بالنسبة للفرضية الثالثة: اعتمدت دولتا ماليزيا والسودان على مجموعة من الآليات التي يمكن الاستفادة منها لتطوير التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر" تم قبولها،** فمن خلال دراستنا للتجارب توصلنا إلى وجود مجموعة من الآليات التي اعتمدتها دولتا ماليزيا والسودان ساهمت في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بهذه البلدان،

وتوصلنا في خضم ذلك أن من أهم أسباب نجاح التجربتين الماليزية والسودانية في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو الفكر التنموي لصناع القرار للبلدين بالإضافة إلى وضع خطط مدروسة تحدد أهم الآليات التي سيتم اعتمادها للوصول إلى الأهداف المخططة، سيما ما تعلق بالتنفيذ، الرقابة، التقييم وتصحيح الانحرافات التي تظهر أثناء عمليات التنفيذ.

ثانيا– الاقتراحات: بناء على ما تم التوصل إليه من نتائج فإننا نقدم مجموعة من الاقتراحات التي نراها مهمة سواء لتطوير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو تقديم بديل تمويلي عن التمويل الربوي الذي لم يعد يلاقي الإجماع من طرف المتعاملين الاقتصاديين والباحثين، ومن هذه الاقتراحات:

- التخطيط السليم المبني على دراسات مستفيضة، هي أحد الركائز الأساسية التي ساعدت في تطوير ونجاح التجربتين الماليزية والسودانية في التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولذلك ينبغي الاعتماد على هذا العامل لوضع خطة طويلة الأجل تتخللها خطط متوالية قصيرة الأجل، مبنية على دراسات مستفيضة مشتركة بين الأكاديميين والاختصاصيين وأصحاب التجارب، يكون الهدف منها وضع آليات كفيلة بتطوير التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولما لا تكون انطلاقة حقيقية للاقتصاد الوطني، بعيدا عن الريع البترولي؛
- الاستفادة قدر الإمكان من المقومات العديدة وفي شتى القطاعات التي تملكها الجزائر لتحقيق الإقلاع الاقتصادي المطلوب بقيادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- لتجنب هدر أموال طائلة دون تحقيق الأهداف المنشودة، يجب إعادة النظر في تسيير آليات الدعم، ويجب إعتماد خطة وطنية للتنسيق بين جميع الوكالات، يتم خلالها تحديد طرق الدعم، النشاطات التي يمكن تمويلها،
- توفير المناخ الاستثماري المناسب لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تحت وصاية أحد الوزارات الفاعلة في الاقتصاد، يتم اعتماد هيئة أو مجلس لمتابعة والإشراف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يتولى المسؤولية لتطويرها؛
- تطوير نشاط البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ولما لا محاولة ابتكار مؤسسات أخرى لتأدية نفس الدور وبأقل التكاليف؛

- ❖ إنشاء مراكز ومعاهد لتكوين إطارات في المالية الإسلامية؛
- ❖ اعتماد برامج لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انطلاقا من مصادر التمويل الإسلامية؛
- ❖ الاعتماد على التمويل الأصغر كآلية لمحاربة الهشاشة وسط المجتمع من خلال توفير التمويل لأصحاب المشاريع خصوصا حاملي الشهادات، ذوي الدخول الضعيفة والمرأة الماكثة بالبيت من جهة، ومن جهة أخرى تطوير بعض الصناعات التقليدية؛
- ❖ تطوير نشاط المؤسسات المالية الإسلامية التي لا تهدف إلى الربح لتمويل مشاريع الفقراء البطالين.

ثالثا: آفاق الدراسة.

تفتح دراستنا هذه المجال واسعا للقيام بمجموعة من الدراسات سيما فيما يخص محاولة صياغة نماذج تقديرية حول الصناعة المالية الإسلامية يتم خلالها اختبار وتقدير مجموعة من العلاقات بين متغيرات مختلفة تخص التمويل الإسلامي أو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن الدراسات التي من الممكن القيام بها هي القيام بنفس الدراسة على عينة تتكون من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تحصلت على تمويل من البنوك الإسلامية وهذا لدراسة مدى تقارب وجهات النظر بين إطارات وموظفي البنوك الإسلامية وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي حصلت على التمويل من البنوك الإسلامية.

كذلك من بين الدراسات التي نقترح دراستها مستقبلا:

- كفاءة البنوك الإسلامية– دراسة مقارنة مع النظام الربوي؛
- تأثير البيئة المصرفية على فعالية البنوك الإسلامية؛
- تقييم نشاط وكالات الدعم بالجزائر؛

المراجع

قائمة المراجع:

الكتب:

1. إبن منظور، لسان العرب، م 12، ط1، دار إحياء التراث، بيروت 1998.
2. أبو الفضل جمال الدين، محمد بن مكرم إبن منظور الإفريقي، لسان العرب، المجلد السادس، الجزء 51، دار المعارف، القاهرة، 1981.
3. الطريقي عبد الله عبد المحسن، الاقتصاد الاسلامي، أسس ومبادئ وأهداف، ط1،مطبعة سفير،الرياض، 2009،
4. أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني، مطبعة الملك فهد بن عبد العزيز، الجزء الثامن، السعودية، 1999.
5. أحمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها في تطوير الاقتصاد الإسلامي، مجلة المسلم المعاصر، عدد24، أكتوبر – نوفمبر 1980م.
6. أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، الطبعة الأولى، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، مصر، سنة 2011 .
7. أحمد سيد النجار، الفقر في الوطن العربي، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة 2005.
8. أحمد ماهر، الإدارة، المبادئ والمهارات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.
9. أشرف أحمد دوابه، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، الطبعة الأولى، دار السلام، القاهرة مصر، 2012.
10. إقبال عبد العزيز المطوع، قانون الوقف الكويتي، في إطار استثمار وتنمية الموارد الوقفية، الأمانة العامة الوقف، الكويت، الطبعة الأولى، 2001.
11. إلهام فخري، التسويق في المشاريع الصغيرة، مدخل إستراتيجي، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
12. ايمن سليمان القهوجي، محمد أبو عواد، النمذجة بالمعادلات البنائية باستخدام برنامج أموس، إثراء للنشر والتوريع، الأردن، 2017 .
13. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري، عمان الأردن، 2011.
14. خبابة عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة ، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013.

15. خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ط1،إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008.
16. رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، الطبعة الأولى، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة مصر، 2008 .
17. رضوان وليد العمار، أساسيات في الإدارة المالية، مدخل إلى قرارات الاستثمار و سياسات التمويل، دار الميسرة عمان الأردن، 1997 .
18. سعد بن غرير بن مهدي السلمي، شركة المضاربة في الفقه الإسلامي(دراسة تحليلية مقارنة)، سلسلة بحوث الدراسات الإسلامية، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1997.
19. سعيد سالم، نظرية المنظمة، الهيكل والتصميم، دار وائل للنشر والتوزيع، ط3، الأردن، 2008.
20. شيهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2012.
21. صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الإقتصاد الإسلامي– دراسة المفاهيم والأهداف والأولويات وتحليل للأركان والسياسات والمؤسسات، دار الفجر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006.
22. طارق طه، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتب، الإسكندرية، مصر، 2000.
23. عائشة الشرقاوي المالقي، المصارف الإسلامية، التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي الدار البيضاء،المغرب، 2000 .
24. عاطف وليم أندراوس، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية خلال فترة التحول لإقتصاد السوق، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2015.
25. عبد الحليم غربي، ماذا تعرف عن هذه المصارف، ط1، دار أبي فداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2016.
26. عبد الحميد بهجت فايد ، إدارة الإنتاج، مكتبة عين الشمس، القاهرة مصر، 1997 .
27. عبد الكريم قندوز، الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مؤسسة الرسالة ناشرون، الطبعة الأولى، بيروت ، لبنان 2010.
28. عبد السلام أبو قحف، إقتصاديات الأعمال والإستثمار الدولي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 2001.
29. عبد السميع المصري، المصرف الإسلامي علميا وعمليا، مكتبة وهبة القاهرة، الطبعة الأولى، 1988.
30. عبد الفضيل محمود، العرب والتجربة الآسيوية،مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 2000 .

31. عدنان تايه النعيمي، أرشد فؤاد، التحليل والتخطيط المالي، إتجاهات معاصرة ، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع عمان الأردن، 2008.
32. عدنان تايه النعيمي، ياسين كاسب الخرشة، أساسيات في الإدارة المالية ، دار الميسرة للنشر والتوزيع عمان الأردن، 2007،
33. عفيفي هاشم، المجتمعات الجديدة طريق التنمية الإقتصادية، القاهرة، 2011.
34. العمر فؤاد عبد الله، إستثمار الأموال الوقفية (الشروط الإقتصادية ومستلزمات التنمية) الأمانة العامة للأوقاف، الكويت،2014.
35. غازي عناية، الزكاة والضريبة، دراسة مقارنة، دار إحياء العلوم، بيروت، 1995.
36. الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وأساليب التمويل المتوافقة معها، جامعة عين شمس، الطبعة الثانية، 2006.
37. قادري محمد الطاهر وآخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، مكتبة حسين العصرية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2014.
38. مجيد الكرخي، تقويم الأداء باستخدام النسب المالية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2007.
39. محمد بوزيان تيغزة، التحليل العاملي الإستكشافي والتوكيدي، مفاهيمها ومنهجيتها بتوظيف حزمة spss و Lisrel، دار الميسرة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، 2012.
40. محمد عثمان شبير، إستثمار أموال الزكاة، رؤية فقهية معاصرة، بحث ضمن الندوة الثالثة لقضايا الزكاة المعاصرة، الكويت 1992.
41. محمد قاسم القريوتي، نظرية المنظمة والتنظيم، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2000.
42. محمد مهاتير، موسوعة الدكتور محمد مهاتير، دار الكتاب القاهرة، مصر، 2004.
43. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، الطبعة الرابعة، دار الميسرة، الأردن 2012.
44. مسلم علي عبد الهادي، تحليل وتصميم المنظمات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002.
45. مفلح علي عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، دار المستقبل للتوزيع والنشر، القاهرة، مصر،2001.
46. منذر قحف، الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته، تنميته،دار الفكر المعاصر،دمشق، الطبعة الثانية، 2006.
47. منذر قحف، مفهوم التمويل في الإقتصاد الإسلامي، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب جدة ، المملكة العربية السعودية، 2004 .

48. منير إبراهيم هندي، أساسيات الإستثمار في الأوراق المالية، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 1999.
49. ناصر سعيدوني، تاريخ الوقف ودوره الإجتماعي والإقتصادي، دورة الأوقاف الإسلامية، الجزائر، 1999.
50. نبيه فرج أمين الحصري، تجربة ماليزيا في تطبيق الاقتصاد الإسلامي، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009.
51. نزيه عبد المقصود مبروك، صناديق الإستثمار بين الإقتصاد الإسلامي و الإقتصاد الوضعي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006.
52. هال فاريال، الإقتصاد الجزئي التحليلي، مدخل حديث، ترجمة احمد عبد الخير وأحمد ابو زيد، جامعة الملك سعود، الرياض، 2010 .
53. هايل عبد المولى طشطوش، المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية، الطبعة الأولى، دار المنهل، . الإسكندرية، مصر ،2012
54. وليد ناجي الحيالي- الإتجاهات الحديثة في التحليل المالي- منشورات العربية المفتوحة بالدنمرك 2004.

- أطروحات الدكتوراه:

1. إبتسام ساعد، دور آليات التمويل الإسلامي في رفع الكفاءة التمويلية للنظام المصرفي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017.
2. بن أحمد آسيا، أثر المرونة الإستراتيجية على جودة فاعلية الأداء وتنافسية المؤسسة، دراسة تطبيقية على شركة الإتصالات موبيليس، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس، الجزائر، 2017.
3. تيقان عبد اللطيف، تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة في ظل التحرير المصرفي، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2017.
4. جميل احمد، الدور التنموي للبنوك الإسلامية، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية، جامعة دالي براهيم، الجزائر. 2004.
5. حنيفي أمينة، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين النظرية والتطبيق، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2018.

6. خنوسة عديلة، أساليب مواجهة إنعكاسات العولمة المالية في البنوك الإسلامية، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017.
7. سامية عزيز، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014.
8. سلومة موسى يحي بشارة، التمويل الأصغر ودوره في تخفيف حدة الفقر في السودان، أطروحة دكتوراه في الإقتصاد، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2015.
9. شريفة جعدي، قياس الكفاءة التشغيلية في المؤسسات المصرفية، أطروحة دكتوراه غير منشورة تخصص علوم إقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2014.
10. شكوري سيد محمد، وفرة الموارد الطبيعية والنمو الإقتصادي، دراسة حالة الإقتصاد الجزائري، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012.
11. شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية مقارنة، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية ، جامعة فرحات عباس سطيف، 2011.
12. صالح بن نوار، الفعالية التنظيمية داخل المؤسسة الصناعية من وجهة نظر المدراء والمشرفين، دراسة ميدانية بالمؤسسة الوطنية لإنتاج العتاد الفلاحي، مركب المحركات والجرارات بقسنطينة، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علم إجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005.
13. صلاح الدين شريط، دور صناديق الإستثمار في سوق الأوراق المالية، دراسة تجربة جمهورية مصر العربية مع إمكانية التطبيق بالجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية ونقود، الجزائر، 2012.
14. عبد الرزاق سلام، القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة، تقويم الأداء ومتطلبات الإصلاح، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2012.
15. عبد الوهاب سويسي، الفعالية التنظيمية، تحديد المحتوى والقياس باستعمال أسلوب لوحة القيادة، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.
16. عزمان عبد الرحمان سليمان، جباية أموال الزكاة وصرفها في ماليزيا– ولاية سلانجور نموذجا، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2010.
17. عقبة نصيرة، فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر ، 2015.
18. عمر محمد فهد شيخ عثمان، إدارة الموجودات/ المطلوبات لدى المصارف التقليدية والإسلامية، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم المالية والمصرفية تخصص مصارف، دمشق سوريا ، 2009.

19. غوتي محمد، أثر ممارسات إدارة الجودة الشاملة على الأداء التنظيمي، دراسة حالة شركات الإتصال الجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2018.
20. فراح العربي، أثر العدالة والثقة التنظيمية على الإلتزام التنظيمي، نموذج مقترح، دراسة تطبيقية على المؤسسات الإستشفائية العمومية الجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علوم التسيير، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان الجزائر، 2018.
21. لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة دالي إبراهيم الجزائر، 2012.
22. محمد قويدري، تحليل واقع الإستثمارات الأجنبية المباشرة وآفاقها في البلدان النامية مع الإشارة إلى حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 .
23. هواري سويسي، تقييم المؤسسة ودوره في اتخاذ القرار في إطار التحولات الجديدة– أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 2008 .

المقالات العلمية:

1. أحمد سواهلية، آدم رحمون، سعد مقص، إستراتيجية الحكومة الماليزية في الحد من مشكلة البطالة وإمكانية تطبيقها في الجزائر، مقال بمجبة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد الثالث/جوان 2018.
2. أحمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها في تطوير الاقتصاد الإسلامي، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، نوفمبر 1980.
3. أحمد بن قطاف، فعالية حاضنات الأعمال في تنمية المشاريع الناشئة في العالم الإسلامي، قراءة في تجارب ماليزيا، مصر، الأردن، دول مجلس التعاون الخليجي، مجلة الإقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، الجزائر، العدد 05/ جانفي 2015.
4. بختي عمارية، كمال بن موسى، البنوك الإسلامية في الجزائر بين العائد والمخاطرة، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، العدد الرابع، أكتوبر 2018.
5. بلعيدي عبد الله، دور حاضنات الأعمال في مرافقة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التجربة الصينية والتجربة الماليزية نموذجا، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، الجزائر، المجلد6 العدد 2017/1.
6. بن عبد العزيز سفيان، بن عبد العزيز سمير، التنمية الاقتصادية في ماليزيا، تجربة إسلامية رائدة، مجلة البدر، جامعة بشار العدد 01 شهر يناير، 2011 .

7. بن عمر محمد البشير، طيبي عبد اللطيف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (كتوجه شامل مقارن بين التمويل الوضعي والإسلامي) مجلة رؤى اقتصادية، جامعة حمة لخضر، الوادي، العدد الثالث ديسمبر 2012.
8. التجاني إلهام، شعوبي محمود فوزي، تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري للفترة 2005-2011، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 17/ 2015 .
9. حدة رايس، نوي فاطمة الزهراء، قياس الكفاءة المصرفية بإستخدام حد التكلفة العشوائية، دراسة حالة البنوك الجزائرية 2004-2008، مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، جامعة القدس، فلسطين، العدد السادس والعشرون، 2012.
10. خالدي خديجة، البنوك الإسلامية، نشأة، تطور، آفاق، مجلة دفاتر MECAS، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، العدد 1 / 2005.
11. خويلدات صالح، أطرايش عمر، قوة تنويع محفظة الإستثمار بدون نفط، التجربة الماليزية، قراءة الخطط التنموية، نظرة الإستشرافية 2020، مقال بمجلة التنمية والإقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد 01 مارس 2017.
12. ددان عبد الغني، مقال بعنوان قراءة في الأداء المالي والقيمة في المؤسسات الإقتصادية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 2006/04.
13. زهير بن دعاس، عويسي أمين، صيغ التمويل الإسلامي بين الواقع والمأمول، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، العدد 2017/04 .
14. سحر طلال براهيم، تقويم بطاقة اداء الوحدات الإقتصادية باستعمال بطاقة الأداء المتوازن، مجلة كلية بغداد للعلوم الإقتصادية الجامعة، العراق، العدد 35، 2013.
15. السعيد بريش، مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية حالة الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 12 ،2007
16. الشيخ الداوي، تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر العدد 07 ، 2019.
17. صالح صالحي، أساليب تنمية المشروعات المصغرة الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، العدد 03 (2014).
18. صلاح الدين عون الله، مداخل ومشكلات قياس الفعالية التنظيمية، مجلة الإدارة العامة، الرياض، العدد 54، 1987،

19. صلاح الدين عون الله،مداخل و مشكلات قياس الفعالية التنظيمية، مجلة الإداترة العامة، الرياض، العدد 54 ، جويلية 1987.
20. طالب محمد الأمين وليد، قلادي نظيرة، الأهمية الإقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وهيئات دعمها، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، جامعة محمد بوصوف ميلة، الجزائر، المجلد5، العدد 01 ، جوان 2019.
21. عادل عمر، الإقتصاد الماليزي بين الوطنية الإقتصادية والتحديات الخارجية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 1، الجزائر المجلد6، العدد 02، ماي2019 .
22. عاطف لافي مرزوك، عباس مكي حمزة، التنويع الإقتصادي مفهومه وأبعاده في بلدان الخليج وممكنات تحقيقه في العراق، مجلة العربي للعلوم الإقتصادية والإدارية، جامعة الكوفة، العراق، العدد 2/ 2014.
23. عبد الحافظ الصاوي" قراءة في تجربة التنمية بماليزيا، مجلة الوعي الإسلامي، العدد ، جامعة الكويت. العدد 2015/15.
24. عبد العزيز خنفوسي، المؤسسات الزكوية كآلية لمعالجة الفقر وفق برنامج التنمية الإقتصادية" مؤسسة الزكاة بولاية سيلانجور نموذجا، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الإقتصادية، جامعة سعيدة، الجزائر، العدد 4/ 2013 .
25. عبد القادر خليل، إدريس عبدلي، الزكاة كأداة من ادوات السياسة المالية وأثرها على بعض مؤشرات النشاط الإقتصادي– نحو مقاربة تحليلية وقياسية للتجربتين الجزائرية والماليزية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد2015/15،
26. عبد الوهاب ددان ورشيد حفصي، تحليل الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بإستخدام طريقة التحليل العاملي التمييزي، خلال الفترة 2011/2006، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، المجلد السابع، العدد 2014/2.
27. عثماني عابد، قماري محمد، النمذجة بالمعادلة البنائية في البحوث النفسية والتربوية، مجلة البحوث التربوية والتعليمية، المدرسة العليا للأساتذة، بوزريعة، الجزائر، المجلد رقم 07، العدد 2018/1.
28. عزازن حفيظة، التنمية الإقتصادية في ماليزيا، ماليزيا ذات قوة إقتصادية وموارد محدودة مقال بمجلة الدراسات الإقتصادية المعمقة، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم ، الجزائر، العدد 2017/5،
29. علي أحمد درج، التجربة التنموية الماليزية والدروس المستفادة منها عربيا، مجلة جامعة بابل للعلوم الصرفة والتطبيقية، العدد 3 المجلد 23 ، 2015 .
30. فارس مسدور ، امال منصور، الأوقاف الجزائرية نمرة في الماضي وحاضر، مجلة أوقاف، العدد 15 السنة الثامنة، الكويت، نوفمبر 2008 .

31. فريال سيفون الفعالية التنظيمية، مجلة دراسات في علم إجتماع المنظمات، جامعة الجزائر، 2015
32. محمد البشير الهاشمي مغلي، التكوين الإقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره المقاوم للإحتلال الفرنسي، مجلة المصادر، المركز الوطني للدراسات والبحث من الحركة الوطنية وثورة نوفمبر 1954، الجزائر، العدد السادس، مارس 2002،
33. محمد جموعي قريشي، تقييم أداء المؤسسات المصرفية، دراسة حالة لمجموعة من البنوك الجزائرية خلال الفترة 1994-2000، مجلة الباحث العدد2014/03، .
34. محمود كيشانة، بين الواقع والمأمول، الوقف الإسلامي تنظيما وإقتصادا، صحيفة الحفريات، جمهورية مصر العربية، 2017 .
35. مختار عواج، مالكية حميدة، الفعالية التنظيمية ومداخل قياسها، دراسة تحليلية مقارنة بين المداخل التقليدية والمداخل المعاصرة، مجلة آفاق للدراسات الإقتصادية، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، المجلد2، العدد 1، 2017،
36. المصري بلال محمد، أبو مد الله سمير مصطفى، الهندسة الإقتصادية الماليزية في القضاء على الفقر والبطالة، مجلة البشائر الإقتصادية، جامعة بشار، الجزائر، العدد 03 / سبتمبر 2017 .
37. وسام حسين، علي العنيزي، قياس كفاءة القطاع المصرفي العراقي الخاص بإستخدام نموذج التحليل الحدودي العشوائي للمدة 2007- 2011، مجلة الغري للعلوم الإقتصادية والإدارية، جامعة الكوفة، العراق، المجلد 12، العدد 35، 2015،
38. ياسمينة براهيم سالم، عومر عكي علوني، تحليل تطور كفاءة شركات التأمين التكافلي مقارنة بشركات التأمين التجاري، دراسة بعض الحالات في السوق الماليزي، مقال بمجبة الباحث، العدد 2017/17،
39. السعدي رحال، سامي فؤاد براك، التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدخل للتنويع الاقتصادي، دراسة مقارنة بين مختلف البنوك العمومية بولاية ام البواقي، مجلة البحوث الإقتصادية والمالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، العدد2، ديسمبر 2017
40. ساحل محمد، واقع وآفاق تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الإقتصاد الجديد، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، الجزائر، العدد 2015/02
41. حنيفي أمينة، بكريتي لخضر، عوائق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة مجموعة مؤسسات صغيرة ومتوسطة بالغرب الجزائري (الشلف، غليزان، مستغانم، وهران)، مجلة دفاتر بوداكس، جامعة عبد الحميد إبن باديس، مستغانم، العدد 09، جوان 2018.
42. قليش عبد الله، بدائل تمويل المؤسسة في ظل العولمة المالية،مجلة العلوم الإنسانية،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،العدد 32، يناير 2007.

43. لشهب الصادق، بوريش أحمد، تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 2015/01.
44. سامي عبيد محمد، عدنان هادي جغار، الدور التمويلي للمصارف الإسلامية، مجلة العلوم الإقتصادية، جامعة البصرة، العراق، المجلد10، العدد 2015/38.

المداخلات:

1. أبو بكر بوسالم، فطيمة الزهرة عيسات، تحديات ومعوقات التمويل الأصغر الإسلامي في محاربة ظاهرة الفقر، تجربة السودان، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.
2. برتيمة عبد الوهاب، عبدلي حمزة، النماذج والصيغ القانونية للإستثمار الوقفي في الجزائر، مع عرض التجربة الجزائرية في تطبيقها، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الإستثمار الوقفي الواقع والتحديات، يومي 07 و07 أكتوبر 2015، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر.
3. بن حناشي زوليخة، شطيبي محمد مريم، تقويم التجربة المصرفية الإسلامية مع التأكيد على التجربة الجزائرية والتحديات التي تواجهها، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول المصارف الإسلامية، واقع وآفاق، يومي 02 و 03 ديسمبر 2015، بجامعة عبد الحميد مهري2، قسنطينة، الجزائر.
4. بن ساحة علي ، بوخاري عبد الحميد ، التحرير المالي و كفاءة الأداء المصرفي في الجزائر ، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات ، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011 .
5. بن عبود شادية، حفيضة حنان، الوقف النامي للأصول العقارية، قراءة في الأدوات القانونية لإدارة وتنمية الأملاك الوقفية بالجزائر، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الإستثمار الوقفي الواقع والتحديات، يومي 07 و07 أكتوبر 2015، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر.
6. باديس علي هلال، تقييم أداء برامج دعم المقاولاتية في الجزائر، دراسة حالة (ANSEJ. ANEM . CNAC)، المؤتمر الدولي الأول " المقاولاتية ركيزة أساسية لتحقيق التنويع الإقتصادي خارج إطار المحروقات، يومي 11 و 12 أكتوبر 2017، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر.
7. بودلال علي، تحدي التمويل الأصغر الإسلامي في خدمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول" التوجهات الحديثة لسياسة المالية للمؤسسة، يومي 14 و 15 نوفمبر 2016، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.
8. بوكة بدادي، الصناديق الوقفية في الجزائر ودورها في تنمية البحث العلمي، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، معهد العلوم الإسلامية بالوادي، الجزائر، مارس 2017.

9. جبار محفوظ، المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة (1999-2001) ، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، أيام25-28 ماي 2003.
10. حمادي مراد، فرج الله أحلام، دراسة الدور التمويلي لمؤسسات الوقف والزكاة للمشاريع المصغرة، الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 21-22 ماي 2013، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر.
11. حمزة رملي، فرص تمويل واستثمار أموال الوقف الجزائري بالاعتماد على الصكوك الوقفية، مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة الملية الإسلامية، بجامعة فرحات عباس يومي 5 و6 ماي 2014،
12. رايس حدة، طويل حدة، الزكاة آلية لتشجيع الإستثمار ومحاربة البطالة، دراسة مقارنة ماليزيا والجزائر، مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 21-22 ماي 2013، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر.
13. رضوان بن عروس، سميرة حميد، الحوكمة الشرعية للبنوك الإسلامية، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول دور البنوك في تعبئة الإدخارات المالية في ظل الأزمة المالية الحالية بالتركيز على حالة الجزائر، يوم 01 ديسمبر 2016، جامعة يحي فارس المدية.
14. سعدي يحي و أوصيف لخضر، أثر إدارة الجودة الشاملة على رفع أداء و فعالية المنظمات، الملتقى الدولي حول أداء و فعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، يومي 10 و 11 نوفمبر 2009.
15. السعيد بريش، نعيمة يحياوي، أهمية التكامل بين أدوات مراقبة التسيير في تقييم أداء المنظمات وزيادة فعاليتها، الملتقى الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات ، 22 و23 نوفمبر 2011، جامعة ورقلة الجزائر.
16. سمير عماري، دراسة تحليلية لواقع التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة وكالة سكيكدة 2015- 2017، مجلة الباحث الإقتصادي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، المجلد 07، العدد 11 مكرر .
17. طهراوي أسماء، مساهمة الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، الملتقى الدولي حول" دور النظام المصرفي في تمويل نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" يومي 08 و 09 أكتوبر 2019، جامعة 20 أوت 1955 بسكيكدة، الجزائر.

18. عالم عبد الله، سبع حنان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائر ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني، مداخمة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي والمالي لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي،الجزائر 2013 .
19. علاش أحمد، قرامطية زهية، تجربة صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المشروعات الصغيرة، دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية البليدة، مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 21-22 ماي 2013، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر.
20. لواج عبد الرحيم، صيغ التمويل الإسلامية كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل انخفاض أسعار البترول، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الآليات الجديدة لتمويل التنمية الإقتصادية- نحو تمويل مستدام للتنمية في الجزائر، يومي 25 و 26 أفريل 2018، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر.
21. عمران عبد الحكيم، عامر هشام، التمويل المتناهي الصغر، التطورات الحالية والتحديات المستقبلية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.
22. غراية زهير، حنان عبدلي، تقييم الإستثمار في المصارف الوقفية، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الإستثمار الوقفي الواقع والتحديات، يومي 07 و08 أكتوبر 2015، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر.
23. قاسمي كمال، سعود وسيلة مساهمة الصناعة في الاقتصاد الجزائري-دراسة تحليلية نقدية، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثالث حول "الأداء الصناعي والدور الجديد للجامعة- الفرص والتحديات" 12 و 22 نوفمبر 2016، جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج، الجزائر.
24. كروش نور الدين، لجلط إبراهيم، صيغ التمويل الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول دور البنوك الإسلامية في تعبئة الإدخارات المالية في ظل الأزمة الحالية واقع وآفاق، يوم 2016/12/01.جامعة يحي فارس المدية، الجزائر
25. محمد علي حسين، دور وحدة التمويل الأصغر في تطوير وإستدامة تمويل الشرائح الضعيفة وتخفيف حدة الفقر"، ورقة بحث مقدمة إلى ندوة التمويل الأصغر-الفرص والتحديات، الإدارة العامة للسياسات والبحوث
26. محمد نجيب دبابيش، طارق قدوري، مداخلة بعنوان آثار تطبيق النظام المحاسبي المالي على الممارسة المحاسبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- ملتقى حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يوم 05 و 2013/05/06 جامعة الوادي .

27. محمد نجيب دبابيش، طارق قدوري، مداخلة بعنوان اثار تطبيق النظام المحاسبي المالي على الممارسة المحاسبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر– ملتقى حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يوم 05 و 2013/05/06 بجامعة الوادي.
28. محمد هشام القاسمي الحسني، عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي، ورقة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول التمويل الإسلامي ليوم 2010/12/09،
29. ناصر سليمان، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي حول الإقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، 23-24 فيفري 2011، جامعة غرداية الجزائر
30. نعمون وهاب، عناني ساسية، دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة صندوق الزكاة الجزائري، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الإقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة يومي 03 و 04 ديسمبر 2012.
31. يوسف الفكي عبد الكريم، مفاهيم وسياسات التمويل الأصغر ذو البعد الاجتماعي بالسودان 2011-2015، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، جامعة محمد بوضياف المسيلة يوم 14 و 15 نوفمبر 2016.

المواقع الإلكترونية:

1. التقرير السنوي لبنك البركة لسنة 2017.
2. بنك السودان المركزي، الموقع الإلكتروني http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/10/25
3. البنك المركزي السوداني، التقرير السنوي 2012، الموقع http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/10/25
4. بنك ماليزيا المركزي،التقرير السنوي لمؤسسة الزكاة بسلانجور، 2009. الموقع http://www.bnm.gov.m أطلع عليه يوم 2019/08/15.
5. بنك السودان المركزي، التقرير السنوي لسنة 2016. الموقع http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/09/17
6. بنك السودان المركزي، التقرير السنوي 2003 ص 60، الموقع. http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/08/15
7. مصطفى جمال الدين أبو كساري، دراسة أثر سياسات التمويل الأصغر على المرأة، دراسة مقدمة لوحدة التمويل الاصغر، الخرطوم 2004، الموقع،http://www.mfu.gov.sd/ar/content أطلع عليه بتاريخ 2019/10/15.

8. محمد خيري فهيم، رؤية تطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر بالسودان، يونيكونز للاستشارات المحدودة، السودان، الخرطوم، 2006 http://www.mfu.gov.sd/ar/content أطلع عليه بتاريخ 2019/10/15.
9. بنك السودان المركزي، التقرير السنوي لسنة 2016. الموقع http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/09/17
10. بنك السودان المركزي، التقرير السنوي 2003 ، الموقع. http://www.cbos.gov.sd إطلع عليه يوم 2019/08/15
11. مصطفى جمال الدين أبو كساري، دراسة أثر سياسات التمويل الأصغر على المرأة، دراسة مقدمة لوحدة التمويل الاصغر، الخرطوم 2004، الموقع،http://www.mfu.gov.sd/ar/content أطلع عليه بتاريخ 2019/10/15.
12. وحدة التمويل الأصغر، التقرير السنوي ، مارس- ديسمبر 2008
http://www.mfu.gov.sd/ar/content أطلع عليه بتاريخ 10/15 /2019.
13. وحدة التمويل الأصغر، الضمانات المصاحبة ودورها في توسيع نقاط التمويل الأصغر بالسودان، دراسة يونيكنز للإستشارات المحدودة ، الدراسة النهائية نوفمبر 2007،ص 8، الموقع
http://www.mfu.gov.sd/ar/content إطلع عليه يوم 2019/09/15.
14. محمد علي حسين، مفاهيم التمويل الأصغر وأثره في التنمية الإجتماعية والإقتصادية، وحدة التمويل الأصغر، بنك السودان المركزي، 2011 http://www.cbos.gov.sd
15. - الأمانة العامة للأوقاف، الموقع الرسمي على شبكة الإنترنت .
16. https://islamicbankers.files.wordpress.com/2017/12/icd-thomson-reuters-islamic-finance-developmen الموقع البنوك الإسلامية

المراجع الأجنبية:

1. *Alan Grifiths, stuart wall, intermediate microeconomics : theory and application,second edition longman groupe, united kingdom, 2000.*
2. *Agbodan MM, amoussouga F G, les facteurs de performance de l'entreprise , actualité scientifique, France, 1995,*
3. *Alaine daniel these, optimiser ma demande de crédit, euro développement algérien, ouvrage collectif, MIF commission Euro- Algérienne, 2013.*
4. *Bryan K Ritchie, politics and economic reform in Malysia working paper, William*
5. *Davidson Institute, University of Michigan, USA, 2004, p9*
6. *Cheriet Foued, Instabilité des alliances stratégiques symétriques, Cas des relations entre les firmes multinationales et les entreprises locales agroalimentaires en Méditerranée, these Pour obtenir le diplôme de Doctorat Spécialité : Sciences de Gestion, MONTPELLIER SUPAGRO Centre International d'Etudes supérieures en Sciences Agronomiques, 2009.*
7. *¯Ezzine Abd El Majid, "Modélisation par équations structurelles (cours)", (cours, analyse de données, master 2), université Djilali Liabes Sidi Bel Abess, chap :8, 2014-2015.*
8. *H. david Shairman, joe zhu, service productivity management, improving service performance: using data envelopment analysis, Springer Science + business media. New York. USA. 2006,*
9. *Hair, J. F. J., Hult, G. T. M., Ringle, C., & Sarstedt, M. A Primer on Partial Least Squares Structural Equation Modeling (PLS-SEM) 2nd Ed. SAGE Publications (Vol. 46), 2016.*
10. *Hair, J. F., Sarstedt, M., Ringle, C. M., & Mena, J. A. An assessment of the use of partial least squares structural equation modeling in marketing research. Journal of the Academy of Marketing Science, 40(3)2012*
11. *Hair, J. F. J., Hult, G. T. M., Ringle, C., Sarstedt, M. A Primer on Partial Least Squares Structural Equation Modeling (PLS-SEM) 2nd Ed .SAGE Publications (Vol. 46)2016*
12. *yasuyiki Fuchita. Roberte litan. Pooling money: the future of mutual funds. Brooking institution press.2008. p 2*
13. *Rym Ayachim Amma , Mehrez ben Selma, Dhafer Saidane, la pratique actuelle des banques islamiques favorise-t-elle la croissanse, etude en economie islamic, VOL 6, NO 1-2/2014.*
14. *Philippe Gil L'efficience des marchés financiers, Economica, Paris , France, 1999*
15. *Karim SI LEKHAL, La difficulté de financer les PME dans un contexte de forte asymétrie d'information: Cas des PME algériennes, Revue Performance des Entreprises Algériennes, Université Ouargla, № 03, 2013.*
16. *R.Hall, Organisation: structure and process, New Jersey Prentice Hall, 1972.*
17. *Leibenstein H , Allocative efficiency versus X-efficiency , American Economic*
18. *Review, No: 56, USA, 1966.*
19. *Xiaoqing Fu & Shelagh Heffernan, Economies of Scale and Scope in china's Banking Sector, Working paper, Cass Business School, City University, London, January 2006.*
20. *Gering, Michael, and Keith Rosmarin, "Central beating" Financial Management, June, 2000.*
21. *Wong, Ken Kwong-Kay. "Partial least squares structural equation modeling (PLS-SEM) techniques using SmartPLS." Marketing Bulletin 24.1 (2013).*
22. *Mallcum Robert, Austin James, Aplication of structurel equation model in psychological research, Annual review of psychology, Vol 51, 2000,.*

23. ¨Ken Kwong-Kay Wong, " Partial Least Squares Structural Equation Modeling (PLS-SEM) Techniques Using SmartPLS", Marketing Bulletin, 2013, 24,
24. Office of the prime minister of malaysia, the fourth Malaysia plan, 1971-1985, putrajaya, malaysia, p 14
25. Normala Muhamad Saad, Ketua Bahagian Komunikasi Korporat, Lembaga Zakat Selangor, Utusan Melayu, Isnin, 9 Jun 2008.
26. Barnard, C, The functions of the executive, Cambridge, Mass: Harvard University Press, 1974.
27. Desreumaux.A, introduction à la gestion des entreprises, éd, Armand colin, paris,1992.
28. Bonami, Dehenin, systémique et entrprises, ed, village mondiale, paris, 2000.
29. Peter Drucker, People and performance, Harvard Business School Press, 2007.
30. Pierre Voyer, Tableaux de bord de gestion et indicateurs de performance, 2e édition, Presses de l'université du Québec, Canada, 2008

تقارير:

01- Bank Negara, the central Bank and the financial system in Malaysia: a decade of change , Malaysia, 1999 ,
02- Bank Negara, finanacial stability and payment systems report, Malaysia, 2015
03- Bank Negara, monthly statiscal bulletin, Malaysia, 2015,
04- Bank Negara Malaysia, financial stability and payment systems Report, malaysia, 2015 Department of Statistics, Malaysia ,Small and Medium Enterprises 2005-2013
05- https://islamicbankers.files.wordpress.com/2017/12/icd-thomson-reuters- ا islamic-finance-developmen

الملاحق

ملحق رقم (02-01)

إستبانة

سيدي الكريم، تحية وبعد

يقوم الباحث بإعداد أطروحة دكتوراه حول فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يحاول من خلالها طرح بديل تمويلي ذو جودة لوضع حد لمشكل التمويل الذي تعاني منه المشروعات، إذ يعتبر التمويل الإسلامي الذي تقدمه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية أحد البدائل المهمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

وباعتباره مصدر تمويل شديد التميز ويأخذ السمة العقائدية للمجتمع الجزائري، بإمكانه مساعدة مختلف المؤسسات الاقتصادية سيما منها المؤسسة المصغرة، الصغيرة والمتوسطة، فإن إجابتكم على هذا الاستبيان هي مساهمة لتطوير هذا النوع من التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وعليه، نلتمس من سيادتكم ملأ هذا الاستبيان بما ترونه مناسبا حسب درجة الأهمية، موافق جدا، موافق، محايد، غير موافق وغير موافق جدا، ونحيطكم علما أن هذه البيانات لغرض البحث العلمي. كما نشكركم على إعطائنا جزء من وقتكم.

المحور الأول: المعلومات الشخصية: ضع علامة (X) أمام الإجابة المختارة.

1-الوظيفة

رئيس فرع	نائب رئيس فرع	رئيس مصلحة	مكلف بالدراسات	إداري	أخرى

2- الشهادة المتحصل عليها:

ما بعد التدرج	مهندس	ماستر	ليسانس	تقني	أخرى

3- الخبرة المهنية:

أقل من 5 سنوات	من 5 إلى أقل من 10 سنوات	من 10 إلى أقل من 15 سنة	أكثر من 15 سنة

المحور الثاني: جودة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

		موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا
01	– تملك **المؤسسة المالية الإسلامية** وحدة (مصلحة، مكتب،.....) لدراسة كل طلبات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
02	– توجه **المؤسسة المالية الإسلامية** جزء من ودائعها الاستثمارية لتمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة؛					
03	– توفر **المؤسسة المالية الإسلامية** التمويل بنوعيه، الطويل والقصير الأجل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
04	- تضع **المؤسسة المالية الإسلامية** خطة عمل لمعالجة جميع طلبات التمويل ذات الجدوى الاقتصادية والمالية؛					
05	– تحاول **المؤسسة المالية الإسلامية** توفير التمويل المناسب لكل طلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
06	– **للمؤسسة المالية الإسلامية** رؤية استشرافية تهدف من خلالها مستقبلا إلى تطوير آليات وصيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
07	– تشارك **المؤسسة المالية الإسلامية** في مختلف الفعاليات المحلية والدولية (برامج تأهيل، برامج تمويل، صندوق الزكاة، ..) لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.					
08	– منح التمويل لا يتطلب ضمانات كبيرة يتم تقديمها من قبل العميل مما يقلل الأعباء على العملاء ويزيد من فرص نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
09	– تطرح **المؤسسة المالية الإسلامية** صيغ تمويل مختلفة تتلاءم مع نشاطات ومختلف احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء من حيث تمويل رأس المال الثابت أو رأس المال العامل؛					
10	– يتيح أسلوب التمويل القائم على المشاركة الفرصة للعديد من المستثمرين وخاصة الصغار منهم لتملك مشروعاتهم الخاصة، المصغرة، الصغيرة والمتوسطة؛					
11	– تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خبرة **المؤسسة المالية الإسلامية** في إدارة المشاريع الاستثمارية وعمليات مسك الدفاتر المحاسبية؛					
12	– يساهم تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في زيادة عنصري السيولة والأمان بالمؤسسة المالية الإسلامية؛					
13	– لا تفرض **المؤسسة المالية الإسلامية** شروط شخصية محددة غير تلك المتعلقة بجانب الثقة وكفاءة العميل لمنح التمويل بإحدى صيغ التمويل المعتمدة من طرفها؛					

14	– تحرص **المؤسسة المالية الإسلامية** على تبسيط الإجراءات وتقليص الفترة اللازمة لمنح التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
15	– تقدم المؤسسة المالية الإسلامية التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جو آمن خال من المخاطر؛					
16	– تفي المؤسسة المالية الإسلامية بوعودها اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
17	– تبدي المؤسسة المالية الإسلامية اهتماما بالمشاكل التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتقدم لها الحلول اللازمة.					

المحور الثالث: فعالية البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

		موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا
18	– تحرص كل الأطراف المشاركة في عملية التمويل على تحقيق إيراد مقبول للجميع؛					
19	– يتميز نشاط تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعائد مرتفع ومخاطر منخفضة لتحقيق مداخيل معتبرة تمكنها على الأقل من تغطية مصاريفها العامة؛					
20	– تعتمد **المؤسسة المالية الإسلامية** أسلوب التنويع (المنتجات، العملاء، المناطق) للحصول على نسب معتبرة من الأرباح لتغطية مختلف التكاليف وتحقيق أرباح لجميع الأطراف المشاركة في عملية الاستثمار؛					
21	– تقوم المؤسسة المالية الإسلامية بدراسة معمقة لطلبات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتركيز نشاطها في المناطق والنشاطات المدرة للدخل أكثر من غيرها؛					
22	– تعمل صيغ التمويل الإسلامية القائمة على المشاركة على خفض تكاليف التمويل لصالح زيادة أرباح جميع المتعاملين (مؤسسة مالية إسلامية ومؤسسة صغيرة ومتوسطة)؛					
23	– تساهم صيغ التمويل القائمة على المشاركة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في زيادة استثمارات وأرباح جميع المتعاملين؛					
24	– تعمل **المؤسسة المالية الإسلامية** على تطبيق السعر العادل في بعض صيغ التمويل (السلم، الاستصناع.....) المحدد على أساس علمي ودراسات تسويقية بما يراعي جميع المصالح بدون تعدي أو استغلال طرف لآخر؛					
25	– تلجأ **المؤسسة المالية الإسلامية** إلى إنشاء حساب مشترك مع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي استفادت من التمويل بأحد الصيغ القائمة على المشاركة، يتم صب فيه عوائد المشروع مباشرة دون انتظار نهاية السنة المالية.					

26	– تخصص **المؤسسة المالية الإسلامية** إدارة مستقلة للحد أو التقليل من مخاطر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
27	– تعتبر الدراسة الائتمانية الجيدة مع الاستعلام عن طالبي التمويل من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعن سمعتهم وأخلاقهم، أحد إجراءات منح التمويل؛					
28	– تقدم **المؤسسة المالية الإسلامية** التمويل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة بناء على دراسات جدوى اقتصادية وتسويقية تقوم بها إدارتها؛					
29	– تشترط **المؤسسة المالية الإسلامية** على العملاء (أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) الاشتراك في أحد برامج التأمين التكافلي (التعاوني) للوقوف على الأقل في وجه بعض المخاطر التي تواجه المؤسسة (حريق، تلف منتوج...)؛					
30	– تشترط **المؤسسة المالية الإسلامية** على العملاء (أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) تقديم كفالة، ضمان أو تسبيق (قسط) يمكن التصرف فيه في حالة إثبات تقصير العميل؛					
31	– تقوم **المؤسسة المالية الإسلامية** بمد يد العون للعملاء المعسرين ماليا مما يساهم في إنعاش المشروع من جديد واسترجاع جزء كبير من الأموال المستثمرة؛					
32	– تشدد **المؤسسة المالية الإسلامية** من إجراءات المتابعة والرقابة وحتى المرافقة على المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لاسترداد على الأقل الأموال المستثمرة؛					
33	– توظف **المؤسسة المالية الإسلامية** مجموعة من الكفاءات المتخصصة في مجموعة من المجالات (محاسبة، إعلام آلي، زراعة، أشغال عمومية، صناعة....) لمعالجة مختلف ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لمنع فشلها المالي؛					
34	– توفر **المؤسسة المالية الإسلامية** التمويل اللازم للطلبات التمويلية للمؤسسات الصغيرة المقبولة شرعا لسد ذريعة التوجه نحو التمويل الربوي؛					
35	– يعتبر التمويل القائم على أسلوب المشاركة بديل مناسب عن التمويل الربوي الذي تقدمه البنوك والمؤسسات المالية التقليدية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛					
36	– تقدم **المؤسسة المالية الإسلامية** صيغ تمويل تتلاءم واحتياجات أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويتوافق مع الشريعة الإسلامية؛					
37	– تساهم **المؤسسة المالية الإسلامية** في استقطاب جزء كبير من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الرافضين لنظام الفائدة؛					
38	– يوجد بكل فرع من فروع **المؤسسة المالية الإسلامية** هيئة رقابة شرعية.					

39	– تقدم **المؤسسة المالية الإسلامية** للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة مجموعة من الخدمات ذات الطابع الاجتماعي (زكاة، قرض حسن ....)					
40	تميل **المؤسسة المالية الإسلامية** إلى توفير التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ القائمة على المشاركة و الصيغ القائمة على البر والإحسان.					
41	– تكرار طلب التمويل من نفس **المؤسسة المالية الإسلامية** بعد انتهاء العقد الأول؛					
42	– استمرار التعامل مع **المؤسسة المالية الإسلامية** حتى بعد انتهاء عقد التمويل؛					
43	– تفضيل أرباب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من تمويل **المؤسسة المالية الإسلامية** لباقي الخدمات المالية والمصرفية التي تقدمها؛					
44	– تفضيل أرباب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لخدمات **المؤسسة المالية الإسلامية** حتى عند ارتفاع تكاليفها مقارنة بالمؤسسات التمويلية الأخرى؛					
45	– تقدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من تمويل **المؤسسة المالية الإسلامية** خدمة الترويج المجاني مما يكسبها عملاء جدد بناء على توصية من أحد العملاء السابقين للمؤسسة المالية الإسلامية؛					
46	– قلة الشكاوى المودعة من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى **المؤسسة المالية الإسلامية**، عن نوعية الخدمات التي تقدمها؛					
47	– هناك عدد قليل من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ممن قاموا بسحب ملف التمويل من **المؤسسة المالية الإسلامية** بسبب زيادة التكاليف أو سوء الخدمات وقاموا بإدراجه لدى مؤسسات مالية أخرى.					

(الملحق (02-02)). قائمة المحكمين

الإسم واللقب	الوظيفة	المؤسسة
سليمان ناصر	أستاذ جامعي	جامعة ورقلة
كمال رزيق	أستاذ جامعي	جامعة البليدة
حياة نجار	أستاذة جامعي	جامعة جيجل
براهيم أوراغ	مدير	بنك السلام- باتنة

الملحق رقم (02-02): مصفوفة الارتباط

		ef18	ef19	ef20	ef21	ef22	ef23	ef24	ef25	ef26	ef27	ef28	ef29	ef30	ef31	ef32	ef33	ef34	ef35	ef36	ef37	ef38	ef39	ef40	ef41	ef42	ef43	ef44	ef45	ef46
Corrélation	ef18		,362	,311	,351	,280	,343	,352	,112	,405	,051	,345	,172	,180	,260	,276	,311	,426	,412	,457	,331	,162	,270	,264	,481	,424	,396	,261	,317	,189
	ef19	,000		,264	,281	,401	,408	,270	,276	,265	-,004	,160	,189	,347	,226	,178	,198	,354	,326	,316	,241	,360	,352	,307	,405	,343	,267	,317	,175	,291
	ef20	,000	,001		,336	,315	,479	,505	,195	,169	,109	,119	,077	,131	,402	,203	,400	,333	,198	,319	,157	,131	,222	,336	,221	,274	,183	,180	,141	,100
	ef21	,000	,001	,000		,330	,425	,250	,243	,224	,240	,298	,213	,192	,281	,301	,238	,433	,415	,584	,438	,152	,273	,331	,317	,407	,357	,201	,131	,014
	ef22	,001	,000	,000	,000		,606	,315	,383	,231	-,03	,070	,293	,203	,375	,150	,272	,404	,388	,402	,288	,268	,242	,435	,198	,292	,206	,228	,227	,350
	ef23	,000	,000	,000	,000	,000		,432	,450	,356	,081	,238	,137	,207	,373	,337	,427	,414	,375	,505	,403	,273	,403	,496	,339	,358	,356	,249	,231	,165
	ef24	,000	,001	,000	,002	,000	,000		,331	,130	,036	,353	,148	,059	,360	,312	,269	,309	,193	,273	,275	,049	,210	,331	,351	,268	,225	,124	,159	,122
	ef25	,101	,001	,012	,002	,000	,000	,000		,192	,086	,175	,310	,072	,227	,275	,183	,156	,190	,151	,126	,207	,401	,205	,221	,285	,346	,245	,102	,201
	ef26	,000	,001	,026	,005	,004	,000	,069	,014		,184	,282	,158	,348	,222	,178	,279	,181	,310	,292	,216	,284	,219	,107	,383	,451	,332	,199	,402	,129
	ef27	,280	,481	,107	,003	,353	,178	,339	,163	,017		,184	,080	,107	,228	,071	,201	,106	,046	,165	,209	,083	,143	,052	,139	,179	,145	,052	,140	-,041
	ef28	,000	,034	,088	,000	,214	,003	,000	,023	,001	,017		,265	,134	,300	,371	,281	,188	,118	,296	,334	,064	,086	,047	,397	,295	,357	,143	,275	-,053
	ef29	,024	,015	,191	,007	,000	,059	,045	,000	,035	,181	,001		,453	,184	,301	,223	,178	,388	,191	,217	,237	,225	,183	,239	,229	,229	,324	,003	,200
	ef30	,019	,000	,067	,014	,010	,009	,250	,205	,000	,112	,063	,000		,077	,224	,119	,226	,449	,287	,232	,264	,054	,070	,279	,255	,124	,282	,205	,248
	ef31	,001	,005	,000	,001	,000	,000	,000	,004	,005	,004	,000	,018	,191		,343	,335	,341	,176	,327	,299	,073	,408	,471	,195	,313	,258	,183	,275	,199
	ef32	,001	,021	,010	,000	,043	,000	,000	,001	,021	,210	,000	,000	,005	,000		,351	,216	,326	,292	,408	,193	,267	,220	,410	,333	,264	,322	,294	,166
	ef33	,000	,011	,000	,003	,001	,000	,001	,018	,001	,010	,001	,005	,087	,000	,000		,436	,222	,409	,396	,399	,297	,437	,418	,239	,200	,289	,162	,185
	ef34	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,037	,019	,114	,016	,021	,005	,000	,006	,000		,490	,539	,419	,252	,323	,506	,389	,411	,285	,217	,108	,173
	ef35	,000	,000	,012	,000	,000	,000	,013	,015	,000	,300	,088	,000	,000	,022	,000	,005	,000		,492	,427	,310	,239	,369	,411	,364	,363	,471	,230	,140
	ef36	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,001	,042	,000	,030	,000	,014	,000	,000	,000	,000	,000	,000		,623	,295	,249	,348	,420	,427	,349	,280	,232	,020
	ef37	,000	,003	,036	,000	,000	,000	,001	,074	,006	,008	,000	,006	,004	,000	,000	,000	,000	,000	,000		,195	,313	,303	,449	,374	,376	,266	,226	,087
	ef38	,032	,000	,068	,041	,001	,001	,290	,009	,000	,173	,232	,003	,001	,202	,013	,000	,002	,000	,000	,013		,440	,330	,288	,233	,164	,328	-,087	,179
	ef39	,001	,000	,005	,001	,003	,000	,008	,000	,006	,051	,163	,005	,271	,000	,001	,000	,000	,003	,002	,000	,000		,505	,340	,325	,386	,291	,039	,080
	ef40	,001	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,009	,111	,279	,295	,018	,212	,000	,006	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000		,289	,258	,277	,245	,079	,154
	ef41	,000	,000	,005	,000	,011	,000	,000	,005	,000	,056	,000	,003	,001	,012	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000		,680	,464	,424	,408	,167
	ef42	,000	,000	,001	,000	,000	,000	,001	,000	,000	,020	,000	,004	,002	,000	,000	,003	,000	,000	,000	,000	,004	,000	,001	,000		,483	,463	,444	,202
	ef43	,000	,001	,018	,000	,009	,000	,005	,000	,000	,049	,000	,004	,078	,001	,001	,011	,000	,000	,000	,000	,030	,000	,001	,000	,000		,524	,450	,218
	ef44	,001	,000	,019	,011	,004	,002	,078	,002	,011	,277	,051	,000	,001	,018	,000	,000	,006	,000	,001	,001	,000	,000	,002	,000	,000	,000		,357	,201
Signification	ef45	,000	,022	,053	,067	,004	,004	,035	,122	,000	,055	,001	,485	,009	,001	,000	,032	,108	,004	,004	,005	,160	,327	,183	,000	,000	,000	,000		,206
	ef46	,015	,000	,128	,436	,000	,030	,081	,010	,070	,318	,275	,011	,002	,011	,028	,017	,024	,055	,408	,162	,020	,181	,039	,028	,010	,006	,010	,009	

a. Déterminant = 1,022E-6

ملحق رقم (03-01): مؤسسات التمويل الأصغر بالسودان

براعة للتمويل الأصغر	المعاشيين للتمويل الأصغر	– مشكأة للتمويل الأصغر
شركة الأنعام للتمويل الأصغر	شركة المثال للتمويل الأصغر	– أعوان للتمويل الأصغر
جمعية بوتسودان (باسد)	التنمية الإجتماعية الخرطوم	– المؤسسة العمالية للتمويل الأصغر
كسلا للتمويل الاصغر	الجزيرة للتمويل الأصغر	– مؤسسة غرب كردفان للتمويل الأصغر
الشباب للتمويل الأصغر	شمال دار فور للتمويل الأصغر	– شركة دارفور الكبرى
البحر الأحمر للتمويل الأصغر	سواعد للتمويل الأصغر	– شركة مغانم للتمويل الأصغر
شرق دارفور للتمويل الأصغر	سنار للتمويل الأصغر	– شركة اعناب للتمويل الأصغر
النيل الأزرق للتمويل الأصغر	جنوب دارفور للتمويل الأصغر	– المهاجر للتمويل الأصغر
شركة التنمية الريفية السودانية	بحر أبيض للتمويل الأصغر	– شركة الغالية الزراعية للتمويل الأصغر
الوطنية للتمويل الأصغر	الأمل النسوية للتمويل الأصغر	– شركة إرادة للتمويل الاصغر
الصناعات الصغيرة للتمويل الأصغر	وسط دارفور للتمويل الأصغر	– شركة المستقبل للتمويل الأصغر
غرب دارفور للتمويل الأصغر	القضارف للتمويل الأصغر	– شركة تلاويت للتميل الأصغر
نهر النيل للتمويل الأصغر	شركة الشمالية للتمويل الاصغر	– شركة الفال لخدمات التمويل الأصغر
الخرطوم الزراعية للتمويل الأصغر	بنك الابداع للتمويل الأصغر	– شركة جاغوار للتمويل الأصغر
الغرة للتمويل الاصغر	شركة الطموح للتمويل الاصغر	